

عصمت على الجامي

(كافيه) في النحول للشيخ جمال الدين ابي عمر وعثمان بن عمر المعروف
بان الحاجب المالكي النحوي توفي سنة (١١٤٩) مختصر معتبر شهرته
مغنية عن التعريف وقد اكب الناس بالاشتغال عليها ولها شرح كثيرة
اشهرها شرح المولى (عبد الرحمن) بن احمد نور الدين الجامي لخص
فيه ما في شرح الكافية من الفوائد على احسن الوجوه واكملها مع زيادات
من عنك وسماه (الفوائد الضيائية) توفي سنة (١١٩٨) وهو المتداول اليوم
وفي شأنه اعتناء عظيم فقد كتب المولى عصام الدين ابراهيم بن محمد
الاسفرائيني حاشية رداهما في اكثر المواضع وكتب المولى عبد القفور
اللازي تلميذ الحلبي الى قريب من عصفه المولى محمد (عصية الله) بن
محمد البخاري الى نصفه ايضا وله منك البداية والنهاية كذا في (كشف
الظنون) ولما اكب المحصلون عليها وكانت نسختها قليلة لم يصل اليها
يد كل طالب فرغب في تكثيرها بالطبع فقبول بتسخع عديدة صحيحة
فطبع بمطبع جبركوف في بلدة قران في شهر رمضان سنة الف وثلثمائة وسبع
من جيب التاجر محمد جان بن منهاج الدين الكريبي في شركة اخيه
شريف جان عفا عنهما الملك المنان

برخصة ناظر المعارف الروسية الكائن في بلدة پترسبورغ
١٨ نجي اوكتابر ١٨٨٩ نجي سنة باليلادية المسيحية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

منك البداية والنهاية يا كريم * الحمد لله الذي جعل كلميه الباقية كافية في توحيها
 نحو المقصود * والصلوة والسلام على من رفعه بالكلام التام ونصبه في المقام
 المحمود * وعلى توابعه المعطوفة ضيائهم * بالمعرفة الموصوفة سرائرهم *
 بالمحبة والشهود * جعل الله فوائدهم الضيائية الوافية باقية الى يوم الموعود
 وبعد ﴿ فيقول اخرج عباد الله الودود * العبد الحقير محمد عصمة الله بن
 محمود * لما وفقت بمطالعة الشرح الشريف والتأليف اللطيف المستغنى عن
 النوصف للخبير المتبحر الكرامى * نور الملة والدين عبد الرحمن الجامى *
 قدس سره باساراه * ونور قلوبنا بالبعثات انوار آثاره اردت ان اكتب ما
 عثرت عليه من اللطائف والفوائد التى فيه * وما وجدت من النكات فى بعض
 حواشيه * وما سئح لخطارى الفاتر من المناقشة والتوجيه * فسرعت فيه مع
 قلة الاعمال * وفصور الباع فى الصناعة * فى زمان اختلال البال * وانكسر
 الايمان * والله سبحانه ولى عصمة وهداية * وعليه التوكل فى البداية والنهاية
 * وحسبى ونعم الوكيل ﴿ قوله قدس سره الحمد ﴿ لها تيهن بالتسمية
 افتتح بعد التيمين بها بحمد الله سبحانه وتعالى اما اقتداء بكتابه الكريم واقتفاء بكثير
 من السلف المهتمين الى الصراط المستقيم اوداء لحق بعض من نعمائه التى
 تأليف هذا الشرح الشريف اثر من آثارها او اظهارا فى اول الامر بكونه من
 جملة الحامدين القاصرين الحمد عليه تبارك وتعالى بدلالة لامى التعريف
 والاختصاص على هذا المعنى او عملا بالماثور فى شأن الافتتاح بالحمد المشهور

عن سيدنا المصطفى وهو قوله عليه السلام (كل امر ذى بال لم يبدأ بحمد الله
 فهو اجزم) فان قلت كما ورد الحديث في شان الافتتاح بالحمد كذلك ورد
 في حق الابتداء بالتسمية وهو قوله عليه السلام (كل امر ذى بال لم يبدأ باسم الله
 فهو ابتر) ولا يمكن العمل به مقتضى كلا الحديثين لان ابتداء امر بشئ هو ذكر
 هذا الشئ في اول ذلك الامر بجعله جزء اوله ان كان من جنس واحد كابتداء
 الالفاظ المخصوصة بلفظ الحمد او بجعله مقدما على ذلك الامر بحيث لم يكن قبله
 شئ آخر ان كان من جنسين كابتداء الاكل والركوب بالتسمية او الحمد مثلا اذا
 عرفت هذا فنقول ان اعتبر اول هذا الكتاب من التسمية لم يتحقق الابتداء
 بالحمد وان لوحظ اوله من الحمد لم يتحقق الافتتاح بالتسمية بل بين مقتضى
 الحديثين تدافع يقتضى عدم صحة احدهما قلت هذا البحث مدفوع من وجه
 * الاول ان الابتداء الوارد في الحديثين لا نسلم ان يكون حقيقيا كما زعمت
 لجواز ان يراد منه معنى اضافي وهو ذكر التسمية والحمد مقدما على الامر المشروع
 فيه والابتداء بهذا المعنى يتحقق بامور متكررة فضلا عن التسمية والحمد *
 والثاني ان المراد بالابتداء في الحديثين يجوز ان يكون معناه العرفي وهو بهذا
 المعنى يكون ممتدا يسع فيه التسمية والحمد وكل ما يتعلق بالابتداء به وفيه ان
 امتداد الابتداء العرفي يكون بحسب المبتدأ به فاذا كان التسمية والحمد مبتدأ
 بهما بابتداء واحد يكون امتداد هذا الابتداء بحيث يسع فيه التسمية والحمد
 باجزائهما جميعا واما اذا كان كل منهما مبتدأ بابتداء على حدة كما نطق به الحديثان
 يكون الابتداء بالتسمية بحيث يسع فيه اجزاء التسمية فقط والابتداء بالحمد
 يكون بحيث يسع فيه اجزاء الحمد فقط فلم يندفع الاشكال بجعل الابتداءين
 المذكورين في الحديثين عرفيين ممتدين فان امتداد احدهما على حسب
 اجزاء التسمية وامتداد الآخر بحسب اجزاء الحمد * والثالث ان الابتداء يجوز
 ان يكون في احد الحديثين حقيقيا وفي الآخر اضافيا وفي احدهما حقيقيا وفي
 الآخر عرفيا وفي احدهما اضافيا وفي الآخر عرفيا وفيه ما فيه * والرابع ان
 الباء في الحديثين في قوله باسم الله وقوله بحمد الله يجوز ان لا يكون صلة الابتداء
 بل يكون للاستعانة فيكون الابتداء عينئذ بمعنى الشروع فمضمون الحديثين
 عينئذ ان الشروع في كل امر ذى بال لابد ان يكون باستعانة التسمية والحمد
 ولا يخفى صحة ذلك وامكان وقوعه * والخامس ان الباء في الموضوعين يجوز
 ان يكون للملابسة والابتداء في كل امر بملابسة التسمية والحمد ممكن بجعل

احدهما جزأً وذكر الآخر قبله بدون فصل فيكون أن الابتداء أن التلبس بهما
 * والسادس ان الباء يجوز ان يكون في احدهما صلة الابتداء وفي الآخر
 للاستعانة او الملازمة او في احدهما الاستعانة وفي الآخر للملازمة * والسابع
 ان المراد بالحمد في الحديث يجوز ان يكون معناه العرفي وهو فعل ينبي عن
 تعظيم المنعم ولا يخفى جواز الابتداء الحقيقي حينئذ بالتسمية والحمد الفعلي
 لكن هذا الجواب يدفع التدافع بين مقتضى الحديثين لا المناقشة في الابتداء
 بالتسمية والحمد في هذا الكتاب كما لا يخفى * والثامن ان الابتداء الحقيقي
 بالتسمية والحمد ممكن ان كان الحمد لغويا من مقولة القول فان لفظا واحدا
 يجوز ان يكون همدا وتسمية معا كقولنا الله قادر عالم في مقابلة النعمة بل قولنا
 بسم الله الرحمن الرحيم في مقابلة الانعام همدا عرفي ايضا باعتبار انه ثناء على
 قصد التعظيم في مقابلة الانعام وهذا انما يصح اذا كانت التسمية والحمد في
 الحديثين معبرين بقوله باسم الله وبحمد الله كما نقلناه سابقا واما اذا وقع في
 الحديث بسم الله وبالحمد لله كما نقل بعضهم فامكان التعبير عنهما بعبارة واحدة
 محل نظر وايضا ورود الحديث في شأن كل منهما على حدة يقتضى ان المراد اتيان
 كل منهما بعبارة على حدة وايضا هذا الجواب على تقدير صحته يدفع التدافع
 بين الحديثين لا المناقشة في الابتداء بالحمد والتسمية في هذا الكتاب * ثم
 الحمد في اللغة هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري على قصد التعظيم وقال
 بعضهم هو الوصف بالجميل على الجميل الاختياري على جهة التعظيم والتبجيل
 وهذا التفسير احسن من الاول فان الاول بظاهره لا يصدق على حمده تعالى
 فانه منزعه عن جارحة اللسان وان كان ذكر اللسان للتصريح بانه لا بد ان يكون
 قوليا ولا يعتبر همدا للعباد الواقع في المحاورات ثم انهم صرحوا في التفسيرين
 على ان يكون الثناء والوصف بالجميل في مقابلة الفعل الاختياري له محمود وذا
 يستلزم خروج الحمد في مقابلة صفاته تعالى عن التعريف الا ان يقال ان الحمد في
 مقابلة الصفات انما هو بعد تنزيها من منزلة الاختيارات اما لاجل ان الذات مستقل
 فيها كما في الاختيارات واما بسبب ان تلك الصفات مبادئ افعال الاختيارية
 وفي الاصطلاح فعل ينبي عن تعظيم المنعم لكونه منعما كذا قال العلامة الرازي
 في شرح المطالع وبين المعنى اللغوي والعرفي للحمد عموم من وجه فان العرفي اعم
 باعتبار مورده اذ يجوز ان يكون الفعل المنبي عن تعظيم المنعم باللسان وان يكون
 بالجنان وسائر الازكان واللغوي اعم منه باعتبار متعلقه اذ متعلقه يجوز ان يكون انعاما وغيره

من الافعال الجميلة بخلاف العرفي فانه لا بد ان يكون في مقابلة الانعام ثم اعلم انه
 يصح ارادة كل واحد من المعنى اللغوي والعرفي في هذا المقام لكن الشارحين
 لامثال هذه العبارات فسروه بالمعنى اللغوي كما هو اللابقي في ارادة معاني الالفاظ
 في المحاورات ثم انه لا بد في تحقق الحمد بكل من معنييه من اربعة امور احدها
 الحمد والثاني المحمود والثالث المحمود وعليه وهو الفعل الاختياري الجميل الذي
 به يحمى في مقابلته والرابع المحمود به وهو الامر الذي يدل على تعظيم المحمود
 قولاً كان او فعلاً وهو اذا كان قولياً يكون لانشاء الحمد وان كان بصورة الاخبار كما
 فيما نحن فيه وفي كثير من مواقع الحمد ثم لا يلزم ان يكون جميع الامور الاربعة
 المذكورة عند ذكر الحمد بل قد يكتفى بأثنين منها كما في هذا الحمد اعنى قوله
 الحمد لوليه فان المذكور فيه المحمود به وهو هذا الكلام والمحمود وهو الولي
 وقد يترك الجميع كما وقع في كلام بعض الشارحين من قوله احمد الله على عظمة جلاله
 ثم كون قوله الحمد لوليه وامثاله محمداً به ليس باعتبار اشتماله في لفظ الحمد
 او معناه بل باعتبار انه وصف بالجميل للمحمود حتى يصح بدون ذكر الحمد كما
 في قولنا سبحان ذي الملك والملكوت لكن تلفظ الحمد انسب باعتبار ان الحمد
 كانه وقع ملحوظاً مرتين * ثم اللام في قوله الحمد اما للجنس كما هو الملايم في اللام
 الداخلة على المصادر الواقعة موقع الافعال وفيما نحن فيه كذلك اذا صل احمد
 حمد الوليه فحذف الفعل وعدل الى الجملة الاسمية للدوام والثبات كما صرح به هنا
 المعنى صاحب الكشاف في امثال هذه المواضع واما الاستغراق اذ المصدر نكرة
 يصح ان يقصد منه جميع الافراد والحمد مصدر سواء قصد منه المعنى اللغوي
 كما هو الظاهر او العرفي فاما ان يكون مصدراً مبنياً للفاعل فمعناه حينئذ جنس
 الحمد او جميع افرادها القائمة بفاعليها متعلق لوليه او مصدر مبنياً للمفعول فمعناه
 حينئذ جنس المحمودية او جميع افرادها قائمة بوليه وقد جوز ان يراد منه
 القدر المشترك الشامل لنوعيه من المصدر المبنى للفاعل والمبنى للمفعول
 بارادة ما يطلق عليه الحمد استيفاءً بانواع الحمد الملايم بمقام الحمد وبالاستغراق
 وجوز ايضا ان يراد منه الحاصل بالمصدر وهو المعنى الحاصل بعد صدور المصدر
 من الفاعل وتعلقه بالمفعول وعبر عنه هنا بسباس وستايش قال بعض المحققين
 معنى لطيف الله تعالى در قائله وهو ان يكون الحمد مصدراً مبنياً للفاعل ثابتاً
 له تعالى بان يكون فاعله هو الله تعالى فيكون المعنى الحمدية له تعالى مختصة به
 تعالى لا يتأتى من غيره فيكون وصفها بالجميل باظهار العجز عن الحمد كانه قال لا

احمى ثنا عليك انث كما اثنت على نفسك كما وقع من خير الانام عليه الصلوة
 والسلام ولا شك ان هذا الحمد اعلى واجل افراد الحمد (ثم اعلم ان لامى التعريف
 والمجارة في قوله الحمد لوليه يدلان على اختصاص الحمد وقصره على الله سبحانه
 اما دلالة لام المجارة ولام التعريف اذا كان للاستغراق على هذا المعنى فظاهر واما
 اذا كان للمجنس فلما تقرر من ان المعروف بلام الجنس اذا جعل مبتدأ فهو مقصور
 على الخبر وهذا القصر ليس بصحيح بظاهرة اذ لا شك انه قد يحمده لغيره تعالى
 كما يقال حمدت زيدا على سخاوته او شجاعته او غير ذلك الا ان يقال ان هذا
 القصر ادعائى او باعتبار انه المعتد به او باعتبار المآل فان جميع المحامد
 يرجع اليه تعالى باعتبار ان المحمود عليه في الحقيقة في امثال هذه المحامد فعل
 اختياري له تعالى لكن تعلق الحمد على غيره تعالى بحسب الظاهر باعتبار انه
 مظهر لهذه الامور الجميلة وقيل ان الحمد لغيره تعالى بمعنى المدح تأمل ﴿ قوله
 قدس سره لوليه ﴾ نقل عن الصحاح الولي ضد العدو وكل من ولي امر احد
 فهو وليه هذا وكل من المعنيين محتمل فمعنى الكلام على الاول ان الحمد مختص
 بحسب الحمد وهو الله تعالى وفيه ان محب الحمد لا يتحصر في الله تعالى فان اكثر
 الناس يحبون الحمد الا ان يقال المراد محب الحمد على نفسه (فان قلت بعض
 الناس يحب الحمد على نفسه فلم يتخصص بالله تعالى وحده قلت المراد محب
 كل حمد لنفسه وغيره تعالى لا يجب كل حمد لنفسه بل لله تعالى وعلى الثاني ان
 الحمد مختص بين تعهد امر الحمد وهو الله تعالى من خلق ما يحمده عليه وبه
 وخلق استعداد الحمد واسبابه للمحامد وجزاء الحمد بما يليق به وقيل المراد بالولي
 ههنا من هو اولى بالحمد وينبغي ان يحمده عليه لعل هذا القائل هل الولي على
 فعيل المبالغة وقصد منه معنى افعل التفضيل لمناسبة بينهما ويجوز ان يكون
 بمعنى القريب وهو قريب من هذا المعنى وقيل المراد منه صاحب الحمد وهو
 مناسب بمقام تخصيص الحمد وقصره لله تعالى كما لا يخفى وانما لم يصرح في
 مقام الحمد باسمه سبحانه اما للتعظيم كما هو الشايخ في المحاورات لدلالته على
 ان كمال العظمة يمنع من التعيين اولا دعاء التعيين وان الوهم لا يذهب الى الغير
 او لقرابة الا سلوب التى يميل اليها الطبايع اولتجد يد الطريق الدال على
 الحمد اما في كل جدي من اللذة او لينال الخطاب المقصود بعد التأمل والتعب
 اذ النيل بعد التعب الذو انما اختار خصوص لفظ الولي اما لتعليق الحكم بها
 يشعر بالعلية على طريق التصریح اذ تعليق الحكم بالمشقق يثيد عليه مأخذ

الاشتغاف وهو الولاية اولان هذا العنوان في التعبير عن التمجود نظر الى
 المقصود اعنى المحصر المذكور اظهر من سائر العنوانات اولتوافق فقرتى
 الصلوة والحمد فانه يلاحظ الفقرات السابقة والآتية في الانشآت وانما قدم الحمد
 على لوليه مع ان المراد من الولى ذات الله تعالى وهو اهم واقدم من حيث هو
 ذاته لكون الحمد مبتدأ ولوليه خبره والاصل في المبتدأ التقديم او للدلالة في
 اول الامر على انه مقام الحمد قوله قدس سره والصلوة على نبيه ﷺ لما كان
 الحامد في غاية اسفل والمحمود في نهاية العلو حتى لا يصل الفيض منه اليه الا
 بواسطة جعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسطة في ذلك وهكذا التصليية على
 الآل والاصحاب ويمكن ان يقال فانها واسطة بين المصلى والنبي عليه السلام
 والصلوة ههنا بمعنى الرحمة فان فاعلها هو الله تعالى بقرينة كلمة على فانها متعلقة
 بنزلة المقدر والصلوة من الله تعالى الرحمة فيكون المعنى الرحمة نازلة من
 الله تعالى على نبيه ويجوز ان يكون بمعنى الدعاء اذ المصلى هو المصنف والصلوة
 من المؤمن بمعنى الدعاء كما هو المشهور (فان قلت على هذا الكلمة على تدل
 على ان يكون هذا الدعاء دعاء عليه وهو باطل قطعاً قلت دلالة الكلمة على على
 هذا المعنى مخصوصة بما اذا كانت صلة للفظ الدعاء او ما اذا وقعت صلة للفظ الصلوة
 فلا كما يظهر من موارد استعمالها والنبي اماماً وذن النبوة او النبوة وكلاهما
 بمعنى الرفعة او من النبأ بمعنى الخبر فيكون معناه اللغوى الرفيع او الخبير وفي
 العرف انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ الاحكام والرسول عند الجمهور
 اخص منه فانه انسان كذلك ويكون له كتاب وشريعة واطافة النبي الى ضمير
 الولى عهدية كما هو الاصل في الاضافات فيكون المراد منه نبينا عليه السلام لكن
 ترك التصريح بأسمه الشريف لبعض ما ذكرنا من النكات في ترك التصريح
 باسم الله تعالى واختار لفظ النبي على الرسول للاشعار بانه عليه السلام يستحق
 الصلوة به مرتبة النبوة ويعلم منه استحقاقه الصلوة به مرتبة الرسالة بطريق الاولى
 اولان بين النبي والولى كمال مناسبة لفظاً واستعمالاً ليست بين الولى والرسول
 او ليوافق بالتصليية الواقعة عن الله سبحانه في القرآن اولي مطابق بالعنوان الذى
 وقع فى امرنا بالتصليية عليه فى القرآن حيث قال الله تعالى (ان الله وملائكته
 يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً) ويجوز ان
 يكون الاضافة جنسية او استغراقية فيكون المعنى والصلوة على جنس النبي او
 على كل نبي ونكته اختياره على الرسول اما التعميم او رعاية المناسبة بالولى قوله

قدس سره وعلى آل واصحابه المتأديين بآدابهم منع الشيعة ادخال على على
 الآل عند التصلية على النبي وآله ونقلوا في ذلك حديثا والتزم اهل السنة
 ذكره داعليهم فان في جميع الاحاديث الصحيحة المذكورة فيها الصلوة على النبي
 عليه السلام وآله دخل كلمة على على آله فالظاهر ان ما نقلوه موضوع والآل اصله
 اهل بدليل اميل في تصغيره كما هو المشهور وقيل اميل تصغير اهل وتصغير
 الآل اويل وهذا يدل على ان اصله صلى الله عليه وآله صلى الله تعالى عليه وسلم في
 المشهور اهل بيته ومن له قرابة به عليه السلام من المؤمنين (وفي الصحاح آل
 الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه) والاصحاب جمع صاحب بمعنى الصحابة وهو
 في المشهور مؤمن ادر ك شرف صحبته عليه السلام وقيل ان فاعلا لا يجمع على
 افعال بل هو جمع صاحب يسكون الحاء كنهروا نهار او جمع صاحب بكسر الحاء كنهروا
 وانما تخفف صاحب فان اريد من آله اهله وعياله واقرباؤه فالنسبة بينه وبين
 الاصحاب عموم من وجه وان اريد اتباعه فذكر الاصحاب تخصيص بعد التعميم
 (والادب نكاه داشتن حد هر چیزی وقيل صرف الفعل الى مواضع يستحسنه
 العقلاء والمتأديين الذين ثبت فيما بينهم التأديب بآدابهم الانصباع بصيغة
 لغناهم في ذاته ونقل عن الصحاح الادب ادب النفس وادب الدرس ولا شك
 ان اصحابه صلى الله تعالى عليه وسلم متأدون بآداب درسه ايضا وهو تبليغ
 الكتاب والاحكام (ولا يخفى ان في ذكر الادب براعة الاستهلال لان النحو من علم
 الادب وأمتأديين يحتمل ان يكون نعتا لمجموع الآل والاصحاب وان يكون
 للاصحاب فقط وعلى كلا التقديرين فهو امل للتخصيص او لمجرد المدح وعلى
 كل تقدير في هذا التوصيف اشعار بان استحقاق الصلوة فيهم باعتبار هذا
 الوصف) فان قلت الضمير في آله وما بعده من الضمائر راجع الى نبيه وضمير نبيه
 راجع الى وليه وضمير وليه راجع الى الحمد فيلزم في كلامه انتشار الضمائر قلت نعم
 لكن لان سلم ان جميع الانتشارات غير مستحسنة بل الانتشار واقع في كلام البلغاء
 عند ظهور المراد سيما عند قرب مرجع الضمائر المتأخرة خصوصا اذ الوحد
 في ذلك نكتة وهي ههنا ان يكون بمن تلك الفقرات الثلث وهي فقرة الحمد
 وفترة الصلوة على النبي وفترة الصلوة على الآل والاصحاب ارتباط بالضمير
 ايضا بان يكون الضمير الواقع في آخر الفقرة المتأخرة راجعا الى ما هو من كور
 في آخر الفقرة المتقدمة مضافا الى ضمير آخر فان الضمير في نبيه راجع الى الولي الواقع
 في آخر الفقرة الاولى مضافا الى ضميره والضمير في آله واصحابه راجع الى النبي الواقع

في الفقرة الثانية مضافا الى ضميره ولا يخفى ههنا حسن هذا الانتشار (وما قيل
 ان جميع الضمائر راجع الى الحمد بان يراد من نبي الحمد اسم نبينا صلى الله
 عليه وسلم ومن آل الحمد اهل الحمد وهم آل نبينا عليه السلام ومن اصحاب الحمد
 اصحاب نبينا لا يخفى عن بعد وتكلف كما لا يخفى **﴿** قوله قدس سره اما بعد **﴾** كلمة بعد
 من الظروف اللازمة للاضافة التي بعد قطعها عن الاضافة وتقدير ما اضيف اليها
 يبنى على الضم وههنا كذلك والعامل فيه امل التباينة عن الفعل اذا صلح اما بعد
 مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلوة فحنف مهما يكن من شئ واقيم امامقائه
 كما يحذف الجملة ويقام نعم مقامها في قولنا نعم لمن قال اقام زيد وقيل حنى الفعل
 وغير مهمما الى اما بان تقلب الهاء همزة لقرب المخرج وقدم الهمزة على الميم
 لكونها من اقصى الحلق او لاقتضائها الصدارة في بعض استعمالاتها ثم ادغم الميم
 في الميم وزين هذا القول بان مهمما اسم واما عرف ولم يعهد في كلامهم تغيير الاسم
 وجعله **﴿** قوله قدس سره في هذه **﴾** هي فاعزاء شرط حنف واقيم امامقائه
 والتزم ذكرها لبقاء اثر الشرط في الجملة وهذه اشارة الى المعاني الحاضرة في نفسه
 التي سينكرها في كتابه تجوز اذ اسماء الاشارة موضوعة للاشارة الى الامور
 المبصرة الحاضرة في مرئى المخاطب فنكتة هذا التجوز اما الاشارة الى اتقانه لهذه
 المعاني حتى صارت لكمال علمه بها كانها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة اليها
 او الاشارة الى كمال فطانة المخاطب الطالب الى ان بلغ مبلغا صارت المقدمات
 معه كالمبصرات واستحق ان يشار له الى المعقول بالاشارة المحسية او اشارة الى
 الانفاذ والعبارة التي ستلى عليك تجوز ابداعها فيها في تعيينها وتشخصها
 وتحقق وقوعها كانها محسوسة يستحق الاشارة المحسية ويجوز ان يكون الخطبة
 الحاقية وقعت بعد تاليف الكتاب وكتبه او يكون هذه اشارة الى ما بين الدفتين
 المحسوس وتاثيرها بالخبر او الى النقوش المحسوسة وفيه بعد كما لا يخفى لان
 المقصود ليس ما بين دفتى النص والنقوش التي في كتابه بخصوصها فلا بد ان
 يراد ما بين الدفتين او النقوش على الوجه الكلى ولا شك انها ليست بمحسوسة
 فلا بد من القول بالتجوز عينئذ ايضا **﴿** قوله قدس سره فوائد **﴾** جمع فائدة وهي
 لغة ما استفدت من علم او مال وقيل مشتق من الفيد وفي تاج المصادر الفيد
 زياده شدة ومنه الفائدة وقال الفاضل المحشى **﴿** الفيد آنچه كرفته وداده شود
 از مال وقال ويجوز ان يكون من فاد المال له بمعنى ثبت المال له فيكون الفوائد
 بمعنى الثوابت فالمعنى عينئذ هذه الامور ثابتة بعيدة عن البطلان وعرفا ما يترتب

من المصاححة على فعل من حيث ترتبه عليه واما اطلاق الفوائد على المعنى على تقدير الاشارة اليها فعلى الحقيقة واما على الالفاظ على تقدير الاشارة اليها فبطريق التجوز باعتبار ان معانيها فوائد او بطريق الحقيقة باعتبار انها فائدة تحصل بالتلفظ ومصاححة مترتبة عليه ﴿ قوله قدس سره وافية ﴾ اى كثيرة تامة من وفى الشيء اذا كثرتم وعلى هذا المعنى تعلق قوله بحل مشكلات على وافية باعتبار تضمنه معنى التعلق اى كثرة تامة متعلقة بحل مشكلات الكافية ويجوز ان يكون من وفى بعينه اذا لم يغير وعمل به وح لا احتياج فى تعلق بحل اليها الى التضمن تأمل ﴿ قوله قدس سره ﴾ بحل مشكلات الكافية ﴿ المشكل ما غوذا من الاشكال بمعنى الاشتباه سمي الحق الخفى مشكلا لانه يشبه الباطل وقيل من اشكل على هذا اذا دخل فى اشكاله وامثاله بحيث لا يعرف الابدليل يتميز به وفى التلويح اذا خفى المراد بعرض يسمى خفيا وان خفى لنفسه فان ادرك عقلا فمشكل او لابل نقلا فمجهول او لاصلا فمتشابه انتهى (والتاء فى الكافية ام التانيث باعتبار ان الكتاب رسالة او للمبالغة او للنقل من المعنى الوصفى الى الاسمى فان المعنى المنقول اليه فرع للمعنى المنقول عنه كما ان التانيث فرع للتذكير فجعل ما كل علامة للتانيث علامة للنقل ﴿ قوله قدس سره للعلامة ﴾ هى ظرف مستقر اعنى متعلقة بمحذوف فان قدر متعلقه نكرة كما هو القاعدة فى تقدير متعلقات الظروف المستقرة يكون عالما من الكافية تقديره بحل المشكلات الكافية حال كون الكافية كائنة للعلامة) ويتجهح ان الكافية ليست بفاعل ولا مفعول بل مضاف اليه للمشكلات التى هى مفعول المحل (والجواب ان المحال عن المضاف اليه للفاعل او المفعول يصح اذا صح حذف احدهما والاكتفاء بالمضاف اليه كما فى اتبع ملة ابراهيم حنيفا وسيجيء تحقيق ذلك فى هذا الكتاب وفيما نحن فيه يجوز ان يقال بحل الكافية كما يجوز ان يقال اتبع ابراهيم وان قدر متعلقه معرفة رعاية لجانب المعنى كما وقع من المتأخرين فى امثال هذه التراكيب يكون صفة للكافية اى مشكلات الكافية الكائنة للعلامة والعلامة صيغة المبالغة والتاء فيها ايضا للمبالغة باعتبار ان المبالغ بالغ فى موصوفها لكثرة علمه وكمال فيه بأنه فى حكم جماعة موصوفة بالعلم فادخل التاء فى الصفة باعتبار ان موصوفها جماعة فهى للتانيث حقيقة ولهذا لا يجوز جعلها صفة لله تعالى مع انه اجدر باطلاق هذه الصيغة المفيدة للمبالغة عليه تعالى ثم ان توصيف ابن الحاجب بوصف العلامة انها موصوف للمبالغة والتبجيل والافالمشهور انها صفة من جمع جميع اقسام العلوم العقلية والنقلية كما هو حقه

وليس ابن الحاجب الامن العلماء في العلوم النقلية ولذا خص قطب الملة والدين
الشيرازي لوصف العلامة حيث سبق العلماء كلهم في جميع اقسام العلوم ويجوز ان
يكون ذلك التوصيف بنا على عدم الاعتداد بالعلوم الفلسفية قوله قدس
سره المشتهر مشتهر بكسر الهاء وقد جوز بالفتح بناء على ان اشتهر جاء
لازما ومتعديا وفي وصف ابن الحاجب بالاشتهار اظهر لعدم احتياجه الى التوصيف
بالفضائل تفصيلا او اعتمادا عن ذلك قوله قدس سره في المشارق والمغرب
المشارق جمع مشرق وهو اسم مكان من الشرق بمعنى الشمس قال في الصراح
الشرق والمشارق آفتاب فالمراد من المشرق محل طلوع الشرق او من الشرق
بمعنى الاشراق قال في الصراح الاشراق روشن وتابان شدن فالمراد من المشرق
محل الاشراق والمغرب جمع مغرب وهو ايضا اسم مكان من الغروب قال في
الصراح الغروب فرو نشستن آفتاب وماه وجمعهما باعتبار ان المراد منهما البلاد
التي في جانب المشرق وفي جانب المغرب فكانه سمي كل بلد مشرقا مشرقا
وكل بلد مغربا مغربا او باعتبار ان الشمس من اول السرطان الى آخر القوس
في كل يوم مشرق ومغرب آخر وذلك مائة واثنان وثمانون يوما ثم يعود من
اول الجدى الى آخر الجوزاء الى تلك المشارق والمغرب التي جاءت منها
فجمعوهما باعتبار بعد المنازل وتثنيتهما كما وقع في التنزيل (رب المشرقين
و رب المغربين) باعتبار مشرق النهار والعود ومغرب النهار والعود
والمرادح ايضا اشتجاره في جميع وجه الارض وفي جمع اسامي الكتب ههنا من الفوائد
والواقية والكافية والمشارق بحيث لم يخل بالمقصود لطافتا يخفى حسنه
قوله قدس سره الشيخ نقل عن بعض كتب اللغة ان الشيخ من ظهر فيه
اثر كثرة السن وقال بعضهم هي من خمسين او احدى وخمسين الى آخر العمر
او الى ثمانين وقد يطلق على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل قال في الصراح
شيخ الرجل اي وصفته بالشيخ للتبجيل وكان المراد ههنا هذا المعنى اذ المشهور
ان الشيخ ابن الحاجب قتل شابا واعرابه اما بالجر على البدلية عن العلامة او الرفع
بتقدير هو او بالنصب بتقدير اعنى فالجر اولى لعدم التقدير فيه قوله
قدس سره ابن الحاجب عطف بيان للشيخ وتابعه في الاعراب الثلاثة وهو
كنية صاعب الكافية واسمه عثمان وهمز ته قطعية اذ لا يراد منه المعنى الاضافي
قوله قدس سره تغمد الله بفقرانه نقل عنه قدس سره التغمد الستر انتهى
وفي تاج المصادر التغمد ستر الذنب وفي الصراح الغفران پوشیدن كناه

فعلى الاول معنا ستره الله تعالى بستر الذنب الذى هو لايق بجانبه ناش من
 محض لطفه وفضله من غير سابقة عمل مما هو المناسب بأضافة الغفران اليه تعالى
 وعلى الثانى معنا ستره الله تعالى ذنبه بستر الذنب الذى هو لايق بجانبه تعالى
 الخ فلا تكرر على هذا المعنى ايضا بعد ملاحظة معنى اضافة الغفران اليه تعالى
 ويجوز ان يراد من الغفران الرحمة ويراد من التغميد بالرحمة الغمر بها كما قال فى
 الصحاح تغمده الله برحمته اى غمره بها وقال فى الصراح التغميد بكسر الغين غلاف
 شهشير وكارد والغمد بالفتح مصدر بمعنى جعل السيوف فى غلافه مثلا فعلى هذا
 فى الجملة اشعار بتشبيه الشيخ بالسيوف فى هدة الطبع وقطع المشكلات **﴿** قوله
 قدس سره واسكنه بجموعة جنانه **﴿** نقل عن التاج الاسكان در جلى در آوردن
 (والجموعة بضم البائين وسكون الحاء الاول وفتح الثانى قال قدس سره فى الحاشية
 بجموعة الدار وسطها وهى من كل شىء وسطه وخياره انتهى يعنى جعل الله تعالى
 خيار جنانه سكنى له والجنان بكسر الجيم جمع جنة **﴿** قوله قدس سره نظمتها **﴿**
 يقال نظمت اللؤلؤ اى جمعتها فى سلك (وقال الفاضل المحشى النظم در رسته
 كشيدين جواهر وهى صفة ثانية لفوائد وضميرها للفوائد فكانه شبه الفوائد
 المنتشرة بالدرر والجواهر سواء كان المراد منها الالفاظ الدالة على المعانى او
 المعانى المدلولة عن الالفاظ وشبه ترتيب الالفاظ الدالة على المعانى او ترتيب
 نفس المعانى بالنظم **﴿** قوله قدس سره فى سلك التقرير **﴿** السلك المحيط والتقرير
 معناه فى اللغة قرار دادن وفى العرف افادة المعانى بالالفاظ الدالة عليها واطافة
 السلك الى التقرير من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه كالجيمين الماء ووجه الشبه
 انه كما يحفظ السلك الالى عن التفرق كذلك يحفظ التقرير المعانى او الالفاظ
 من التفرق ثم لما كان الجمع فى السلك معتبرا فى مفهوم النظم فيجمل الكلام على
 التجريد او على ان سلك التقرير بيان للسلك المفهوم من النظم **﴿** قوله قدس
 سره وسهت التحرير **﴿** السهت المحيط الذى فيه الجواهر واللالىء والحرايز
 ونحو ذلك وما ليس فيه شىء فهو سلك والتحرير التقويم ونقل عن تاج
 المصادر التحرير نقش خطبر كرفتن واطافة السهت كاطافة السلك والمراد
 بنظم الفوائد فى سهت التحرير ضبطها فى قيد الكتابة ولما كان التحرير بعد
 النظم فى سلك التقرير شبه التحرير بالسهت الذى هو المحيط المنتظم من الالاعلى
 او نحوها وفيه اشارة ايضا الى ان التحرير لا يفارق الفوائد التى كالالاعلى
﴿ قوله قدس سره للولد العزيز **﴿** قال الفاضل المحشى العزيز ارجمند وكرامى

وكميابه وقال بعض المحققين العزة عند اهل اللغة الذكاء والفضل والوصف بالذكاء
 والفضل فوصفه بالعزة قوة في وصفه بالفضل والذكاء ﴿ قوله قدس سره
 ضياء الدين يوسف ﴾ يجوز فيه ايضا الاعراب الثلاثة والجر اولى لسلامته عن
 الخنفي اما بالبديهة عن الولد او يعطى البيان عنه وضياء الدين لقب ولد
 ويوسف اسمه ادعى انه ضياء وسراج يهتدى به الى الدين وما في الكتاب كضياء
 البيت وسراج يهتدى به الى البيت وما فيه ويوسف اسم عبراني مشهور بضم
 السين وقرأ بفتح السين وكسرهما ايضا وقيل انه مضارع اسنى مبنى للفاعل
 او المفعول او مفسر احدهما بمعنى التخزن مشتق من الاسنى بمعنى الحزن والمراد
 منه العبد المغتم والمعتبر في القراءة المشهورة هو القول الاول حيث لم يعرف
 لعجمته ﴿ قوله قدس سره عن موجبات التلغف والتأسف ﴾ كلاهما بمعنى
 الحزن وجمع الالفاظ المترادفة في الخطب جائز بل قد يورث حسن او قيل التلغف
 الحزن بسبب اتيان فعل لا بد من تركه والتأسف الحزن بسبب ترك فعل لا بد
 من الاتيان به ﴿ قوله قدس سره وسميتها بالفوائد الضيائية ﴾ ذكر التسمية
 ههنا والنظم فيما سبق بصيغة المضى اما لاجل ان الخطبة وقع ما حقا بعد تأليف
 الكتاب او التفاؤل او اظهار حصول اسباب هذا التأليف على وجه يصح ان يقال
 انه حصل وان يسمى باسم ﴿ قوله قدس سره لانه لهذا الجمع والتأليف كالعلة الغائية ﴾
 هذا بيان وجه تسميتها بالضيائية ونسبتها الى ضياء الدين وترك وجه تسميتها
 بالفوائد اعتمادا على ظهورها ولو اقتصر في هذا الكلام بذكر واحد من الجمع
 والتأليف لئلا يطول هذه الفقرة من الفقرة الاولى لكان انسب وانما نسب الى اللقب
 دون الاسم وهو يوسف اما لاجل انه باللقب اشهر اولان في اللقب اشعارا بان
 شخص حقيق بان ينسب اليه شيء ويجعل كالعلة الغائية بمثل هذا التأليف اولان
 في هذه النسبة اشعارا الى معنى آخر وهو انه يضى القلوب ويزيل عنها ظلمة
 الجهل وقريب من هذا ما قيل انه يجوز ان يكون النسبة الى الضياء باعتبار
 انه واضح في نفسه موضح للكافية لا بالنسبة الى العلة الغائية ثم في النسبة الى المركب
 يختار احد جزئيه لتعذر النسبة الواحدة الى كليهما واختار ههنا الجزء الاول مع
 ان المشهور فيه النسبة الى الجزء الثاني كما تقرر في محله من ان النسبة الى ابن
 الزبير زبيرى وذلك لان المعتبر في هذا الامر الجزء المقصود والمقصود في
 ضياء الدين الجزء الاول ليجعل الشخص ضياء الدين وفي ابن الزبير الجزء الثاني
 ليرتفع قدر الشخص بالنسبة الى الزبير وانما قال كالعلة الغائية ولم يقل علة

غائية لان العلة الغائية للشئ ٦ يكون مقدا عليه في التصور ومتأخرا عنه في الوجود وان وجود ضياء الدين يوسف ليس بمتأخر في الوجود عن هذا التأليف لكن لما كان باعثا لا قدا مه على هذا التأليف محركا له شبهه بالعلة الغائية والغلة العائية في الحقيقة هي تعلمه وانتفاعه بل انتفاع جميع اصحاب التحصيل بهذا التأليف ولو قال لان تعلمه علة غائية لصح وكفى في وجه التسمية وقيل العلة الغائية ههنا هي اجرة وثوابه الاخرى ﴿ قوله قدس سره نفعه الله تعالى ﴾ لئلا يلزم في العلة الغائية الترتب والحصول لطلب حصولها وترتيبها بالدعاء ﴿ قوله قدس سره وسائر ﴾ مشتق من السوء وهو بقيمة ما اكل فيكون بمعنى الباقى واما السائر بمعنى الجميع فقد قال صاحب الكشاف انه لم يثبت في العربي لكن وقع كثيرا في كلام المصنفين بل في كلامه ايضا فان كان بمعنى الجميع ههنا يكون ولده مدعوا مرتين فهذه النفع له ﴿ قوله قدس سره وما توفيقى الا بالله ﴾ لئلا يستدل هذا النظم اللطيف والتأليف الشريف الى نفسه قال وما توفيقى الا بالله دعاء التوهم ادعاء الاستقلال والتوفيق جعل الاسباب موافقة لمسبباتها والمراد ان يكون اسباب حصول هذا التأليف موافقة له ليس الا بالله تعالى قيل لابد من تقييد مفهوم التوفيق بما يخصه بالخير فان جعل اسباب الشر موافقا له لا يسمى توفيقا ثم لا يخفى ان فاعل التوفيق هو الله سبحانه ومن قاعدتهم انه لا ينسب الفعل الى فاعله بل بلاء بل يمن ويدخل الباء على الالة فلا يقال الضرب بزيد اذا كان الضارب زيدا بل من زيد فالمناسب ان يقال وما توفيقى الامن الله ويمكن ان يقال لهما وقع في كلام الله تعالى بهذا الوجه اختار هذا تتركه بكلامه فان قلت ينقل الكلام الى كلام الله تعالى قلت لا بد من تطبيق القاعدة بكلام الفصحاء لا العكس فوقعه في الكلام الفصيح يدل على عدم صحة ما ذكرتم ﴿ قوله قدس سره وهو حسبي ﴾ اى هو محسبى وكفى في التوفيق والسؤال لا اسأل غيره ﴿ قوله قدس سره ونعم الوكيل ﴾ الوكيل من يفوض اليه الامور وهو اعطف على جملة وهو حسبى والمخصوص بالمدح فيه محن وى اى وهو نعم الوكيل فيكون من عطف الانشائية على الاخبارية وهو معيوب عنهم الان يقال ان الجملة المعطوف عليها انشائية لانشاء الثناء والمدح اذ ليس المقصود منها فائدة الخير ولا لازمها واما عطف على حسبى والمخصوص هو الضمير السابق فيكون من عطف الجملة على المفرد الان يقول حسبى بحسبى ويكتفى فيكون حينئذ من عطف الجملة الانشائية على الخبرية وقد حمل بعضهم الواو على الابتداء لا العطف وجعل الجملة اعترافية وجوز وقوعها

في آخر الكلام ﴿ قوله قدس سره اعلم ان الشيخ رحمه الله ﴿ لما ترك المصنف
 الابتداء بالحمد صرح بما بعد التمين بالتسمية توجه عليه امران احدهما مخالفة
 جههور السلف في التصنيف لان المتعارف فيما بينهم هو الابتداء بالحمد صرح
 بعد التسمية في مصنفاتهم والثاني عدم الامتثال بالامر المدلول من الحديث
 المشهور الدائر على الالسنه من قوله عليه السلام (كل امر ذى بال لم يبداء
 بالحمد فهو اجنم) اى اقطع فيكون كتابه من هذا الوجه اقطع فاجاب الشارح
 قدس سره عن الاول بقوله اعلم ان الشيخ الى قوله ولا يلزم (وحاصله ان المتعارف
 فيما بين السلف الابتداء بالحمد صرح بما بعد التسمية فيما يعنون بشأنه فيجوز
 ان يكون ترك المصنف التصريح بالحمد بعد التسمية لكسر النفس بتخييل ان كتابه
 من حيث انه كتابه ليس مما يعنى بشأنه ككتب السلف رحمه الله حتى يبداء بالحمد
 صرح بما بعد التسمية على سننهم فلم يلزم مخالفتهم ومن الثاني بقوله ولا يلزم الخ وحاصله
 ان عدم امتثاله بالحديث وازوم كون كتابه اقطع ممنوع فان الحديث يقتضى
 الاتيان بالحمد في اول هذا الكتاب لا الكتابة بالحمد في اوله فيجوز وقوع الحمد من
 المصنف في اول كتابه مع عدم جزئيته فيه بكتب النقوش الدالة على اللفاظ
 كما فعل في سائر مقاصده وقيل في الجواب عنه ان المأمور به في الحديث هو
 الابتداء بالحمد في كل امر ذى بال وكتابه من حيث انه كتابه ليس بنى بالحتى
 يجب الاتيان بالحمد ويكون بتركه اقطع وفيه انه امر خوبال في نفس الامر
 وعدم الاعتمائه بكسر النفس لا ينفعه في ترك ما امر به بل هو كترك الصلوة والصوم
 بتخييل انه ليس في عداد العقلاء المكلفين ولم يفعل هذا الامر احد من العقلاء
 ويمكن ان يقال في هذا المقام لما اختار المصنف في هذا الكتاب طريق الاختصار
 كما يرى حتى اكتفى عن كثير من مقاصده باشارات دقيقة وعبارات موجزة
 اكتفى عن التعميد الذي هو في الحقيقة اظهار صفات الكمال للحمود وما وقع
 في ضمن التسمية فلا يتوجه شىء من الامرين اما الاول فلانه لم يخالف السلف
 بل تبعهم في الاتيان باللفظ الدال على الحمد وهو التسمية لكن لا على سننهم وما
 للاختصار واما الثاني فلانه امثال بمضمون الحديث وجعل الحمد جزءا من كتابه
 ايضا وفيه ان ورود الحديث في شأن كل من الحمد والتسمية على هذه يقتضى
 الاتيان بالحمد على الاستقلال لا الاكتفاء بما وقع في ضمن التسمية ﴿ قوله قدس
 سره لم يصدر رسالته هذه بحمد الله سبحانه ﴿ الباعى بحمد الله للتعمدية اى لم
 يجعل بحمد الله في صدر رسالته والباعى بان جعله للملابسة اى تصديرا ملابسا

بان جعله جزأ ﴿ قوله قدس سره هضميا لنفسه ﴾ الهضم والهضم بالضاد المهمله
 والمعجمة كلاهما بمعنى الكسر على ما صرح به في تاج المصادر فيجوز القراءة
 بكل منهما واما على ما في بعض الحواشي وما يفهم من الصراح ان الهضم بالمهمله
 الكسر والمعجمة الانكسار فهو بالمهمله ههنا اذ المعنى على الكسر دون الانكسار
 فانه المفعول له بتقدير اللام (فلا بد ان يكون فعلا لفاعل الفعل المعمل به والكسر
 فعل له دون الانكسار فان قلت هضمها مفعول له لقوله لم يصدر فيكون قيد الـ
 ومن حكم النفي انه اذا دخل على كلام فيه قيد يتوجه الى القيد فيكون معنى الكلام
 ح ان الشيخ لم يصدر رسالته بحمد الله للهضم بل صدر به لامر آخر ولا يخفى
 عدم ارادة هذا المعنى وعدم صحته في نفس الامر ايضا (قلت هو قيد لقوله لم
 يصدر لا التصدير الذي دخل عليه النفي والحاصل انه قيد للنفي اى عدم التصدير
 للهضم لان المنفى حتى يكون المعنى ان التصدير الكائن للهضم المنفى او هو قيد
 لفعل مثبت لزم من هذا الفعل المنفى اى ترك التصدير هضميا لنفسه ﴿ قوله
 قدس سره بتخييل ان كتابه ﴾ اى بتخييل نفسه او بتخييل مخاطبه ومن طالع كتابه
 ﴿ قوله قدس سره وبأبتعربين الكلمة ﴾ عطف على لم يصدر والابتداء اضافى
 بالنسبة الى سائر ما هو المقصود بالبيان في هذا الكتاب لاهتمى لتأخر تعريف
 الكلمة عن التسمية بل عن المعرف وتأخر تعريف الكلام عن تعريف الكلمة
 وبين اقسامها والاشارة الى تعريف اقسامها (فان قلت المناسب ان يقال وبأ
 بتعريف الكلمة واقسامها وتعريف الكلام حيث اشار الى اقسام الكلمة قبل تعريف
 الكلام او يقال وبأ بتعريف الكلمة والكلام واقسامها حيث اشار بعد تعريف
 كل منهما الى اقسامها اما الاشارة الى اقسام الكلمة فظ واما الاشارة الى اقسام الكلام
 فحيث قال ولا يتأتى ذلك الى آخره (قلت نعم لكنه جعل تقسيمها من تمة التعريف
 بناء على ما قالوا من ان تقسيم الشيء قد يفيد زيادة انكشافه فنذكر التعريف
 ههنا شامل للتقسيم ايضا والا يصح الابتداء اضافى بتعريف الكلام اذ لم يقدم
 تعريف الكلام على سائر المقاصد سوى تعريف الكلمة بل قدم عليه تقسيم
 الكلمة ايضا كما ترى وان لم يجعل التقسيم من تمة التعريف وقيل في نكتة الابتداء
 بتقسيمها ليحصل الاقسام المبحوث عنها كما قال بعض المحشين لم يصح الابتداء
 الاضافى بتعريف الكلام كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره لانه يبحث في هذا الكتاب
 (اشارة الى ان موضوع عام النحو الكلمة والكلام فيبحث فيه تارة عن احوال الكلمة
 وتارة عن احوال الكلام وورد على من قالوا انها موضوع الكلمة والبحث عن الكلام

راجع اليها او موضوعه الكلام والبحث عن الكلمة راجع اليه واعلم انه قال السيد
قدس سره في شرح المفتاح اعلم ان علم العربية ويسمى بعلم الادب علم يحتمر زبه
عن الخلال في كلام العرب لفظا وكتابة وينقسم على ما صرحوا به الى اثني عشر قسما
منها اصول هي العمدة في ذلك الاعتراز ومنها فروع انتهى كلامه وعدم من الاصول
النحوي وعرفه بما حاصله انه علم يبحث فيه عن المركبات باعتبار هيئاتها التركيبية
وتأديتها المعانيها الاصلية ويفهم من هنا ان موضوعه الالفاظ المركبة لا الكلمة والكلام
كما يفهم من هذا الكتاب وبعض من حواشيه الا ان يقال المراد من المركب هو المركب
مع غيره فهو اما كلمة حقيقة او حكما واما كلام فما يفهم من هذا الكتاب موافق بحسب
المآل لما ذكره السيد قدس سره وفيه ان اعتبار الهيئة التركيبية يأتي عن هذا
التوجيه ويقضى ان يكون المركب مقابلا للفردي ثم ان البراد بالبحث عن احوال
الكلمة والكلام اثبات الاحوال لنفس الكلمة والكلام ولاقسامهما من حيث انهما قسامهما
اما اثبات الاحوال لنفس الكلمة فكما يقال الكلمة تدل على معنى في نفسها او لا تدل
او يقال الكلمة امام معرفة واما نكرة واما اثبات الاحوال لاقسام الكلمة فكما يقال الاسم
معرب والاسم مبنى او يقال المعرب لفظي او تقديري او يقال المعرب اللفظي
مرفوع ومنصوب ومجرور واما اثبات احوال الكلام على نفسه فكما يقال الكلام
امام مركب من اسمين او مركب من اسم وفعل واما اثبات الاحوال لاقسام الكلام فكما
يقال الجملة الخبرية التي وقعت خبر مبتدأ ابد لها من عائذ او يقال الجملة الخبرية
التي وقعت حالا اما اسمية واما فعلية فلاسمية بالواو والضمير والفعلية كذا وكذا
الى غير ذلك من الاحوال ولا يخفى ان هذا البيان مبنى على مرادفة الكلام والجملة
واعلم ان دأب المصنفين في علم النحو ان يذكروا قبل الشروع في المقصود بناته
امور اثلثة الاول تعريف الكلمة والكلام لكونهما موضوعي علم النحو والثاني تعريف
علم النحو ليكون الطالب على بصيرة في طلبه ويكون بحيث يتميز عنده ما يرد
عليه من مسائل هذا العلم عما يرد عليه مما ليس من مسائله فياغذا الطالب المطلوب
ويعرض عن غيره والثالث بيان فائدة العلم والغرض منه ليزاد رغبة الطالب في
تحصيله ولا يفتر عنه بما يعرضه من مشقة التحصيل والمصترك الاخيرين وقد قيل
في نكتة الترك ان كتابه للصبى النى لا يكون تحصيله الا قسر يا فلا ينفعه في تحصيل
البصيرة ولا ما يوجب الرعبه ولا يخفى ضعف هذا قول قدس سره فمتى لم يعرف
كيف يبحث عن احوالها (الفاء للتفريع وقوله لم يعرف فاما بمشديد الراء من التعريف
او بتخفيفها من المعرفة وعلى كلا التقديرين مبنى هذا الكلام على ان معرفتهما

السابقة التي يستدعيها بيان الاحوال يتوقف على التعريف ان تم ثم والافلا اعلم ان قوله فمتى لم يعرف فليس نتيجة الدليل السابق كما يتوهم من التفريع بل لازم النتيجة اذ حاصل قوله لانه يبحث في هذا الكتاب عن احوالها بشكل اول كبراه مطوى تقديره الكلمة والكلام ما يبحث في هذا الكتاب عن احوالها وكل ما يبحث في هذا الكتاب عن احوالها لا بد من الابتداء بتعريفه في هذا الكتاب فينتج ان الكلمة والكلام لا بد من الابتداء بتعريفهما في هذا الكتاب ولازم هذه النتيجة قوله متى لم يعرف فا كيف يبحث عن احوالها ولا يخفى ان كبرى هذا الدليل محل منع الا ان يقال ان معنى الكبرى ان كل ما يبحث عنه ولا بد من معرفته اولاً وتعرفه لاستلزام ما هو الواجب فان قلت المعرفة الواجبة قد حصلت قبل التعريف اذ لا يمكن تعريف الشيء بدون معرفته بوجه ما قبل التعريف قلت نعم تلك المعرفة حاصلة للمتفكر لا للمتعلم السامع والتعريف لاجله على ان ارباب المعقول صرحو بان تصور المحكوم عليه لا بد ان يكون ملايم الحكم فكون تلك المعرفة حاصلة لاحد قبل التعريف محل بحث وبالجملة تيقن معلومية المحكوم عليه منها على وجه يصح الحكم عليه يحصل هذه المعلومية من التعريف فاعرفه ﴿ قوله قدس سره وقدم الكلمة على الكلام ﴾ اى قدم الكلمة باعتبار التعريف كما هو المناسب بالسابق اعنى قوله بدأ بتعريف الكلمة والكلام او قدم الكلمة باعتبار التعريف والتقسيم كما هو المناسب باللاحق اذ جعل قوله لكون افرادها جزءاً من افرادها عملة لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام وقوله ومفهومها جزءاً من مفهومها عملة لتقديم تعريفها على تعريفه بطريق اللفظ والنشر المشوش فان قلت كون افراد الكلمة جزءاً من افراد الكلام لا يكون باعنا لتقديم تقسيم الكلمة على تقسيم الكلام اذ التقسيم يكون للمفهوم لا للافراد قلت التقسيم وان كان للمفهوم لكن الافراد ملحوظة ومنظورة فيه والغرض منه تمييز بعض الافراد من بعض آخر ﴿ قوله قدس سره لكون افرادها جزءاً من افراد الكلام ومفهومها جزءاً من مفهومه ﴾ المراد من الكلمة والكلام المضاف اليهما الافراد هو المفهوم لان الافراد تكون للمفهوم ومن الكلمة والكلام المضاف اليهما المفهوم هو اللفظ اذ المفهوم يكون للفظ فلا بد من القول بالاستخدام في ارجاع الضمير بين المضاف اليهما المفهوم والمراد من جزئية افراد الكلمة لافراد الكلام ان فرداً من افراد الكلمة جزء من كل فرد من افراد الكلام ومن جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام ان مفهوم الكلمة ما هو ذى مفهوم الكلام حيث قال الكلام ما تضمنه كلمتين بالاسناد فان قلت مفهوم الكلمة اللفظ الموضوع للمعنى المفرد وما هو جزء لمفهوم الكلام انما هو نفس الكلمة لا تلك المفهوم التفصيلي قلت لمفهوم

لمفهوم الكلمة اعتبار ان اجمال وتفصيل وهو باعتبار الاجمال مدلول لنفس الكلمة فهو بهذا الاعتبار جزء لمفهوم الكلام حيث يراد من الكلمة المأخوذة في تعريفه هذا المفهوم الاجمالي فان قلت لا يجوز ان يراد بالكلمة المذكورة في تعريف الكلام مفهومها والاصح ثنيتها لعدم تعدد المفهوم قلت عدم التعمد في المفهوم اذا اخذ المفهوم من حيث هو اما اذا اعتبر من حيث تحققه في ضمن الافراد ففيه التعدد والماخوذ في تعريف الكلام هو المفهوم باعتبار تحققه في ضمن الفردين فلنفس اعبر عنه بلفظ التثنية واعلم ان المقدمة الثانية لهذا الدليل مطوية وسواء جعل مجموع المعطوف والمعطوف عليه دليلا واحدا او جعل كل منهما دليلا آخر وهى ان الجزء مقدم طبعاً على الكل فينبغي ان يقدم وضعاً لثلايلزم مخالفة الوضع الطبع فان قلت لوجعل المجموع دليلاً واحداً الاحاجة الى المعطوف عليه اعنى كون افرادها جزءاً من افراد الكلام على تقدير ان يكون المدعى تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام اذ يكفي جزئية مفهوم الكلمة لمفهوم الكلام في وجه تقديم تعريفها على تعريفه قلت نعم ذكره ليظهر تقدمها بحسب الوجود الخارجى ايضا فيكون اشارة الى ان تقديم تعريف الكلمة بحسب الكتابة في هذا الكتاب يوجب الموافقة في التقديم بين الوجودات الاربعه الكتابية واللفظية والنهنية والخارجية وذكر في بعض الحواشى ان كل واحد من المسطوف والمعطوف عليه اى كون مفهومها جزءاً من مفهومه وكون افرادها جزءاً من افرادها اشارة الى وجه آخر لتقدم تعريف الكلمة على تعريف الكلام وفيه نظر لان كون افراد الكلمة جزءاً من افراد الكلام لا يستدعى تقديم تعريف الكلمة على تعريف الكلام لجواز ان يكون افراد الشيء جزءاً لافراد شيء آخر مقدم عليه وان كان الشيء الثانى بحسب المفهوم مقدم ما على الاول كالمفرد والمركب المذكورين في كتب الميزان فان افراد المفرد جزء من افراد المركب لكن قدم مفهوم المركب على المفرد ذلك لونه وجوديا ومفهوم المفرد عدميا لتوقف معرفة الاعداد على ملكاتها كما صرح به المحقق الرازى في شرح الرسالة الشمسية ثم اعلم انه جعل بعض المحققين هذا الكلام اشارة الى وجوه اربعة لتقدم الكلمة على الكلام * الاول توقف تحقق مفهوم الكلام على مفهوم الكلمة * والثانى توقف تحقق معرفة مفهوم الكلام على معرفة مفهوم الكلمة وكلا الامرين لجزئية مفهوم الكلمة من مفهوم الكلام * والثالث توقف تحقق فرد الكلام على فرد الكلمة * والرابع توقف تحقق معرفة فرد الكلام على معرفة مفهوم افراد الكلمة وكلا الامرين لجزئية افراد الكلمة لافراد الكلام ويرد على الوجهين الاخيرين انهما اذا كانا علة لتقدم تعريف الكلمة على الكلام يرد النظر المذكور انفساً الا

ان يقال الوجهان الاخير ان علة لتقديم تقسيم الكلمة واقسامها على تقسيم الكلام واقسامه كما اشرنا اليه اولا ﴿ قوله قدس سره فقال الكلمة ﴾ الفاء لتعقيب ومدغولها ما معطوف على بدأ فالمعنى لما اراد الابتداء بتعريف الكلمة والكلام فقال الكلمة كذا والكلام كذا والمعطوف على قدم فمعناه لما اراد تقديم تعريف الكلمة فقال الكلمة لفظ الخ وانما قدرنا لارادة في نظم الكلام لان الابتداء بتعريف او تقديم التعريف انما يحصل بان يقال في اول الامر الكلمة الكلمة كذا فليس قوله ان الكلمة كذا عقيب الابتداء او التقديم بل عقيب الارادة وقد جوز بعضهم ان يكون انفاء للتعقيب يعني ان الابتداء بتعريف الكلمة او التقديم لتعريفه هو القول في اول الامر الكلمة كذا ﴿ قوله قدس سره قيل هي والكلام مشتقان من الكلم بتسكين اللام ﴾ قال الامام الرازي الاشتقاق على نوعين اصغر واكبر فالاصغر كاشتقاق صيغ الماضي والمضارع واسم الفاعل والمفعول وغير ذلك من المصدر والاكبر هو تغلب اللفظ المركب من الحروف الى انقلاباته المحتملة مثلا اللفظ المركب من الحرفين كالميم والنون يقبل انقلابين كمن ونم واللفظ المركب من ثلثة احرف يقبل ستة انقلابات لانه يمكن جعل كل واحد من الحروف الثلاثة اول هذا اللفظ وعلى كل من هذه الاحتمالات الثلاثة يمكن وقوع الحرفين الباقيين على وجهين مثلا اللفظ المركب من الكاف واللام والميم يقبل ستة انقلابات كلم كمل لمك لكم مكل ملك واللفظ المركب من اربعة احرف يقبل اربعة وعشرين انقلابا وذلك لانه يمكن جعل كل واحد من الحروف الاربعة ابتدا تلك الكلمة وعلى كل من هذه التقديرات الاربعة يمكن وقوع الاربعة الباقية على ستة اوجه كامر والحاصل من ضرب الستة في الاربعة اربعة وعشرون وعلى هذا القياس المركب من الحروف الخمسة فالمشتق منه في هذا الاشتقاق هو اللفظ المركب من الحروف المخصوصة من غير اعتبار ترتيب مخصوص فيها والمشتق هو اللفظ المركب من تلك الحروف باعتبار ترتيبها تباها المخصوصة ثم اعلم ان المراد من الاشتقاق الواقع في قولهم هذا اللفظ مشتق من ذلك اللفظ هو الاشتقاق الاصغر غالبا وعرفه الفاضل المحشى بقوله الاشتقاق ان تجد بين اللفظين تناسبا في احد المدلولات الثلاثة واشتركا في جميع الحروف الاصاوية اوفي اكثر مع تقارب ما بقى في المخرج ويرد على هذا التعريف امران احدهما انه يصدق على كل من الضارب والمضروب مثلا بالنسبة الى الاخر مع انه ليس احد هما مشتقا من الاخر والثاني ان هذا التعريف يقتضى ان المشتق هو المناسبة بين اللفظين لا احد اللفظين وقد يجاب عن الاول بان المراد من التناسب التناسب النسي به يكون احدهما مرودا الى الاخر او ماخوذا منه ولا شك ان بين الضارب

والمضروب ليس مثل ذلك التناسب بين الضارب والضرب والمضروب والضرب
 ولا يخفى عدم انضباط هذا وعن الثاني بأن في العبارة مسامحة والمراد وجدان احد
 اللفظين مناسباً في اللفظ بالآخر فالمشتق هو اللفظ قال العلامة التفتازاني في التلويح
 الاشتقاق يصير تارة باعتبار العلم فيقال هو ان تجد بين اللفظين تناسباً في
 اصل المعنى والتركيب فيرد اعمدهما الى الآخر فالمردود مشتق والمردود منه
 مشتق منه وتارة باعتبار العمل فيقال هو ان يأخذ من اللفظ ما يناسبه من حروفه
 الاصول وترتيبها فيجعلها على ما يناسب معناه فالمأخوذ مشتق والمأخوذ منه
 مشتق منه فما وقع في عبارة بعض المحققين من ان الاشتقاق هو رد الكلمة الى اخرى
 لتناسبها في اللفظ والمعنى هو تفسير الاشتقاق باعتبار العلم وانما قال قيل الكلمة
 والكلام مشتقان من الكلم اشارة الى ضعف هذا القول وذلك لان التناسب ههنا بين
 المشتق والمشتق منه ليس الا باعتبار التأثير المخصوص الذي هو لازم معنى
 الجرح اى التأثير الذي يصحبه الالم وهو ليس مدلولاً مطابقاً للمشتق ولا تضمنياً
 وذلك لا التزاماً بما عيث لا يفهم منه بل هو يحصل من بعض افرادهما فلا يخفى بعد
 هذا الاشتقاق ﴿ قوله قدس سره وهو الجرح ﴾ الجرح بفتح الجيم مصدر جرحه
 يجرحه بفتح العين فيهما واما الجرح بضم الجيم فهو اسم بمعنى الجراحة ﴿ قوله قدس
 سره لتأثير معانيهما في النفوس كالجرح ﴾ هذا التعليل لاثبات جزء المدعى
 بتقدير الكلام اى بين الكلمة والكلام وبين الكلم مناسبة في اللفظ والمعنى اما المناسبة
 في اللفظ واما في المعنى فلتأثير معانيهما في النفوس كالكلم الذي هو الجرح قال
 بعض المحققين ان اكتفى بمطلق التأثير في التشبيه بالجرح يكون جارياً في الالفاظ
 باعتبار تأثيراتها الحسنة والسيئة لكن قوله وقد عبر الخ يدل على انه اراد التأثير
 باعداد الالم وفيه تأمل ﴿ قوله قدس سره وقد عبر بعض الشعراء ﴾ نقل عن
 الشيخ الكازروني روح ان قائل هذا الشعر امير المؤمنين على ابن ابي طالب كرم
 الله وجهه ورضي الله سبحانه وتعالى عنه لعل هذا المبلغ الشارح والالم يرض
 بأن يعبر عنه ببعض الشعراء والمقصود من هذا الكلام ان في التشبيه علاقة معتبرة
 فيما بينهما ﴿ قوله قدس سره حيث ﴾ يحتمل التعليل والمكان ﴿ قوله قدس
 سره جراحات السنن لها التيام ﴾ الجراحات جمع جراحة بكسر الجيم بمعنى خستكى
 والسنن سر نيزه وتيزى هر چيزى و الالتيام مهوز العين يمسو شدن وفراهم
 آمدن ﴿ قوله قدس سره ما جرح اللسان ﴾ اللسان جاء بمعنى اللغة والجراحة
 المخصوصة وكلاهما يحتمل ههنا ﴿ قوله قدس سره والكلم بكسر اللام جنس لاجمع ﴾

قيل هذا البحث بحث تقريبي له ادنى مناسبة بهذا المقام باعتبار كون الكلم مقابلا
 للكلمة والاولى انه ليتحقق الكلمة لان معرفة معنى التاء في الكلمة انما هي بتحقيق الكلم
 اذ به يعرف ان التاء للفرق بين الواحد والجمع او الفرق بين الواحد والجنس
 ﴿ قوله قدس سره كتمر وتمره ﴾ فان قلت ما الفائدة في ذكر تمره في المشبه به
 وما معنى التشبيه قلت المعنى ان الكلم جنس والتاء اذ اريدت عليه فهي للوحدة
 كما ان تمر اجنس والتاء فيه للوحدة فكانه شبه الكلم بالتمر والكلمة بالتمره فان قلت
 لاشك في انهم لا يطلقون الكلم الاعلى الثلث فصاعدا او يطلقون التمر على الواحد
 والاثنين ايضا فلا يكون الكلم جنسا كتمر فكيف شبه به قلت ما وقع من الفرق بينه
 وبين التمر من انه لا يستعمل الاعلى الثلاثة فصاعدا بخلاف التمر انما نشأ عن الاستعمال
 حيث عرض للكلم هذا التخصيص وبقي التمر على وضعه الاصلى وما عرض بحسب
 الاستعمال لا يقدح في التشبيه الذى هو بحسب اصل الوضع وقيل يحتمل ان يكون
 كتمر وتمره مثلا للجمع المنفى وواحدة يعنى ان الكلم ليس بجمع واحده الكلمة كما
 ان تمر جمع تمره واحدة كما ذهب اليه الشيخ جبار الله في بعض تصانيفه ﴿ قوله قدس
 سره بدليل قوله تعالى اليه يصعد الكلم الطيب الخ ﴾ وجه الاستدلال ان الطيب
 في الآية وقع صفة للكلم فلو كان الكلم جمعا لوجب تأنيث صفة والتالى باطل وكذا
 المقدم قيل اعتبار التانيث في الجمع بحسب التاويل فيجوز ان لا يعتبر التاويل
 في بعض التراكيب ورد بان المفرد لا يقع صفة للجمع الا بهذا التاويل فلا بد من
 تانيثه فان قيل هذا الدليل اما لا يثبت الجنسية او لنفى الجمعية او لكليهما فعلى الاول
 لا يثبت المدعى وعلى الثانى يلزم بقاء اصل المدعى وهو الجنسية بلا دليل وعلى
 الثالث لا يتم التقريب قلنا الكل محتمل وانهم الدليل بانضمام مقدمته على عدم القول
 بالفصل بين الجمعية والجنسية في هذا المقام واعلم انه استدلال ايضا بعدم جمعية الكلم
 بان هذا الوزن ليس من اوزان الجمع وبانه يصغر الى كليم وهذا الوزن
 تصغير المفرد وفيه منع (قوله قدس سره وقيل جمع) واليه ذهب الجوهري
 وصاحب اللباب وبعض من النحويين حيث قالوا جمع الكلمة كلمات وكلم وقيل في
 التوفيق بين منذهب الجمهور وهذا القول ان من قال انه ليس بجمع اراد انه الجمع
 المستعمل في المعنى ليس بجمع بحسب اللفظ والوضع ومن قال انه جمع اراد انه
 مستعمل في معنى الجمع حيث لا يطلق الاعلى ما فوق الاثنين (قوله قدس سره
 حيث لا يقع الاعلى الثلث فصاعدا) كلمة حيث للتعليل وقوله فصاعدا حال وعامله
 محذوف تقدير الكلام لانه لا يقع الاعلى الثلث فيزداد من هذا الدليل اثبات

الجمعية التي نفاها الجمهور اى الجمعية بحسب اللفظ ولاشك في عدم اثباته لهذه
الدعوى ولو كان مثبتا يلزم ان يكون مثل القوم والرهط وغيرهما بما يطاق الا
على الثالث فصاعدا جمعا ولم يقل به احد (قوله قدس سره والكلم الطيب يأول
ببعض الكلم) اما بتقدير البعض او بارادته من لفظ الكلم وعلى هذا التقدير
يكون الطيب صفة للبعض لا للكلم فلا حاجة الى تأنيئه ولا يحفى بعد هذا التأويل
ادخل الصفة على الصفة الكاشفة للبعض لا المخصصة للكلم بعيد من دأب ارباب
اللغة وقيل يمكن ان يأول بكل واحد من الكلم الطيب بان يجعل الطيب صفة لكل
واحد ويرد عليه ان الصفة حينئذ لا يكون مطابقة للموصوف في التنكير اذ
الموصوف نكرة والصفة معرفة ويمكن ان يقال في رد شاهد الجنسية ان الطيب
صفة للكلم المعرف باللام واللام ابطال جمعيته فلم يعتبر تأنيئه الذي باعتبار
جمعيته فلم يؤنث صفته وكيف يكون معنى الجمعية معتبر اهنا ذلوا اعتبر لزوم
ان لا يصعد اليه الكلمة الطيبة الواحدة ما لم تحصر جماعة من الكلمة (قوله قدس سره
واللام فيها الجنس) سيجىء ان المختار عند المصنف هو مذهب سيبويه من
ان اللام للتعريف والهزة لتلايلزم الابتداء بالساكن فاختر الشارح قدس سره
ههنا ما هو المختار عند المصنف فقال اللام فيها اى في لفظ الكلمة الجنس ولم يقل
والتاء فيها للوحدة اكتفاء بذكره فيما قبله اولتعيينها بخلاف اللام فانه يمكن ان
ينذهب الذهن الى اللام في الكلام واعلم ان لام التعريف موضوعة للاشارة الى
ما يعرفه المخاطب فاما ان يشار بها الى مفهوم اللفظ الذي دخلت عليه فهي لام الجنس
وعينئذ اما ان يقصد الى نفس ذلك المفهوم من حيث هي هي فهي لام الحقيقة من
حيث هي هي كما في قولنا الانسان نوع وكثيرا ما يطلق لام الجنس على هذا القسم
منه كما فيما نحن فيه واما ان يقصد الى هذا المفهوم من حيث تحققه في ضمن فرد ما
فهي لام العهد الذهنى كما في قولهم ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار تحققه
في ضمن كل فرد له فهي لام الاستغراق كما في قوله تعالى ﴿ ان الانسان لفسخسرا الا
الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴾ او يشار الى قسم من مفهوم اللفظ معهود بين
المتكلم والمخاطب يسبق فهمه اليه عند سماع اللفظ فهي لام العهد الخارجى نحو
قوله تعالى ﴿ فعصى فرعون الرسول ﴾ فرجح كون اللام للجنس لانه الملايم
بمقام التعريف وجوز كونها للعهد الخارجى بارادة قسم من المعنى اللغوى للكلمة
او بما يطلق عليه هذا اللفظ وهو المنذور على السنة النجاة ولم يجز كونها للاستغراق
او للعهد الذهنى لان التعريف لا يكون للافراد ولا لفرد ما لا على التعمين ﴿ قوله

قدس سره والتاء للوحدة ﴿﴾ اعلم ان الوحدة قد تكون جنسية اى صفة الجنس
 فيقال هذا جنس واحد اى ليس جنسين وقد تكون فردية اى صفة لفرد الجنس فيراد
 منه فرد واحد من مفهوم الجنس لا لمجموع فرديه او ثلثة مثلا فالسابق وهو تشبيه الكلمة
 والكلم بالثمرة والتمر على الحمل الاول يستدعى ان يكون التاء للوحدة الفردية
 كما فى الثمرة للوحدة الفردية فيكون افراد هذا الجنس مشروطة بالوحدة فى كونها
 افراد الحتى لا يصح جعل كلمتين معا فردها المفهوم واللاعى وهو قوله ولا منافات
 بينها لجواز اتصافى الجنس بالوحدة الخ يقتضى ان يكون التاء للوحدة الجنسية والظاهر
 ان التاء ليست تلك الوحدة مقصودة منها فان التعريف للجنس والماهية من حيث
 هى لا الموصوف بالوحدة وان كانت متصفة بهابل لا يقصد الوحدة الفردية ايضا
 ويحتمل الكلام على التجريد من الوحدة ويؤيد ذلك ما سبقول وانما قال لفظ ولم
 يقل لفظة لانه لم يقصد الوحدة ﴿﴾ قوله قدس سره ولا منافاة بينهما ﴿﴾ اى بين التاء
 واللام اى بين الجنس والوحدة هذا اشارة الى جواب سؤال مقدر تقديره ان بين
 الكثرة التى هى مدلول الجنس ولازمه وبين الوحدة التى هى مدلول التاء ولازمها
 منافاة فكيف يصح حمل اللام على الجنس والتاء للوحدة المنافية له فأجاب عنه بقوله ولا
 منافاة بينهما لكن هذا جواب جدلى الزامى مذكور على سبيل التنزل يعنى على تقدير
 تسليم ان يكون التاء للوحدة الجنسية لا نسلم المنافاة بينهما وما على تقدير ان تكون للوحدة
 الفردية كما يمكن تصحيحها فعدم المنافاة ظاهر قد يناقش ههنا بانه يمكن تقرير
 السؤال المقدر بطريق المنع بان يقال لا نسلم صحة جعل التاء فى الكلمة للوحدة بعد
 جعل اللام للجنس لثبوت المنافاة بينهما فعلى هذا يكون جواب الشارح قدس
 سره منعافى مقابلة المنع وهو غير موجه (قوله قدس سره لجواز اتصافى الجنس
 بالوحدة) فيه ان المنافاة بين الامرين بان لا يصدق معا على ثالث ولا يقدر
 فيها اتصافى احدهما بالاخر فجوزا اتصافى احدهما بالاخر لا ينفى المنافاة المتو
 هة ههنا وهى اتصافى الكلمة بالجنس والواحد ﴿﴾ قوله قدس سره ويجوز جماعها
 على العهد الخارجى (وان كان خروجا عن جادة التعريف وموجبا الى تكلف
 جعلها قسمها ما يطلق عليه لفظ الكلمة او من الكلمة اللغوية) (قوله قدس سره اللفظ
 فى اللغة الرمى) اعلم انه يفهم من اطلاقاتهم فى كتب اللغة ان يكون لفظى اللغة
 ثلثة معان احدها الرمى المطلق سواء كان من الفهم او غيره وكان لشارح قدس
 سره اختار هذا حيث اطلق الرمى اولا وفسر قوله لفظت النواة برميها المطلق
 ثانيا وذلك لما عرف من اطلاقاتهم انه يقال لفظت النواة اذ ارمى النواة لامن

الفم بل اخرجت من التمرة قبل ادخالها في الفم والثاني الرمي من الفم والثالث النطق
 قال في الصراح لفظ بيرون افكندن ازدهان وسخن كفتن ولا يخفى ان اعتبار واحد
 من المعنى الثاني والثالث اصلا للمعنى العرفي انسب واقرّب من اعتبار المعنى
 الاول لكن لم يعتبر الشارح المعنى الثاني كما هو الظاهر من عباراته لما ذكرنا من انه
 عرف من اطلاقهم اللفظ بمعنى الرمي المطلق ولا المعنى الثالث وهو ظاهر وانما لم
 يعتبره لان اللفظ بمعنى النطق لا بد ان يتعدى بالباء وقال في القاموس لفظ به اى
 نطق فاللفظ بمعنى النطق المناسب للمعنى الاصطلاحى هو اللفظ بالشىء لا اللفظ
 المطلق بدون الصلة فانه باعتبار هذا المعنى صفة المتكلم دون الكلمة فان قلت يكفى
 في النقل التعلق فيصح نقل اسم صفة المتكلم وهو اللفظ بمعنى النطق الى ما ينطق به
 ثم منه الى المعنى العرفي ولا يخفى قرّبه بالمعنى العرفي بسبب اختصاصه باللفظ
 بخلاف الرمي المطلق قلت نعم لكن المعنى العرفي النحوي يكون اعم مما ينطق
 به لشمول اللفظ الحكيم ايضا ولم يعهد بين ارباب الاصطلاح النقل من المعنى الاخص
 الى المعنى الاعم وهذا على خلاف ما قال الشيخ الرضى في هذا المقام من ان اللفظ
 في الاصل مصدر بمعنى التكلم ثم استعمل في عرف اللغة فيما يتكلم به وهو المراد هنا فعلى
 هذا الا يكون فيه نقل في عرف النحاة الا ان يقال ان تكاب النقل باعتبار ان النطق
 في عرف اللغة بمعنى الملفوظ به حقيقة والنحاة يريدون به الشامل للملفوظ به حقيقة
 او حكما وحينئذ يلزم خلاف ما عهد بين ارباب الاصطلاح ﴿ قوله قدس سره ثم
 نقل في عرف النحاة ﴾ هذا الاصطلاح غير مختص بالنحاة بل جميع ارباب العربية
 يريدون هذا المعنى ﴿ قوله قدس سره ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ ﴾
 فعلى الاول لا يحتاج الى مؤنة تعدد النقل وهو من قبيل تسمية السبب باسم
 السبب او تسمية المتعلق بالفتح باسم المتعلق بالكسر وعلى الثاني يكون العلاقة
 بين المنقول اليه والمنقول عنه اقوى اذ يكون من قبيل تسمية الخاص باسم العام وفيه
 ان الظاهر ان يكون الملفوظ بمعنى المرمى حقيقة والمعنى المنقول اليه هو ما يتلفظ
 به حقيقة او حكما فيكون النسبة بين المعنى المنقول عنه والمنقول اليه هي العموم
 من وجه فلم يكن من قبيل تسمية الخاص باسم العام قال القاضى المحشى ويجوز ان
 يجعل منقولا من اللفظ بمعنى الرمي من الفم او بمعنى التكلم ابتداء او بواسطة
 وقد عرفت الكلام فيه ﴿ قوله قدس سره الى ما يتلفظ به الانسان ﴾ الباء المتعدية
 والتلفظ بمعنى التكلم والنطق فلا يرد ما يقال من ان في هذا التعريف دور اذ معرفة
 يتلفظ الماهوذ في هذا التعريف يتوقف على معرفة اللفظ المعروف لكونه ما عرفت

اشتقاقه لان ماخذ الاشتقاق هو اللفظ اللغوي والمعرف هو اللفظ الاصطلاحي فان قلت الحركة والحروف الاعرابية اما كلمات او اولا فان كان الاول يلزم تركيب زيد في جاعزيت من كلمتين فلم يكن كلمة لكونه موضوعا لمعنى مركب فلم يكن اسما معربا لكونه قسما من الكلمة وان كان الثاني يلزم ان لا يكون تعريف الكلمة مانعا لصدقه عليها اذ يصدر تعريف اللفظ عليها وصدت باقى قيود تعريف الكلمة ظاهرا قلت قد اختلفوا فيها فنذهب بعضهم الى انها كلمات فمجموع المركب من الاسم والحركة الاعرابية لفظ مركب عندهم والمعرّب هو الاسم المعروض لذلك الحركة وذهب بعضهم الى انها ليست بكلمات واخرجها من تعريف اللفظ بارادة ما يتلفظ به اصالة ولا يخفى انها تخرج الحركة دون الحروف الاعرابية لكونها تتلفظ بالاصالة وما قيل انها مخرجة بقيد الوضع عن تعريف الكلمة مردود بما ذكره الشارح في بحث الفاعل من ان الاعراب دال بالوضع ﴿ قوله قدس سره حقيقة اودكها مودلا كان او موضوعا مفردا كان او مركبا ﴾ التعميم الاول لدفع توهم عدم جامعية تعريف الكلمة بسبب خروج الضمائر المستمرة عن اللفظ والثاني لدفع توهم عدم الاحتياج الى قيد الوضع في تعريف الكلمة بسبب خروج المهملات عن اللفظ والثالث لدفع توهم عدم الاحتياج الى قيد الافراد في تعريف الكلمة بسبب خروج المركبات من اللفظ وانما قدم المهمل على الموضوع مع شرف الموضوع واعتبار الوضع في الكلمة لان المقصود من التعميم ههنا ادخال المهملات في اللفظ اذ لا ترد في دخول الموضوع فنذكرها اهم ولتقدم مرتبة الاهمال على الوضع في الواقع اذ اللفظ يبني او لاغير موضوع ثم يوضع لعنى نقل عنه قدس سره في الحاشية وانما قال موضوعا ولم يقل مستعملا كما في عباراتهم المشهورة تنبيهها على ان مرادهم بالمستعمل هو الموضوع والايلازم الواسطة بين المهمل والمستعمل وهو لفظ وضع لمعنى قبل ان يستعمل واعلم ان الظاهر ان يكون تلك التعميمات الثالث لها هو صولة في ما يتلفظ ولا يبعد ان يجعل التعميم الثاني اعنى قوله مهمل كان او موضوعا لما يتلفظ به الا نسان حقيقة اذ الملفوظ الحكيم لا يكون مهمل ويجعل التعميم الثالث بالنسبة الى اللفظ الموضوع اذ المهمل لا يتصف بالافراد والتركيب تأمل ﴿ قوله قدس سره وهو اللفظ الحقيقي الخ ﴾ لم يرد بالحقيقي ما هو مقابل المجازي حتى يرد عليه ان المنوى ايضا لفظ حقيقي اذ اللفظ موضوع عن فالكلمة ما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما بل اراد بالحقيقي ما يقابل الحكيم وذلك ظاهر حيث قال في مقابلته والحكيم كالمنوى في زيد ضرب والحاصل انه لما قسم اللفظ الى الحقيقي والحكمي

حيث قال في تعريفه حقيقة او حكما وهو اشارة الى تقسيمه كما عتق في موضعه
فاراد ان يمثل عن قسميه فقال اللفظ الحقيقي كزيد وضرب والحكمى كالمنوى
في زيد ضرب فان قلت لو قال ما يتلفظ به حقيقة كزيد وضرب او يتلفظ به
حكما كالمنوى في زيد ضرب لكان ابعث من الهنا قشة قلت المقسم هو اللفظ لا ما يتلفظ به
فتأمل ﴿ قوله قدس سره كزيد وضرب ﴾ قيل ترك مثال الحرفي اكتفاء بالكافي
او الو او في كزيد وضرب لكن لا يخفى بعده ويمكن ان يقال ليس مقصوده
ذكر جميع الاقسام للكلمة حتى يجب عليه ان يذكر مثال الحروف ايضا بل المراد
ان يذكر مثال اللفظ والحكمى وان يبين ان الالفاظ التي في زيد ضرب بعضها
حقيقية وبعضها حكمى فقال ان زيد او ضرب في زيد ضرب لفظ حقيقي والمستمر
في تحت ضرب لفظ حكمى فعلى هذا يكون قوله في زيد ضرب ظر فالجميع
قوله واللفظ الحقيقي واللفظ الحكمى لالثاني فقط لما هو الظ ﴿ قوله قدس سره
اذ ليس من مقولة الحرف والصوت ﴾ هذا دليل على ان المنوى ليس بلفظ حقيقي
صغراه مطوية تقريره بطريق الشكل الثاني ان كل لفظ حقيقي فهو من مقولة
الحرف والصوت ولاشئ من المنوى من مقولة الحرف والصوت فلاشئ من
اللفظ الحقيقي بمنوى وينعكس الى لاشئ من المنوى بلفظ حقيقي والصوت
عندنا محدث بمحض خلق الله تعالى من تأثير تموج الهواء المحاصل بالقرع او القلع
كسائر الحوادث وعند الفلاسفة كيفية تحدث بالهواء بسبب توجهه بمقاومة القراع
المقروع والقالع المقلوع ﴿ قوله قدس سره ولم يوضع له لفظ ﴾ قيل هذه العبارة
مع انه مما لا حاجة اليه توهم انه لا بد في اللفظ الحقيقي من ان يوضع بازائه لفظ مع انه
ليس كذلك وقيل ايضا يجوز ارجاع الضمير الى المنوى فهذا الضمير الراجع اليه
موضوع بازائه لكن بوضع عام فلا بد ان تحمل العبارة على انه لم يوضع له لفظ بوضع
مختص به ويمكن ان يقال هذه العبارة يجوز ان يكون بيانها وتوضيحها قوله ليس من
مقولة الحرف والصوت فالمعنى انه لم يبين من الحروف والاصوات لفظ يتحقق ذلك
المنوى كما في اللفظ الحقيقي فعلى هذا لا يرد شئ مما نقلناه وذكر بعض المحققين
انه لم يوضع لفظ بازاء المنوى فليس في نحو اضرب الالفاعل المعقول من غير ان
يكون فاعل ملفوظ واكتفى بفهمه من غير لفظ عن اعتبار اللفظ فاقوم مقام اللفظ في
اعتباره من الكلام الملفوظ ايضا كجعل جزء الكلام المعقول فهو ليس من مقولة معينة
بل تارة يكون واجبا وتارة ممكننا سها او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا
رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة الحرف والصوت اصلا ليس على ما

ينبغي فاعظمه فانه مماغنى على غيرى حتى قال بعض الفضلاء لا درى من اى مقولة
 هو فليمت قولى بلغه انتهى كلامه ولا يخفى انه يريد على حهل هذا المحقق العبارة ما
 نقلناه وايضا يريد عليه ان الفاعل المعقول وان اعتبر جزءا من الكلام الملفوظ فى نحو
 ا ضرب من غير تلفظ لكن وضع بازائه لفظ فى غير هذا التركيب ويؤيده قوله
 تارة يكون واجبلو تارة ممكنا اذ لا شك ان ضمير ضرب اذا كان راجعا الى زيد يكون
 الفاعل المعقول هو زيد وهو وان لم يعتبر فى هذا الكلام بلفظه لكنه وضع بازائه لفظ زيد
 فالاولى ان يحتمل الكلام على ما قلناه ويقال ان المنوى فى تحت ضرب غير الفاعل
 المعقول بل امر دال عليه ليس من مقولة الحرف والصوت ولم يبين من الحروف
 والاصوات لفظ لتحقيقه ولا يدري انه من اى مقولة كما ذكره الفاضل المحشى ﴿ قوله
 قدس سره وانما عبر واعنه الخ لما توهم ان مثل لفظ هو وانت بنى لتحقيق ذلك المنوى
 فكيف يقال بوضع له لفظ قد فع بان لفظ المنفصل بنى لتحقيق ضمير المنفصل لكنه
 قد يستعار ذلك المنفصل له وقد يقال ان هذا القول لتأييد انه لم يبين له لفظ والمعنى انه
 لو وضع له لفظ لكان التعبير عنه بهذا اللفظ لكنه يعبر عنه باستعارة لفظ المنفصل له فلم يوضع
 له لفظ ﴿ قوله قدس سره واجر واعليه ﴾ عطف على قوله ليس من مقولة الحرف
 والصوت لاعلى قوله عبر واعنه اذ المقصود منه اثبات حكمية المنوى لادفع
 التوهم المذكور وكبراه مطوية تقريره بطريق الشكل الاول ان المنوى امر
 اجر واعليه احكام اللفظ كل ما جرى عليه احكام اللفظ فهو اللفظ حكما فالمنوى
 لفظ ﴿ قوله قدس سره احكام اللفظ ﴾ من كونه مسند اليه ومعطو فاعليه وذا
 حال وغير ذلك ﴿ قوله قدس سره فكان لفظا حكما لا حقيقة ﴾ تفريع على
 الدليلين والمناسب ان يقال فلم يكن لفظا حقيقة بل حكما ليكون الاول تفريعا
 على الدليل الاول والثانى على الثانى بطريق اللف والنشر المرتب لكنه اختار
 هذا الطريق اشارة الى ان المقصود الاصلى اثبات كون المنوى لفظا حكما ونفى
 حقيقته طفيلى لاثبات ذلك فتأمل او يجعل التفرع عقيب المتفرع عليه ويليه
 بقدر الامكان ﴿ قوله قدس سره والمحذوف لفظ حقيقة ﴾ لما اشار الى ان اللفظ
 حقيقى وحكى اراد ان يبين ان المحذوف من القسم الاول دون القسم الثانى
 يمكن ان يكون هذه العبارة مع ما سبق من قوله واللفظ الحكيمى كالمنوى اشارة الى رد
 ما نقل عن المص انه قال فى ايضاح الفصل المستتر هو المحذوف لكن عبروا
 عن المحذوف النى هو الفاعل بالمستتر صوتا للسان عن حذف الفاعل انتهى
 وجه الرد ان التحقيق ان المستتر لفظ حكيمى فلو كان محذوفا لكان لفظا حقيقة وام

يتحقق اللفظ الحكيم فيرد فلا يحتاج الى تعميم ما يتلفظ به الانسان من الحقيقي والحكمي
 قوله قدس سره اذ قد يتلفظ به الانسان في بعض الاحيان * فان قلت لفظ قد
 يفيد ما يفيد قوله في بعض الاحيان فاعدهما مستدرك قلت لان من لفظ قد ههنا
 للتقليل لجزا ان يكون للتحقيق كما وقع في قوله تعالى ﴿ قد يعلم الله المعوقين ﴾
 ولو سلم فيجوز ان يكون لتقليل المفعول اي يتلفظ الانسان ببعض المحن وفي في
 بعض الاحيان اول لتقليل الفاعل اي يتلفظ به بعض الانسان في بعض الاحيان او باعتبار
 ان اللفظ اذ لم يكن محذوفا كان يتلفظ في بعض الاحيان فاذا حذف فقد يتلفظ في بعض
 الاحيان قبل ان اريد انه قد يتلفظ بكل محن وفي فهمه وان اريد انه يتلفظ ببعض
 المحن وفات كمانطق به بعض احتمالات الجواب السابق فالدليل لا يثبت المدعى
 وهو ان كل محن وفي لفظ حقيقة اجيب بان المراد هو الاول ومعنى قوله كل لفظ محن وفي
 قد يتلفظ به الانسان انه قد يمكن ان يتلفظ به الانسان وفيه ان امكان تلفظ كل محن وفي
 ممنوع كما سيبيح^٦ مثل هذا البحث في كلمات الله تعالى ولو سلم فيلزم استدراك
 لفظ قد الا اذا كان للتحقيق ﴿ قوله قدس سره وكلمات الله تعالى داخلة فيه ﴾ اي
 في اللفظ والمقصود من هذا الكلام دفع اعتراض توجه في هذا المقام من ان اعتبار
 تلفظ الانسان في تعريف اللفظ يخرج عنه كلمات الله تعالى وكلمات الملائكة والجن
 من حيث انها يتكلمها الله تعالى والملك والجن مع انها الفاظ قد يقع بانها داخلة في اللفظ بسبب
 انها ما يتلفظ بها الانسان في الجملة او المراد انها ما من شأنه ان يتلفظ به الانسان او
 ما يتلفظ به الانسان حكما كالمحويات فان قلت اذا كانت كلمات الله تعالى وكلمات
 الملائكة والجن كلها الفاظا فيما الفائدية في ذكر الانسان في تعريف اللفظ لانه لا يخرجها
 قلت ذكر الانسان اشارة الى ما اصطاحوا من ان لفظية جميع الكلمات انما هو باعتبار
 تلفظ الانسان حتى ان اهلا للسان لم يطلقوا التلفظ على تكلم الله تعالى ولم يتحقق
 من الشارع اخذ في ذلك ولهذا يقال كلمات الله تعالى ولم يقل الفاظ الله تعالى فان قلت
 ان ما يتلفظ به الانسان مغاير بالشخص لما يتكلم به سبحانه وتعالى ولما يتكلم به الملائكة
 والجن فلا يمكن ان يكون ما يتكلم به الله تعالى والملك والجن بعينه ما يتلفظ به الانسان
 فكيف يصح صدق التعريف عليها قلت هذا تدقيق فلسفي غير ملتفت عند
 الادباء بل المعروف عندهم ان اللفظ لا يتعدد ولا يتغير بتعدد الحمل وتغيره وان
 المحال بالنسبة الى اللفظ كالممكنة بالنسبة الى الشخص المتمكن وان كان بحسب التحقيق
 ان اللفظ الصادر عن شخص مغاير للصادر عن شخص آخر بل الصادر عن شخص
 واحد في وقت مغاير لما صدر في وقت اخر عنه ﴿ قوله قدس سره اذ هي ما يتلفظ

به الانسان ﴿ اى اذعى مما يتلفظ به الانسان اما بالفعل او من شانه ان يتلفظ به وكل ما هو كذلك فهو لفظ يرد عليه ان كون جميع كلمات الله تعالى كذلك ممنوع وان اريد البعض لا يتم التقريب فان قلت ان جميع كلمات الله تعالى من جنس واحد فامكان تلفظ الانسان في بعضها يستلزم امكان تلفظ الباقي قلت الاتحاد في الجنس ممنوع ولو سلم فاستلزام امكان تلفظ البعض امكان تلفظ الباقي ممنوع الا يرى ان الوثوب مثلا من المسافة القصيرة ممكن ومن البعيدة لامع اتحاد الجنس لا يقال المراد بما يتلفظ به الانسان ما يتلفظ بنوعه وجميع كلمات الله تعالى كذلك اذ التلفظ بنوع الشيء لا يقتضى التلفظ بكل فرد من افراده بل يكفى التلفظ بفر دمالا نناقول اتحاد النوع في جميع كلمات الله تعالى ممنوع ولو سلم فاعتبار نوع اللفظ في تعريف اللفظ يستلزم الدور اذ نوعه يعرف بهذا التعريف فالاول ان يقال ان الجواب ان كلمات الله تعالى مما يتلفظ به الانسان اعم من ان يكون بالفعل او من شانه ان يتلفظ حقيقة او حكما كالمنوى لكن فيه بعد لا يخفى اذ اللفظ الحكمى فى المشهور هو المنوى لا غير ﴿ قوله قدس سره والى والاربع ﴿ الخ كذا امثالهامثل ضرب النقارة الدالة على ركوب السلطان ﴿ قوله قدس سره والنصب ﴿ جمع نصبة وهى ما وضع لتعيين المسافة او الطريق كذا قال الفاضل المحشى فلم يتناول للعلم الدال على التعبر المشترك فهو ايضا من امثالها ﴿ قوله قدس سره غير داخلة فى اللفظ ﴿ قيل هذا الكلام اشارة الى رد كلام بعض الشارحين حيث جعلوا اللفظ للاحتراز عن الدوال الاربع بناء على ان النسبة بينه وبين القيود الباقية العموم من وجه الجنس والفصل اذا كان بينهما عموم من وجه جاز الاحتراز بالجنس لجواز ان يعتبر الجنس فصلا والفصل جنسا ووجه الرد ان الاحتراز عن الشيء فرع دخوله فى التعريف فلما لم يصدق عليه الجزء الاول للتعريف فكيف يحتمل زعمه وفيه نظر وهو ان الرد انها يصح اذا كان مراد بعض الشارحين من الاحتراز الاخراج بعد الدخول واما اذا كان مراده الاحتراز من الدخول فلا يردشى ء وفيه ان الجنس انها يذكر للشمول فذكره للاحتراز من الدخول لا يلايم ما هو يقتضيه فتأمل ﴿ قوله قدس سره لانه لم يقصد الوحدة ﴿ التى قصد ما من قال اللفظة وهو صاحب الفصل فانه جعل مناط الوحدة على ان لا يصح التلفظ بهما مرتين حينما من الاحيان فعبد الله علما عنده ليس بكلمة لا يمكن التلفظ به مرتين باعتبار المعنى الاضافى وعند المصنف كلمة واما الوحدة التى قصدت من الكلمة فمناطها عند المصنف ان لا يقصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى فيصح قصد ما من اللفظ ايضا كما لا يخفى وان اريد بقوله لانه لم يقصد

الوحدة الواحدة بهذا المعنى فمعنى قوله لأنه لم يقصد الوحدة لأنه لا يحتاج إلى
 قصد الوحدة باير اد التاء حيث يصدق اللفظ بدون التاء أيضا على الكلمة الواحدة
 بخلاف الكلم كما سبق تحقيقه وكيف يقول المصنف لفظه مع أنه اعترض على صاحب
 المفصل عند ذكره في تعريف الكلمة لفظه حيث قال ان اريد بها اقل ما يطلق عليه
 اللفظ ففاسد لان اقله حرف واحد وان اراد عددا مخصوصا ينتهي اليه فليس مشعرا به
 وان اراد معنى اللفظ كل اللفظ اولى للاختصار انتهى ﴿ قوله قدس سره والمطابقة
 غير لازمة ﴾ دفع دخل مقدر وهو ان يراد التاء وقصد الوحدة صحيح كما قصد
 من الكلمة فلا بد ذكر التاء ليكون الخبر مطابقا للمبتدأ فدفع بان المطابقة غير لازمة
 مع كون اللفظ اخصر قال بعض المحققين بل غير جائزة لان المصدر لا يتحمل التانيث
 والتثني والتجمع وان اريد به معنى الصفة صرح بذلك صاحب الكشاف في تفسير
 قوله تعالى ﴿ حتى تكون عرضا او تكون من الهالكين ﴾ وانما قال غير لازمة اكتفاء
 بادنى ما يكتفى به ﴿ قوله قدس سره لعدم الاشتقاق ﴾ يوهم ان المطابقة لازمة
 لو كان الخبر مشتقاً منه انه ليس كذلك اذ في لزوم المطابقة لا بد من ثلثة شروط
 احدها الاشتقاق والثاني الاشتغال على ضمير المبتدأ والثالث عدم تساوي التذكير
 والتانيث فيه كجرح وصبور والكل باسرها منتفى ههنا فنفي الاشتقاق فقط لكونه
 كافيافي المقصود ﴿ قوله قدس سره مع كون اللفظ اخصر ﴾ لا يخفى ما فيه من
 اللطافة وايضاً ما يستتبع اللفظ اخصر فانه على تقدير لفظه لا بد ان يقال وضعت
 له معنى وايضا على تقدير لفظه لا يصح في مفرد احتمال الرفع بان يكون صفة لفظه
 بخلاف لفظ بدون التاء وايضا على تقدير ذكر التاء وارادة الوحدة التي مناطها عند
 المصنف على ما وضع له معنى مفرد يلزم ان يكون قوله له معنى مفرد مهالاجة اليه في
 تعريف الكلمة فلا بد من تجر يد هاعن معنى الوحدة فعدم ذكر التاء الدال عليها
 اولى تأمل ﴿ قوله قدس سره الوضع تخصيص شيء بشيء بحيث ﴾ الخ اعلم
 ان كل واحد من الشيين الموضوع والموضوع له اعم من ان يكون ملحوظا بخصوصه
 او في ضمن امر عام فعلى هذا يكون الاقسام اربعة عقلا الاول ان يكون الموضوع
 والموضوع له كلاهما ملحوظين بخصوصيهما كوضع لفظ زيد للذات المشخص
 وهذا القسم هو المسمى بالوضع الخاص والثاني ان يكون كلاهما ملحوظين بعوميهما
 في ضمن امر عام كوضع كل ما هو على صيغة الفاعل مثلا من المشتقات للذات القائم به
 الحدث الذي اشتق منه تلك الصفات فيكون ضارب مثلا بهذا الوضع موضوعا للذات
 القائم به الضرب ويسمى بالوضع النوعي والثالث ان يكون الموضوع ملحوظا بخصوصه

والموضوع له في ضمن امر عام كوضع لفظ هذا لكل مشار اليه مفرد من كرو يسمى بالوضع العام والموضوع له الخاص والرابع ان يكون الموضوع ملحوظا في ضمن امر عام والموضوع له ملحوظا بخصوصه ولم يتحقق له فرد في الخارج وان امكن ان يوضع كل لفظ على هيئة الفاعل مثلا للشخص المعين ثم اعلم ان ههنا اعتراضا مشهورا بيان مع جوابه موقوف على ما سبق من مقدمات وهي ان تخصيص شىء بشىء يشتمل على حكيمين التجاني وهو ان هذا الشىء لذلك الشىء وسلبى وهو انه ليس لغيره فاذا عرفت هذا فالمراد ما تخصيص المعنى بالموضوع فيخرج وضع اللفظ المرادف من التعريف فان المعنى في صورة الترادف ليس مخصوصا بالموضوع الواحد واما تخصيص الموضوع بالمعنى فيخرج وضع اللفظ المشترك عن التعريف فان اللفظ في صورة الاشتراك ليس مختصا بالمعنى الواحد بل موضوع له معنى آخر ايضا ولهذا قال بعض المحققين الاولى ان يقال تعيين شىء لشىء انتهى كلامه اما تغيير التخصيص في كلامه فلهذا لا يرد هذا الاعتراض واما تغيير الباء الى اللام في لشيء ليشيىء ليظهر تعلق بمعنى بقوله وضع وقال الفاضل المحشى يمكن ان يجلب عنه بتجريد التخصيص من الجزء السلبى وبيان التخصيص بحسب الجعل لا بحسب الحكم ولها كل الاوضاع في المشتركة والالفاظ المترادفة مترتبة لم يتحقق في الازمنة المترتبة للاوضاع الا الجعول الواحد والجعول له الواحد وبيان التخصيص اضافى لا حقيقى وبيان معنى كل من المترادفين من حيث انه من آثار جعل ذلك المرادف له لا يوجد في المرادف الاخر وان المشترك بحسب كل جعل لا يوجد الا في معنى واحد ﴿ قوله قدس سره بحيث ﴾ قال الفاضل المحشى اى حال كون ذلك المخصص ملا بسابته الحينية التى هى مضمون الشرطية وبه يخرج تخصيص هر وى الهجاء لفرض التركيب انتهى وهذا ليس بهرمى للشارح قدس سره لانه يخرج هر وى الهجاء بقوله لمعنى ويفهم من كلام المحشى ايضا تبعيته كاسمى ﴿ قوله قدس سره متى اطلق او اعس ﴾ الاطلاق الذى ذكره والاعساس فى اصل اللغة الادراك بالحاسة وفى عرف اللغة العلم والابصار قال فى القاموس يقال اعسست الشىء اذا ابصرته او علمته والمراد باعس ههنا ابصر لتحسن مقابله باطلاق المقصود من الترديد الاشارة الى قسمى الموضوع من اللفظ وغير اللفظ ولو كان المراد منه علم لا يحصل عنه الاشارة ولم يبق لقوله اطلق فائدة والاولى ان يقال متى سمع بدل اطلق ليزيد من مقابله مع اعس اذا الاعساس فعل المستفيد فالمناسب معه السماع الذى هو فعل لا الاطلاق الذى هو فعل المفيد الا ان يقال لما كان الاطلاق قابلا للتصرف واردة المعنى العرفى عنه لا يشكل التصريف بوضع الحرف وليست هذه القابلية

في السماع اختار الاطلاق ﴿ قوله قدس سره فهم منه الشيء الثاني ﴾ قال الفاضل
 المحشى اى ان لم يكن مفهوما وفهم منه فهم قصد والتفات فلا يرد شبهة تحصيل الحاصل انتهى
 حاصله ان متى اطلق بمعنى كلما اطلق والكلية غير صحيحة فان عند الاطلاق ثانيا
 وثالثا لا يفهم الشيء الثاني والا يلزم تحصيل الحاصل فلا بد ان يحمل على احد هذين
 المعنيين فان قلت على تقدير حمل الفهم بمعنى الالتفات يلزم عند الاطلاق
 ثانيا التفات الملتفت وهو ايضا يوجب تحصيل الحاصل قلت عند الاطلاق ثانيا وثالثا
 يلتفت بالفتات جديد لا بالاول حتى يلزم تحصيل الحاصل والتفات الملتفت
 بالفتات جديد جائز فان قلت لم لا يجوز الفهم في المرة الثانية او الثالثة بعلم جديد غير
 الاول فلا يلزم تحصيل الحاصل على تقدير كون الفهم بمعنى العلم ايضا فلا حاجة الى
 جعل الفهم بمعنى الالتفات قلت حصول فهم جديد هو صورة حاصلته عن الشيء مع
 بقا الفهم السابق غير ظاهر واما الالتفات مع بقاء الالتفات السابق فلهذا
 جعل الفهم بمعنى الالتفات واعلم انه قيل ان تعريف الوضع غير جامع وغير مانع اما الاول
 فلعدم صدقه على وضع لفظ لم يعلم المتكلم ولا السامع بوضعه فانه عند الاطلاق
 لا يفهم منه المعنى والجواب ان اطلاق مثل هذا اللفظ من هذا المتكلم غير صحيح
 والمراد من الاطلاق هو الاطلاق الصحيح كما سيحىء والمتكلم العالم بالوضع اذا اطلق
 ففهمه كافي في صحة كلمة متى اطلق فهم وان لم يفهم المخاطب الغير العالم بذلك
 التخصيص واجيب ايضا بان المراد متى اطلق او احس وعلم ذلك التخصيص فهم
 منه الشيء الثاني اذ ذلك التخصيص علامة به اثبت الدلالة من المعلوم انه لا بد
 في الدلالة من العلم بالعلامة لكن في كون هذا القيد متبادرا من عبارة التعريف
 نظر فلن قلت لاشك ان العلم بذلك التخصيص لا يتحقق الا بعد فهم المعنى فلو كان
 فهم المعنى بعد العلم بذلك التخصيص يلزم الدور قلت العلم بالتخصيص موقوف
 على فهم المعنى ابتداء لامن هذا اللفظ الموضوع وفهم المعنى او الالتفات اليه
 من هذا اللفظ الموضوع موقوف على العلم بذلك التخصيص فلا دور واما الثاني
 فلصدقه على تخصيص المحرفات بازاء ما فهم منها كالشعاع مثلا للجسم المخصوص فانه
 متى اطلق فهم ذلك الجسم مع انه عند المحرفات من المهلات والجواب ان التخصيص
 وقع من الواضع في المحرف عنه وهو الشعاع فيما نحن فيه لكن المحرف اطلق الشعاع
 بتموه ان الشعاع موضوع لهذا الجسم او بتموه انه يمتلظ الشعاع الموضوع لهذا المعنى
 فالتخصيص وقع في المحرف عنه لا غير فتأمل ﴿ قوله قدس سره يخرج عنه
 وضع المحرف ﴾ وكتبوا وضع انفعال فلان النسبة الى الفاعل جزء في معناه ولهذا لا يدل

على معناه المطابقى دلالة فى نفسه لما سيجى فى تعريف الفعل فليس بحيث متى اطلق فهم منه معناه الموضوع له كذا وضع بعض الاسماء المتضمنة معنى الحرف كمتى والاسماء الموضوعه بالوضع العام والموضوع له الخاص وقد عتذر عن عدم ذكر الفعل ههنا بان معناه عند بعضهم يفهم كلها اطلاق فلا يخرج من تعريف الوضع بالا تفاق فان بعضهم قالوا ان الفعل موضوع للحديث والنسبة الى فاعل ما والزمان فهمنى ضرب الضرب الواقع من فاعل ما فى الزمان الماضى فيفهم منه هذا المعنى سواء اطلق ضرب مع الفاعل او بدونه وهذا ضعيف اذ الشارح وسائر المحققين ذهبوا الى ان النسبة الى فاعل مخصوص جزء معنى الفعل ولا يفهم معناه المطابقى بدون ذكر الفاعل المخصوص واعلم ان حاصل هذا الاعتراض ان تعريف الوضع غير جامع لخروج وضع الحرف عنه ويلزم منه عدم جامعية تعريف الكلمة ايضا لخروج وضع الحرف عنه بقيد الوضع وعدم صحة تقسيم الكلمة ايضا الى الاقسام الثلاثة اذ الحرف ليس قسما منه بل هو مباين له بسبب عدم تحقق الوضع بهنا المعنى فيه ﴿ قوله قدس سره حيث لا يفهم معناه متى اطلق ﴾ لا يقال حق العبارة ان يقال متى اطلق او احس اذ قيد احس ايضا معتبر فى التعريف لاننا نقول قيد احس ليتناول الموضوعات الغير اللفظية كما سبق والحروف من الموضوعات اللفظية التى قيد اطلاق ليتناولها فلا حاجة فى الحروف الى قيد احس كما لا يخفى (قوله قدس سره بل اذا اطلق مع ضم ضميمه ﴾ قال بعض المحققين الاولى ان يقال بل متى اطلق مع ضميمه انتهى اذ معنى الضميمه هى فى العرف عبارة عن مطلق الحرف يفهم معناه كما اطلق ويمكن ان يقال مراده قدس سره بل اذا اطلق وهذا الاطلاق الجزئى اطلاقه مع ضميمه ﴿ قوله قدس سره واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا ﴾ فان قلت اذا قلنا من حرف جر او مركب من حرفين فلا شك ان هذا الاطلاق صحيح مع انه لم يفهم معناه الحرفى فلا شك بل قلت المراد الاطلاق الصحيح الذى كان لاجل ارادة الشئ الثانى واطلاق المذكور ليس لارادة الشئ الثانى الذى هو الموضوع له القصدى بل لارادة اللفظ وان كان نفس اللفظ ايضا ما وضع الالفاظ لها ضمنا عند بعضهم وقد اجيب عن هذا الاعتراض بان المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من فهمه اجمالا او تفصيلا وعند اطلاق الحرف وسماعه ولو بلا ضميمه يفهم المعنى اجمالا كفهمة عند وضع الحرف له بالوضع العام فان قلت فعلى هذا يكون الحرف دال على معنى فى نفسه قلت الدلالة على معنى فى نفسه عبارة عن الدلالة على المعنى تفصيلا من غير ضميمه وفيه ما فيه واجيب ايضا بان المراد متى

اطلق فهم الشيء الثاني عند من علم بعلامة التخصيص كما سبق ولا شك ان بعد العلم بتخصيص الحرف لمعنى جزئى نسبى بخصوصه متى اطلق الحرف يفهم هذا المعنى لكن العلم بذلك التخصيص ممتنع في بعض اطلاقاته فتأمل ﴿ قوله قدس سره فلا حاجة الى اعتبار قيد زائد ﴾ وفيه انه يفهم من هذا ان الاطلاق الصحيح في الجواب الاول قيد زائد اعتبر من خارج مع انه يجوز ان يراد من لفظ اطلاق الاطلاق الصحيح كما مراد في الجواب الثاني من الاطلاق استعمال اهل اللسان في محاوراتهم وبين مقاصدهم واجاب بعضهم عن هذه المناقشة بان المتبادر من لفظ اطلاق هو استعمال اهل اللسان في محاوراتهم فحمل العبارة على المتبادر لا يحتاج الى اعتبار قيد زائد واما الاطلاق الصحيح وان كان فرد للاطلاق فهو ليس بمتبادر من الاطلاق بل المتبادر هو الاعم فارادة الاطلاق الصحيح يحتاج الى اعتبار قيد زائد فتأمل واعتزى بعض المحققين بانه على مقتضى هذين الجوابين يدغل تعيين المجازي في تعريف الوضع اذ متى اطلق اطلاقا صحيحا وهو اطلاقه مع القرينة او استعمال اهل اللسان في محاوراتهم وهو ليس الاعم القرينة يفهم منه المعنى المجازي مع ان تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع وصرح بان قيد متى اطلق المخرج المجاز وان كان من افراد الوضع بالمعنى الاعم الذي هو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او معتبرا مع القرينة ويمكن ان يقال ان اطلاق اللفظ المجازي في معناه الحقيقي بلا قرينة ارادة المعنى المجازي من اطلاقه الصحيحة التي يستعمل اهل اللسان في محاوراتهم ولا شك في انه لا يفهم منه المعنى المجازي فلا يصدق عليه انه متى اطلق فهم منه المعنى المجازي فيخرج من التعريف فان قلت اللفظ المشترك اذا استعمل في بعض معانيه مع القرينة لم يفهم منه المعنى الاخير فلا يصدق على وضعه بهذا المعنى الاخير انه متى اطلق فهم منه فخرج وضعه بهذا المعنى عن تعريف الوضع كتعيين المجاز فلم يكن التعريف جامعاً قلت جميع معاني المشترك يفهم عند الاطلاق عند من علم بعلامة التخصيص لكن بسبب القرينة يقصد البعض ويترك الباقي فلاشكال ﴿ قوله قدس سره المعنى ما يقصد بشيء ﴾ هذا هو المفهوم الاصطلاحي للمعنى والقصد اعم من ان يكون صريحا او ضمنا وتبعوا اعم من ان يكون بحسب الوضع او لا فدخل فيه المعنى المطابق والتضمني والالتزامي والمدلول بالذات الطبيعية والعقلية كما اذا استعملت وارتدت حضورك وقد يقال ان هذا التعريف ليس بجامع لعدم صدقه على الشيء الذي وضع اللفظ له ولم يستعمل فيه اصلا فلم يقصد به كوضع لفظ هذا للمفهوم

الكلى كما ذهب اليه البعض مع انه من افراد المعنى واجيب بان المراد بالقصد ما
يصح ان يقصد بشىء او من شأنه ان يقصد به في تناول المادة المذكورة وفيه ان هذا
الجواب مع كونه مستلزما لحمل عبارة التعريف على خلاف ما هو المتبادر منها
يستلزم ان لا يكون التعريف مانعا لصدق على الجدار مثلا بالنسبة الى لفظ
لم يوضع له نحو لفظ زيد مثلا لانه يصدق عليه ما من شأنه ان يقصد بلفظ زيد مع
انه ليس بمعنى بالنسبة الى لفظ زيد فان قلت المراد من الامكان الامكان الاستعدادى
اى ما يستعد ان يقصد بشىء والشىء لا يستعد لان يقصد بشىء ٤ الا بعد وضع ذلك
الشىء له فان دفع مادة الجدار وامثالها قلت حينئذ يخرج المعنى التضمنية والالتزامية
والمدلولات بالدلالة الطبيعية والعقلية ايضا فجو ابكم ينافى التعميم الذى ذكرتم
انفاوقيل المراد بالقصد القصد بالوضع بعد العلم بالوضع فينبغى ان يرتكب
حينئذ تجوز كما ارتكب في توصيف المعنى بالافراد كما سيجى ٥ اذ القصد بشىء ٤ سابق على
الوضع فلم يصدق التعريف حينئذ على المعنى الذى لم يقصد قبل الوضع بشىء ٤ الا ان
يقال يصدق عليه ما يصح ان يقصد بشىء ٤ فالمراد هذا المعنى وفيه ما فيه ﴿ قوله
قدس سره ٤ فهو امام فعل اسم مكان بمعنى المقصد ﴿ اشارة الى المعنى اللغوى
واسم المكان يجوز ان يكون من المصدر المبني للفاعل بمعنى محل القاصدية او المبني
للمفعول بمعنى محل المقصودية فان قلت محل الشىء ٤ يباين مفعوله فاطلاق المعنى
الذى فى اصل اللغة بمعنى محل القصد على ما يقصد بشىء ٤ لم يكن من قبيل اطلاق اسم العام
على الخاص كما هو الشائع فى المنقولات قلت نعم لكنه غير واجب بل الواجب وجود
المناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه ولا شك فى وجود المناسبة بين الطرفين والمفعول بحيث
يصح نقل اسم احدهما الى الاخر وعلى هذا لا يخفى انه يصح اعتبار المفعول
اسم زمان ايضا ولا يظهر فائدة التخصيص باسم المكان ويمكن ان يقال لهاتعلق
القصد الى المفعول يصح ان يقال انه محل تعلق القصد فيكون اسم المفعول تحت
اسم المكان واخص منه فيظهر حينئذ فائدة تخصيص اسم المكان ﴿ قوله قدس
سره او مصدر ميمى بمعنى المفعول ﴿ عطى على قوله اسم مكان لا على قوله امام فعل
لانه على وزن مفعول على تقدير المصدرية ايضا وانما اعتبر كون المصدر
المذكور بمعنى المفعول ليكون المعنى الاصطلاحى اخص من المعنى اللغوى
وذلك لان المصدر المذكور يكون بمعنى المقصود سواء قصد بشىء ٤ او لا وما
يقصد بشىء ٤ اخص منه فلهذا ارتكب مؤنة تعدد النقل ولكان تجعل المصدر
منقولا الى المعنى الاصطلاحى ابتداء من غير جعل المذكور كما مر فى اللفظ فيكون

من قبيل تسمية المسبب باسم السبب وتسمية الملزوم باسم اللازم وتسمية المتعلق
بفتح اللام باسم المتعلق بكسر اللام وكون المعنى المنقول اليه اخص من المنقول
عنه وفي تحته غير واجب كما ذكرنا ﴿ قوله قدس سره او تخفف معنى ﴾ عطف
على قوله اما مفعل لا على قوله اسم المكان او قوله مصدر ميمي لانه حينئذ لا
يتحقق لقوله اما مفعل عدل وكلمة اما لا تستعمل بدونه لكن يكون حينئذ انتشار
ما في المعطوفات فان قلت على تقدير كون المعنى تخفف معنى يكون على وزن
مفعل فكيف يكون عدلا لقوله اما مفعل قلت المراد بقوله اما مفعل انه اما على وزن
مفعل بحسب اصله ولا شك انه اذا كان تخفف معنى يكون بحسب اصله على وزن مفعول
وبعد التخفيف ايضا لم يتعين انه على وزن مفعل لاحتمال كون الياء الثانية محذوفة
منه في حينئذ يكون على وزن مفعي هذا الذي ذكرنا اذا اعتبر انه في الاصل على
وزن مفعول واما اذا اعتبر كونه بالفعل على وزن مفعول او اعتبر حذف الياء الاولى يكون
تخفف معنى ايضا على وزن مفعول فلم يكن عدلا لقوله اما مفعل فالتوجيه في العطف
حينئذ ان يقال ان قوله او تخفف معنى عطف على قوله اسم مكان او على قوله مصدر
ميمي وقدر في المعطوفين كلمة مفعول موصوف لهما وتقدير الكلام المعنى اما مفعول
صفته انه اسم مكان او مفعول صفته انه مصدر ميمي او مفعول صفته انه تخفف معنى ولا
خفا في صحة هذا العطف واستقامة معنى الكلام ﴿ قوله قدس سره اسم مفعول كرمى ﴾
يجوز فيه الرفع بان يكون صفة تخفف او خبر مبتدأ محذوف والجرب ان يكون
صفة معنى وهذا انسب بتشبيهه كرمى واصله حينئذ معنوي كرمى اجتمعت
الواو والياء وسبقت احديهما الاخرى بالسكون فغابت الواو والياء وكسر ما قبل الياء
وادغمت فصار معنى كرمى ثم تخفف بحذف احدى اليائين وقلبت الاخرى الفاعل
فتح ما قبلها واخر هذا الاحتمال لبعده لفظا مع بعد نظيره في كلام العرب وان
كان اقرب معنى كرمي كرمي ﴿ قوله قدس سره ولما كان المعنى مأخوذا في الوضع ﴾
اي في مفهومه الاصطلاحي المذكور بقوله تخصيص شىء بشىء بحيث متى
الى آخره وذلك لان الشىء الثانى فيه هو المعنى لكنه لم يعبر عنه في ضمن
الوضع بهذا العنوان فان قلت المعنى اعم من الموضوع له كما مر والشىء الثانى
المعتبر في الوضع هو الموضوع له فتغاير اقلت المعنى في نفسه عام لكن بعد تعلق
الوضع به بعينه هو الشىء الثانى المعتبر في الوضع ﴿ قوله قدس سره فنذكر
المعنى بعده مبنى على تجريد ﴾ لان ارتباط المعنى بالوضع مما لا يتصور مع
اشتمال الوضع عليه ثم اذا جرد الوضع من الشىء الثانى الذى هو المعنى لا يلاحظ

الشرطية التي عبر عنه بقوله بحيث متى اطلق الخ لانه قيد مقيس الى الشئ^٤ المتروك فبعد تركها لا يرتبط ثم بعد ارتباط المعنى بالوضع يلاحظ تلك الشرطية لزال مانع الملاحظة ثم اعلم انه لما ذكر اللفظ لا بد من تجريد الوضع من الشئ^٤ الاول المأخوذ في تعريفه ايضا ليصح اسناد وضع الى ضمير اللفظ فبعد تجريد الوضع عن الشئيين والشرطية المذكورة بقي من مفهومه التخصيص بالبحث وانما لم يتعرض الشارح قدس سره الى تجريد الوضع عن الشئ^٤ الاول بل اقتصر على التجريد عن الشئ^٤ الثاني لانه لم يقصد الى بيان التجريد لذاته اذ هو مما يعرفه كل ناظر بل قصد اليه الاشارة الى امر تفرده بعد اجماع الناظرين على خلافه وهو جعل المعنى قيما مخرجا لا بيانا للمواقع كما ذهب اليه غيره والتجريد من الشئ^٤ الاول لا مدخل له في ذلك قيل اي فائدة في تجريد الوضع من المعنى واستعماله في جزء معناه مجازا وذكر المعنى بعده مع انه لا يناسب مقام التعريف ومنصب الاختصار اجيب بان الباعث في ذلك الاحتياج الى تقييد المعنى بالافراد فلا بد من التصريح به ولا يخفى ان هذا الجواب لا يصح على تقدير رفع مفرد وجعله صفة للفظ ويمكن ان يقال ان قيد المعنى اذا ذكر بهذا العنوان صريحا يخرج مروف الجماء المعبر في ضمن الوضع بعنوان الشئ^٤ فلهذا جرد الوضع من الشئ^٤ الثاني وصرح بالمعنى بقوله قدس سره فخرج به المهمات^٥ اي بقيد الوضع وانما اخرج بيان فائدته من ذكر المعنى لان ما هو المراد منه في هذا المقام انما يظهر بعد تجريده من المعنى وهذا التجريد انما يعلم بعد ذكر المعنى وتحقيق معناه ولانه لو قدم لربياتهم بعد ذكر التجريد انه لا يخرج حينئذ تلك الامور المندكورة^٦ بقوله قدس سره والالفاظ الدالة بالطبع^٧ اعلم ان الدال على الشئ^٤ ان دل بعلقة الوضع فهو الدال بالوضع والافان كان الدال امرا اقتضى طبيعة شخص اعدائه ووجود المعنى فهو الدال بالطبع كدلالة اح اح على وجع الصدر والافان الدال بالعقل وههنا بحث وهوان المناسب ان يذكر الالفاظ الدالة بالعقل ايضا كما ذكر الالفاظ الدالة بالطبع اذ هي ايضا يخرج بقيد الوضع كالمهمات والالفاظ الدالة بالطبع والجواب انه اكتفى بذكر المهمات من الالفاظ الدالة بالعقل اذ الظاهر ان المهمل في مقابلة الموضوع كما مرر الاشارة من الشارح قدس سره في بحث اللفظ الى هنا فيتناول بالمهمات فان قلت على هذا لا بد من ترك الالفاظ الدالة بالطبع ايضا اذا المهمل بهذا المعنى يتناولها قلت نعم لكن صرح بهالمزيد الاهتمام ببيان خروجه لان فيهما زيد التبليس بالكلمة فتأمل قال بعض المحققين المراد بقوله خرجت المهمات

المهملات لالكلمة بقريئة قوله وبقيت حروف الهجاء لان حروف الهجاء ايضا من
 المهملات انتهى وفيه ان المهمل في مقابلة الموضوع كما ذكرنا وحروف الهجاء موضوعة
 لكن لا بازاء المعنى بل لغرض التركيب كما صرح به ولهذا بقيت في وضع وغيرت
 بقوله لمعنى فلم يتناولها المهملات فيجوز اعتبار قوله فخرج به المهملات كلية
 ﴿ قوله قدس سره اذ لم يتعلق بها وضع وتخصيص اصلا ﴾ الظاهر ان الضمير
 المجرور راجع الى المهملات والالفاظ الدالة بالطبع جميعا فالمناسب ههنا ضمير
 التثنية ويجوز ارجاعها الى الثاني فقط للاهتمام بشانها بسبب مزيد التباسها
 بالكلمة وظهور عدم تعلق الوضع بالمهملات وهذا هو الباعث في افرادها بالذكر
 مع تناول المهملات بها كما ذكرنا انما في هذا الدليل اذا احذ كلمة منع ظاهر
 لجواز تعلق الوضع ببعض منها واذا اخذ جزئية لا يتم التقريب اذ المدعى كلية
 الان يقال المدعى جزئية او كلية مقيدة بما لم يتعلق بها وضع اصلا واما الدوال بالطبع
 الذي يتعلق بها فلا يخرج بقميد الوضع بل بقميد الجميئة كما صرح بهذا بعض المحققين في
 الدوال بالعقل التي وضعت لمعنى ﴿ قوله قدس سره وبقيت حروف الهجاء ﴾
 الهجاء تعطيم اللفظ بحروفها فحروف الهجاء حروف يقطع اللفظ بها فيكون تركيب
 اللفظ منها هو التي تعد باساميها كالتي باتاجيم وسمى حروف المباني ايضا ابتداء
 الالفاظ منها ﴿ قوله قدس سره الموضوع لغرض التركيب ﴾ اللام للاجل
 وازافة غرض الى التركيب بيانية بمعنى موضوعة لاجل ان تركيب الالفاظ منها
 فيه ان الظاهر ان الوضع فيها بمعنى الاحداث والابحاد لا بمعنى تخصيص شيء
 بشيء ولو سلم فهي مخرجة من الوضع بالشرطية المعتمدة فيه وهي قوله بحيث متى
 اطلق او احس الشيء الاول فهم منه الشيء الثاني كما صرح بذلك الفاضل المحشى ونقلنا
 عنه في ما مر بقاء حروف الهجاء في قيد الوضع محل بحث والجواب ان التخصيص
 بمعنى التعيين ولا شك في وجود التعيين في حروف الهجاء ثم بعد تجريد الوضع
 من الشيء الثاني وملاحظة المعنى في موضعه يكون قوله لمعنى مقدا على الشرطية
 فيكون هو مخرج الحروف الهجاء قبل الشرطية فتأمل واعتراض ايضا بان كثيرا من
 حروف الهجاء وضع لمعنى كهمزة الاستفهام ولام الجارة وواو القسم والعاطفة الى غير
 ذلك من حروف الهجاء فلا يخرج بقوله لمعنى ولا يصح اخراجها ايضا لكونها من افراد
 الكلمة فلا يصح الحكم بخروج جميع حروف الهجاء بهذا القيد واجيب بان قوله الموضوع
 لغرض التركيب لا بازاء المعنى لتقيد حروف الهجاء وليست صفة مساوية
 لها فلم يخرج بعض حروف الهجاء فان قلت حروف الهجاء من حيث انها حروف

الهجاء لم توضع لمعنى فينبغى ان تخرج من التعريف كلها لا بعضها قلت
 نعم لكنه لا يخرج الموضوع منها بقوله لمعنى كما لا يخرج الدوال بالعقل من الالفاظ
 الموضوعه لمعنى من حيث انها دوال بالعقل بغير وضع بل خروج جميع هذه الامور
 بغير الحيثية التي اعتبرت من الخارج هكذا حقق بعض المحققين ﴿ قوله قدس
 سره وخرجت بقوله لمعنى ﴾ الخ فلان قيل هي موضوعه لا اعداد عند اهل
 الحساب وهي معان يقصد منها فلا يخرج بقوله لمعنى قلت المراد بالمعنى المعنى المعتبر
 عند اهل العربية تأمل ﴿ قوله قدس سره فان قلت قد وضع ﴾ الخ وحاصله ان
 التعريف غير جامع لعدم صدقه على الكلمات الموضوعه بازاء الالفاظ كلفظ الاسم
 والفعل والحرف لخر وجهه بقوله لمعنى فعلى هذا كان الاولى ان يقول قد وضع بعض
 الكلمات بازاء بعض الالفاظ ليصح فساد التعريف اذ اللفظ الموضوع بازاء لفظ
 يجوز ان لا يكون كلمة فلا ينتقض به جمع التعريف فان قلت بعد تعريف المعنى بما
 يقصد بشيء كمن يصح هذا السؤال وظاهر ان ما يقصد بشيء يتناول اللفظ ايضا
 اذ اقصد بشيء قلت لما كثر استعمال اللفظ في مقابلة المعنى حصلت عند السامع
 مقننة وهيمية وهي ان المعنى لا يكون لفظا فصرف كلمة ما في تعريف المعنى بما سوى
 اللفظ ﴿ قوله قدس سره قلنا المعنى ما يتعلق به القصد ﴾ اعترض عليه بان
 المراد من المعنى على ما طرح به هو ما يقصد بشيء وهو ليس بعينه ما يتعلق به
 القصد بل اخص منه وذلك ظاهر وان اراد ان المعنى يصدق عليه ما يتعلق به
 القصد صدق الاعم على الاخص فلا يلزم من كون ما يتعلق به القصد اعم من اللفظ
 كون المعنى اعم الا ترى ان الحيوان يصدق على الانسان والفرس ولا يلزم من
 كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم من الفرس واجيب بان الاعم في القصد
 في قوله ما يتعلق به القصد للعهد الخارجي والمراد منه القصد بشيء فيكون ماله
 ما يقصد بشيء فكأنه قال المعنى الذي هو ما يقصد بشيء اعم من ان يكون
 لفظا وغير لفظومع هذا لو قال المعنى ما يقصد بشيء وهو اعم من ان يكون لفظا
 او غيره لكان اوضح واخصر واعلم ان حاصل هذا الجواب ان الكلمات الموضوعه بازاء الالفاظ
 لفاظ لا يخرج بقوله لمعنى لان المعنى اعم من اللفظ وغيره وذلك لان المعنى ما يتعلق به
 القصد وهو اعم من اللفظ وغيره فالمعنى اعم من اللفظ وغيره وفيه ان قوله وهو اعم من
 اللفظ وغيره طبيعية والطبيعية لا تنتج في كبرى الشكل الاول واجيب بان الطبيعية
 لا تنتج بالانتاج الكلي في جميع المواد واما في بعض المواد فقد تنتج كما تنتج في قوله
 لنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلي فالانسان كلي وهما كذلك ﴿ قوله

قدس سره بعض الكلمات المفردة ❀ لافائدة في توصيف الكلمات بكونها مفردة
 الارعاية المتقابل بالالفاظ المركبة اود فع توهم استلزام تركيب الموضوع له تركيب
 الموضوع ❀ قوله قدس سره فكيف يكون موضوعا المفرد ❀ ترك ذكر المعنى
 ولم يقل موضوعا لمعنى مفرد للاشارة الى ان منشأ اصل السؤال الثاني هو قيد
 المفرد سواء كان الموضوع له لفظا او معنى كما ان منشأ اصل السؤال الاول هو ذكر
 المعنى سواء كان مفردا او مركبا وان كان سبب ايراد السؤال الثاني هو بنا تعميم المعنى
 وتناوله الالفاظ المركبة ولا يخفى ان هذا السؤال انما يتجه على تقدير كون المفرد
 صفة للمعنى واما على تقدير كونه صفة للفظ فلا فان قلت كان المناسب تأخير
 السؤال الثاني من شرح المفرد قلت نعم لكن لما كان ناشئا من السؤال الاول وكان
 كالاقتراض على جوابه وكان مشاركا للسؤال الاول في الجواب الثاني اوردته في ذيل
 السؤال الاول وقدمه على شرح المفرد ❀ قوله قدس سره قلنا هذه الالفاظ ❀
 الى آخره حاصله ان هذه الالفاظ معان مفردة والالفاظ مركبة ولا يخفى في ذلك
 فمعنى الكلمة لا بد ان يكون مفردا من حيث انه معنى الكلمة وان كان مركبا من
 وجه آخر فللتنبية على هذا صرح بالمعنى ووصفه بالافراد تأمل ❀ قوله قدس
 سره بانه ليس ههنا ❀ اى في مقام النقض على تعريف الكلمة او فيما بين الالفاظ
 المستعملة في افادة الالفاظ ولا يخفى ان هذا الجواب منع لتحقيق الكلمة الموضوعية
 بزاء اللفظ والجواب الاول تسليم لذلك فالاولى تقديم هذا الجواب على الجواب
 الاول ويمكن ان يقال اختار هذا الطريق للاشارة الى ضعف الجواب الثاني بسبب
 ورود النقض عليه اول طلب الاختصار لانه لو قدم لا بد ان يذكر هذا الجواب في
 ذيل كل من الاشكالين على عدة الاشكال الثاني انما نشأ من الجواب الاول فبدون
 ذكر الجواب الاول كيف يذكر الاشكال الثاني ويجاب عنه بهذا الجواب فتأمل
 ❀ قوله قدس سره بل بزاء مفهوم كلى ❀ اى مفهوم كلى مفرد وانما قلنا ذلك ليندفع الاشكال
 الثاني باصله فان قلت لا شك ان مفهوم لفظ الاسم مثلا هو مفهوم كلمة دلتم على معنى في
 نفسه غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة مفهوم مركب من حيث دلالة هذا الكلام
 عليه ومفرد باعتبار وضع لفظ الاسم فهنا هذا الجواب على اعتبار افراده فيكون
 هذا الجواب راجعا الى الجواب الاول عن الاشكال الثاني كما لا يخفى قلت مفهوم الاسم
 ليس مفهوم هذا المركب بعينه حتى يكون باعتبار مفردا وباعتبار آخر مركبا بل
 امر اجمالى مفهوم هذا المركب عدله وآلة لملاحظته وليس فيه اعتبار سوى الافراد
 وفيه انه على هذا التقدير يلزم ان لا يكون لمفهوم الانسان الاجمالي الذى هو المحمد وجزء

مع انهم سر موaban الانسان يدل على جزء معناه تضمننا الان يقال ان لهذا المفهوم
جزأ وليس بمركب اصطلاحا لعدم دلالة تجزأ اللفظ عليه وفيه ما فيه ﴿ قوله قدس سره
سره ولا يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض ﴾ لا يخفى عليك ان الجواب المذكور
من الاشكالين منع وحاصله اننا لنسلم وجود مادة نقض التعريف في شيء من الاشكالين
لكنه بالغ في ورود هذا المنع وذكره بصورة الدعوى والحكم فقال ليس ههنا لفظ وضع
بازاء لفظ وقال في سنده ايضا بطريق الدعوى والحكم بل كل لفظ توهم انه موضوع
بازاء لفظ هو موضوع بازاء مفهوم كلي افراده تلك الالفاظ فقوله ولا يخفى عليك
ان هذا الحكم منقوض اشارة الى الحكم المذكور في سند المنع فيكون هذا البحث ابطالا
لسنده ولو تكلف وجعل اثباتا للمقدمة المبنية لكان اوجه ﴿ قوله قدس سره
بامثال الضمائر ﴾ كاسم الموصول النى اريد به لفظ مفرد او مركب كما اذا قلت
زيد فقيل لك النى قلت اسم مفرد او قلت زيد قائم وقيل لك النى قلت مركب
خبرى وكاسماء حروف التهجى كالالف والباء والتاء وكاسماء السور والكتب واعترض
على النقض بالضمائر بان الضمائر الراجعة الى الالفاظ وان كانت موضوعة لالفاظ
مخصوصة لكن لا شك انها موضوعة لمعان ايضا لجواز ارجاعها الى المعاني ايضا وكونها
موضوعة لمعنى كافي في صدق التعريف عليها فلا ينتقض التعريف بمجرد كونها
موضوعة للالفاظ وقد يجاب عنه بان تلك الضمائر من حيث انها موضوعة لالفاظ
مخصوصة كلمات ولا يصدق التعريف عليها من هذه الحيثية ورد بان المساوات
المعتبرة بين المعرف والمعرف انما يقتضى صدقهما على شيء واحد في الجملة لا صدقهما
عليه باعتبار واحد وحيثية واحدة كمساواة النائم والمستيقظ فعدم صدق التعريف
عليها من حيث انها موضوعة بازاء الالفاظ لا يستلزم عدم صدق التعريف عليها
مطلقا وفيه انه على هذا يلزم ان يكون مثل عبد الله باعتبار معناه الاضافي كلمة يصدق
تعريف الكلمة عليه باعتبار معناه العلمى فافهم ﴿ قوله قدس سره او مركبة ﴾ صرح
بن ذلك ليتحقق مادة الاشكال الثاني ايضا فالعطف بالواو وانسب لهذا الغرض الان
يقال ذكر او بملاحظة ارجاع الضمير باعتبار اصل التحقق ﴿ قوله قدس سره فان
الوضع فيها وان كان عاما ﴾ الضمير المجرور اعنى فيها ان كان راجعا الى الضمائر
فقوله وان كان عاما حينئذ بيان للواقع واشارة الى ان الوضع فيها لو فرض انه ليس
بعام فهو اولى بان لم يكن هناك مفهوم كلي وان كان راجعا الى امثال الضمائر فقوله
وان كان عاما اشارة الى ما ليس الوضع فيه عاما فانه اولى بهذا الحكم مثل اسماء حروف
التهجى والسور والكتب ﴿ قوله قدس سره فليس هناك مفهوم كلي ﴾ اى في

مقام رجع الضمائر الى الالفاظ المخصوصة او في مقام وضع امثال الضمائر بازاء الالفاظ
 المخصوصة ﴿ قوله قدس سره هو الموضوع له في الحقيقة ﴾ هذا القيد اشارة الى
 تحقق مفهوم كلي هو الموضوع له مجازا في الضمائر فانه يقال ضمير الغائب موضوع
 لما تقدم ذكره فيجعل مفهوم ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا او المراد انه موضوع
 لجزئيات هذا المفهوم تامل ﴿ قوله قدس سره هو اما مجرور ﴾ اي كلمة مفرد
 مع قطع النظر عن اعرابه عين ارجاع ضمير هو اليه فلا بد ان يقال انه عند ارجاع
 ضمير هو اليه معرب بواحد من الاعراب الثلاثة فلا يصح الحكم عليه بانه معرب
 بغير هذا الاعراب ﴿ قوله قدس سره على انه صفة له معنى ﴾ اللام في له معنى
 يجوز ان يكون من الشارح فح يقرؤ قوله صفة منونا ويجوز ان يكون بطريق
 الحكاية منقولا من عبارة التعريف فح يضاف قوله صفة اليه لكن لا دخل لذكر اللام في الموصوف
 حينئذ اذ الموصوف مدغولها فنذكرها لا يصالها بالمعنى او للاشعار بمجرور يته فان قلت
 على تقدير كون المفرد صفة للمعنى الاولى الاقتصار على مفرد ترك المعنى لخروج
 حروف النجاء بهذا القيد ايضا او بالشرطية الملحوظة في ضمن الوضع كما ذكرناه
 قلت ذكر المعنى للتنبية على انه ينبغي ان يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى مفرد
 وان كان لامن حيث انه معنى مركب كما مر ﴿ قوله قدس سره ومعناه حينئذ ﴾
 وفي معناه احتمالات الاول معنى المفرد المذكور والثاني معنى الموصوف بالمفرد
 والثالث ان يكون المراد من المعنى ما هو المذكور في المتن والضمير للمفرد فتامل
 ﴿ قوله قدس سره ما لا يدل جزء لفظه على ﴾ الخ هذا يقتضى ان لا يكون الافراد
 صفة للمدلولات بالذوال اربع والظاهر انه كذلك بل الظاهر ان الافراد والتركيب
 مخصوصان بالالفاظ الموضوعية اذ لم يوصف اللفظ الدال بالطبع او العقل بشئ
 منهما فحينئذ لا بد من تقييد اللفظ بالموضوع في تعريف المفرد لتصحح فتنقدير
 الكلام حينئذ ما لا يدل جزء لفظه الموضوع بازائه على جزئه ليخرج المدلولات
 بالدلالة الطبيعية او العقلية عن تعريف المعنى المفرد ويمكن ان يقال لا حاجة الى
 اعتبار هذا القيد من الخارج كما اعترف به بعض المحققين ليصح التعريف بل يجوز
 ان يعتبر اضافة اللفظ الى ضمير المعنى عهدية اي اللفظ الموضوع بازائه فلا اشكال
 فان قلت تعريف المعنى المفرد غير جامع لخروج الشخص الانساني الموضوع
 بازائه الحيوان الناطق فانه معنى مفرد كما حقق في موضعه مع دلالة جزء لفظه
 على جزئه قلت المراد ما لا يدل جزء لفظه من حيث انه جزء لفظه على جزئه
 والمراد بالدلالة المنفية الدلالة المقصودة اي ما لا يدل جزء لفظه بالدلالة المقصودة

على جزئه ﴿ قوله قدس سره يوهى ان اللفظ موضوع للمعنى المتصنف بالافراد ﴾
 وذلك لان الوضع تعلق بالمعنى المقيد بصفة الافراد والفعل او شبهه اذا تعلق بشىء
 مقيد بصفة يستفاد منه في عرف اللغة ان يقيد هذا الشىء بصفة مقدا على تعلق
 الفعل به ولا يستفاد منه في عرف اللغة خلاف ذلك الا بضرر من التجوز وانما سمي
 هذا المعنى متوهما مع انه معنى حقيقى ولا يصرف عنه الا بالتجوز كما صرح به اشارة
 الى ضعفه او الى ظهور ارادة التجوز بحسب المقام وقال بعض المحققين ان مثل هذا
 الابهام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب ان يكون الوضع للمتعنى بالمقصودية
 بشىء مع ان المقصودية بعد الوضع للمعنى بل بعد الاستعمال فيه وكانه لم يتعرض
 له لانه بصدد تزيين جعل المفرد صفة للمعنى بوجه ما يلتقى له ان يقطع عن
 المعنى ويجعله صفة للفظ مع انه غير ظاهر من العبارة سيما اذا ثبت ما قاله الشيخ
 الرضى ان الافراد صفة للمعنى عند النجاة وانما هو صفة للفظ عند المنطقيين ولا مدخل
 لتوجيه ما يتوجه على تعليق الوضع بالمعنى في ذلك الغرض ﴿ قوله قدس سره
 بالافراد والتركيب ﴾ ذكر التركيب بتبعية الافراد ولتعميم الفائدة اولدفع
 توهم الاختصاص ﴿ قوله قدس سره انما هو بعد الوضع ﴾ اى رتبة وان كان معا
 بحسب الزمان ﴿ قوله قدس سره فينبغى ان يرتكب ﴾ فيه ان الواجب عليه
 ان يقول فيجب ان يرتكب لعدم صحة المعنى المتوهم اصلا فنذكر ينبغى الوهم
 لجواز المعنى المتوهم لا ينبغى ويمكن ان يقال ذكر ينبغى باعتبار هذا التوجيه
 المخصوص فانه يجوز صرف العبارة بوجه آخر بان يقال مثلا وضع لمعنى مفرد
 باعتبار هذا الوضع ﴿ قوله قدس سره كما يرتكب في مثل من قتل قتيلا ﴾ في
 قوله صلى الله تعالى عليه وسلم * من قتل قتيلا فله سلبه * اى من قتل شخصا من اهل
 الحرب فله سلبه اى سلاحه وثوبه فعبر عن الشخص المقتول فى الآتى بالقتيل
 مجازا بسبب المشاركة ﴿ قوله قدس سره على انه صفة للفظ ﴾ او على انه خبر
 مبتدأ محذوف تقدير الكلام وهو مفرد بارجاع الضمير الى المعنى او الى اللفظ لكنه
 لم يلتفت الى هذا الاحتمال لاستلزام الحذف فى التعريف ثم قوله للفظ مرفوع
 بطريق الحكاية وجره بسبب اللام يقتضى لام التعريف ايضا ﴿ قوله قدس سره ما
 لا يدل جزؤه على جزئه معناه ﴾ اى ما لا يدل جزؤه بالدلالة المقصودة على جزئه معناه
 الموضوع له لئلا ينتقض جمعه بنحو الحيوان الناطق العلم للشخص الانسانى ومنعه بالا
 لفاظ الدالة على المعنى بالدلالة العقلية او الطبيعية ﴿ قوله قدس سره ولا بد
 حيث من بيان نكتة فى ايراد احد الوصفين جملة فعلية ﴾ وفى تقديم تلك الجملة

ايضا لكنه لم يتعرض له لان التنبيه المذكور نكتة مشتركة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره والاخر مفردا ﴾ لا يخفى ما فيه من اللطافة ﴿ قوله قدس سره التنبيه على تقدم الوضع على الافراد حيث اتى بصيغة المضى ﴾ الخ فيه ان هذا الايمان لا يدل الاعلى التقدم الزماني لاعلى التقدم الرتبي الذي هو المقصود الا ان يقال له ان يصح قصد التقدم الزماني ههنا استعار ما يدل على التقدم الزماني للدلالة على التقدم الرتبي وايضا يرد عليه ان هذا التنبيه يحصل في ايراد كلا الوصفين جملة فعلية الاولى ماضوية والثانية مضارعية بان يقال لفظ وضع لمعنى يفرد او ايراد كليهما مفردا مع تقييد الاول بقوله في الزمان الماضي بان يقال الكلمة لفظ موضوع في الزمان الماضي لمعنى مفردا ولهذا قال بعض المحققين الاولى ان يقال في نكتة ايراد الوصف الاول جملة فعلية والثاني مفردا ان الاصل في العمل هو الفعل فلما كان للوصف الاول الذي هو الوضع معمول متعدد الاول الضمير المستتر تحته الراجع الى اللفظ والاخر قوله لمعنى اختار فيه صيغة الفعل والوصف الثاني ليس بهذه المثابة مع ان الاصل في الصفة الافراد لكن هذه النكتة لا تدل على تقديم الوصف الاول على الثاني فالنكتة فيه التنبيه على التقدم الرتبي وانه لو اخرج لتوهم تقدم الافراد على الوضع كما يوهمه جعله صفة للمعنى وانه اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون صفة للفظ لينهيب الناظر في هذا التعريف كل من ذهب ممكن وانه لو قدم المفرد لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزام الافراد الوضع من غير عكس ﴿ قوله قدس سره وان لم يساعده رسم الخط ﴾ لان الرسم في الخط ان يكتب الالفاظ بصورة يقرؤ في حال الوقوف ولهذا تكتب همزة الوصل وتكتب تاء التانيث في الاسماء بصورة الهاء والتنوين الذي قبله فتحة تغلب الفاحال الوقف فيكون في آخر مفرد الفاقى حالة النصب ﴿ قوله قدس سره فعلى انه حال ﴾ او على تقدير اعنى ولم يتعرض له لاستلزام الحذف ﴿ قوله قدس سره من المستكن في وضع ﴾ ولم يذكر فيما يليه كما في ضربت قائما زيدا لانه ادعى ما قال بعضهم من ان مرتبة الحال متأخرة عن مرتبة الفاعل والمفعول به ﴿ قوله قدس سره او من المعنى ﴾ ولم يقدم عليه مع انه نكرة لانه لا يتقدم الحال على ذي الحال المجرور وعلى الاصح كما سيأتى في بحث الحال لكن وقوع صاحب الحال نكرة مشروطة باحد الامور الخمسة كما سيبيحى ولم يتحقق شى منها ههنا فتأمل ﴿ قوله قدس سره فانه مفعول بواسطة اللام ﴾ صرح به ليقع الحال من المفعول وليتحد عامل الحال وصاحبها فلا يرد ما قيل ان عامل الحال وضع وعامل معنى حرف الجر فلم يتحد عامل الحال وصاحبها مع انه شرط في وقوع

الحال حالاعنه ﴿ قوله قدس سره ووجه صحته ﴾ اى وجه صحته وقوع المفعول دعالا
 سواء كن من الضمير المستكن فى وضع او من المعنى ﴿ قوله قدس سره وهذا
 القدر كفى لصحة الحالية ﴾ قال بعض المحققين لادخل للمعية النائية فى الحالية ولا
 يتفاوت بها الحال كما يوهمه قوله وهذا القدر كفى انتهى ولا يخفى عليك انك اذا
 رجعت وجد انك تجد الحالية فى المعية النائية مع الزمانية اليق تأمل ﴿ قوله
 قدس سره وقيد الافراد ﴾ سواء كان صفة لمعنى اول لفظ اوها لاعتن احد هما
 ﴿ قوله قدس سره لاخراج المركبات ﴾ اى الالفاظ المركبة اذ هى موضوع لمعنى
 على النهب الاصح اما باعتبار ان مجموع اوضاع اجزائها بعينه وضعها كما حققه
 السيد الشريف قدس سره او باعتبار انها موضوع بالوضع النوعى كما ذكر
 الفاضل المحشى وفيه ان الموضوع بالوضع النوعى هو الهيئة التركيبية للمركب كما حقق
 فى موضعه وهى ليست بلفظ والمركب منها ومن اللفظ ايضا ليس بلفظ فلا حاجة فى
 ارجائها الى قيد الافراد ولو سلم فليس لهذا المجموع وضع سوى وضع الاجزاء فلا
 بد من القول بالتوجيه الاول ومن القول بتعميم الوضع من وضع عين اللفظ لعين
 المعنى ومن وضع اجزائه لاجزاء المعنى تأمل ويمكن ان يقال لانسلم ان الموضوع بالوضع
 النوعى هو الهيئة بل مجموع الاجزاء من حيث هو مجموع ﴿ قوله قدس سره فيخرج به
 عن حد الكلمة مثل الرجل ﴾ قال الفاضل المحشى وكذا مثل رجل ايضا فان لام التعريف
 والتنوين من حروف المعانى اتفاقا انتهى فلا شك فى صحة هذا القول وفى ان رجل
 مثل الرجل فى شدة امتزاج جزئيه وفى اجراء اعراب واحد يظهر فى احد جزئيه
 وان كان فى الرجل يظهر الاعراب فى آخره وفى رجل قبل التنوين فما قال بعض المحققين
 من انه فرية بلا مرية ليس على ما ينبغى لكن ذكر ما بين الالفاظ التى عدت لشدة
 الامتزاج كلمة واحدة واعرب المجموع باعراب واحد غير مناسب ﴿ قوله قدس
 سره وقائمة وبصرى ﴾ فى كونهما من الالفاظ المركبة خلاف فان فى تاء التانيث
 المتحركة والفتحة التانيث ويا النسبة وعلامتى التثنية والجمع كمسلمين ومسلمات
 ذهب الشيخ الرضى وجماعة من النحويين الى انها من حروف المعانى فيكون قائمة
 وبصرى وامثالها عندهم مركبة وذهب جماعة اخرى من النحويين الى انها من
 حروف المباني وجعلوا مجموع الصيغة الاعلى المعنى المقصود فيكون مفردة الا ان
 تلك الدلالات لما كانت بزيادة تلك الحروف نسبت الدلالة اليها كما نسب الطلب
 الى سين استعمل والمطاوعة الى نون انفعال ﴿ قوله قدس سره واعرب باعراب
 واحد ﴾ الظاهر ان قوله باعراب منون وواحد صفة بقرينة قوله باعرابين فيما

يقابله وبتوهم من هذا ان يكون المناسب ان يعرب كل من الجزئين باعراب على
 حد مع ان احد الجزئين مبنى الاصل ولا يقبل الاعراب اصلا الا ان يراد من اعرب
 باعراب واحد كيف بكيفية واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعي كونهما مكيفتين
 بكيفيتين وفيه ان هذا انما يصح في مثل قائمة وبصرى وهبلى وهبراء دون الرجل
 والمثنى والمجموع فان في الرجل اللام مكيفة بكيفية اقتضاها بناؤها والمعرب هو
 الجزء الثاني وفي المثنى والمجموع المعرب هو الجزء الاول باعراب هو جزء علامتى
 التثنية والجمع وعلامة التثنية والجمع مكيفية بكيفية اقتضاها بناؤها قال بعض المحققين
 الانسب ان يكون قوله باعراب واحد بالاضافة دون الصفة فيكون المعنى حينئذ
 انه اعرب مجموع اللفظين باعراب لفظ واحد وذلك لا يقتضى ان يكون اللفظ الآخر
 ايضا مقتضيا للاعراب حتى يحتاج الى التكلف المذكور ﴿ قوله قدس سره
 ويبقى فيه مثل عبد الله علما ﴾ وكذا مثل الحيوان الناطق علما ومثل بعلبك علما
 ومثل تأبط شرا علما وخمسة عشر اسالمة تبة مخصوصة من العدد لكونها مفردا
 باعتبار هذا الوضع والافراد المعتبر في حد الكلمة ما هو باعتبار الوضع الذى
 نظر اليه ﴿ قوله قدس سره انه معرب باعرابين ﴾ وفيه ان تعدد الاعراب
 ليس الا لتعدد المعنى المقتضى له ولا تعدد للمقتضى في كلمة واحدة في اطلاق
 واحد واجيب بانه قد يعتبر في الاعلام الاحوال التى يقتضيها الوضع السابق
 وهو باعتبار الوضع السابق كلمتان وقال بعضهم ليس فيه الاعراب واحد فان آخره
 محكى على حاله كما في تأبط شرا ولما كان الاخر مشغولا والاول فارغا اظهر اعرابه في
 الجزء الفارغ كما اظهر اعراب المستثنى بالغير لعدم فرائع المستثنى فى الغير ﴿ قوله
 قدس سره العارف بالغرض ﴾ قال بعض المحققين نقلنا عن القاموس عرفاهى عليه
 وعرف به اى اقر به انتهى فلنناسب ههنا العلم لا الاقرار بترك الباء وتبدل العارف بالعالم
 اولى ﴿ قوله قدس سره فاهمال جانب اللفظ والميل الى جانب المعنى لا يلايم لهذا
 الغرض ﴾ ولا يخفى ان هذا الاهمال واقع فى مثل قائمة وبصرى لافى مثل الرجل فان الجزء
 الاول فيه مبنى على حاله والجزء الثانى معرب كما هو المناسب فالحكم بانعكاس الامر فى
 جميع ما ذكر ليس على ما ينبغى ﴿ قوله قدس سره وما الورده صاحب المفصل ﴾
 لما ذكر بقوله ولا يخفى على الفطن الخ ان فى تعريف المصنف خلا من وجهين احدهما بسبب
 خروج مثل قائمة وبصرى عنه والثانى بسبب دخول مثل عبد الله علما فيه اراد ان
 يذكر ان تعريف صاحب المفصل مختلف من وجه واحد وهو خروج مثل قائمة وبصرى
 بقيد الافراد ﴿ قوله قدس سره فمثل عبد الله علما خرج عنه ﴾ كما هو المناسب

بالغرض من علم النحو لكونه معربا باعر ايمن وفيه انه خرج عنه مثل بعلبك
ومعدى كرب علمين ايضا مع انه معرب باعر اب واحد ولا يناسب بالغرض اخر اجه
ففيه خلل من هذا الوجه ايضا لكن كل واحد من الخللين في تعريف المفصل باعتبار
خروج امر فيجوز عد هما خللا واحدا ﴿ قوله قدس سره فانه لا يقال له لفظه
واحدة ﴾ يعني ان التاء في لفظه للوحدانية ولا يقال لمثل عبد الله لفظه واحدة قيل
عليه ان اريد بالوحدانية الوحدانية الحقيقية التي لا ينقسم موصوفها اصلا كهيئة الاستفهام
وبناء الجارة مثلا فيخرج حينئذ اكثر الكلمات عن حد الكلمة وان اريد وحدانية مالم
يخرج عنه مثل عبد الله علما فان فيه نوع وحدة باعتبار انه علم لشيء واحد ولا
يدل جزوه على جزئه وان اريد وحدة مخصوصة بحيث يدخل فيه مثل زيد
وضرب ومن وعن وقائمة وبصرى ويخرج عنه مثل عبد الله علما فلا دلالة للفظ
عليه واوجب بان المراد الوحدانية العرفية عند ارباب اللسان فانه لا يقال في العرفي
لمثل عبد الله علما لفظه واحدة ويقال لمثل زيد وضرب وقائمة وبصرى لفظه واحدة
والمتبادر من العبارة هو المعنى العرفي فيصح ارادته من عبارة التعريف وقيل لا
يقال لمثل عبد الله لفظه لان اللفظة فعلة وهي للمرة فالمراد منها ما يتلفظ مرة اى
دفعه بحيث لا يصح ان يتلفظ به مرتين باعتبار ما بان يتجزى ويتلفظ بكل واحد من
اجزائه فيخرج عنه مثل عبد الله لانه يتلفظ بكل واحد من جزئيه على حدة باعتبار
وضعه الاضافى بخلاف قائمة وبصرى فانه لا يصح ان يتلفظ بكل واحد من جزئيه على
حدة وان صح التلفظ بجزئه الاول واعلم انه يفهم من كلام بعض المحققين ان الاولى
ان لا يحمل كلام المفصل على وجه خرج عنه مثل عبد الله علما لان صاحب المفصل جعل
الاسم مطلقا من الكلمة وجعل مثل عبد الله علما من اسماء الاعلام المركبة فالمراد من
اللفظة في تعريفه ما هو المراد من اللفظ في هذا التعريف الا انه زاد التاء للمطابقة
فيه تأمل ﴿ قوله قدس سره وبقي مثل قائمة وبصرى ﴾ يعني قبل ملاحظة قيد
الافراد والمراد انه بقى في قيد اخر ارج ذلك القيد مثل عبد الله ﴿ قوله قدس سره ولو لم
يخرجه بتركه لكان انسب ﴾ فيه انه لو ترك يلزم دخول مثل ضربت وضربوا وضربوا
في حد الكلمة لصحت اللفظة بالتفسير المذكور عليه قال بعض المحققين ولك ان
تقول المراد بالفرد اعم من المفرد حقيقة او حكما انتهى وفيه انه لا فائدة حينئذ لقيد
الافراد وتعميمه عن الحقيقي والحكمي الا ان يقال بعض المركبات المقصودة بالاخراج
يتناولها اللفظ ويخرجها قيد الافراد مثل ضربوا وضربوا وضربت كما امر آتفا وقيل
يجوز ان يراد بالمفرد ما يقابل الجملة فيخرج عن التعريف مثل ضربوا وضربوا وضربت

ويدخل فيه مثل قائمة وبصرى الا ان يقال ان هذا غير متبادر من العبارة ولا بد من
 حمل عبارة التعريف على المتبادر ﴿ قوله قدس سره واعلم ان الوضع يستلزم
 الدلالة ﴾ الظاهر ان المقصود من هذا الكلام دفع ما يمكن ان يقال لم تترك المس
 قيد الدلالة المعتبرة في ما هي الكلمة المذكورة في تعريف المفصل فدفع بان
 الوضع المذكور في تعريف المس مستلزم للدلالة فلم يكن الدلالة متروكة عن
 تعريفه وفيه ان الوضع للدلالة في الخارج لافي الذهن حتى يفهم من قيد الوضع
 قيد الدلالة ولو سلم فالدلالة الالتزامية متمجورة في التعريفات فالمناسب التصريح
 بقيد الدلالة لا الا كفتاء يكونها مفهومة التزاما الا ان يقال المقصود من هذا الكلام انه
 لا احتياج الى اعتبار قيد الدلالة في تعريف المس فان الوضع المذكور فيه لا استلزامه
 الدلالة في الخارج يغني عن اعتبار قيد الدلالة فتأمل ﴿ قوله قدس سره كون
 الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر ﴾ وتلك الحيثية ان كانت بسبب جعل الجاعل
 للشيء الثاني فالدلالة وضعية وان كانت بسبب كون الشيء الاول مقتضى للطبع
 عند عرض المعنى فهي الطبيعية وان كانت بغير ذلك فهي العقلية ﴿ قوله قدس
 سره فمتى تحققت الدلالة ﴾ وفيه ان الوضع متحقق في حروف الهجاء على ما
 ذكره الشارح فيما مر من ان حروف الهجاء باقية في قيد الوضع خارجه بقيد المعنى
 مع ان الدلالة منتغية فيها بالاتفاق فلم يكن الوضع مستلزم للدلالة الا ان يقال المراد
 بالوضع المستلزم للدلالة هو الوضع لمعنى وهو لم يتحقق في حروف الهجاء حتى يستلزم
 الدلالة لا يقال لو اطلق اللفظ المسموع من لا يعلم بوضعه وسمعه مثله لا شك انه لا يفهم
 منه شيء آخر فلم يتحقق فيه الدلالة مع انه موضوع فلم يكن الوضع مستلزم للدلالة
 لان قول الدلالة التي هي كون الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر لازم للوضع وكونه
 بهذه الحيثية لا يقتضى فهم المعنى في جميع الاطلاقات بل فهم المعنى من آثار العلم بالوضع
 بعد الاطلاق الصحيح ففى المادة المذكورة تحققت الدلالة كما تحقق الوضع ﴿ قوله
 قدس سره كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار ﴾ اختار اللفظ المهمل
 لانه محض الدلالة العقلية ولم يختلط بالدلالة الوضعية وقيد به بكونه مسموعا من
 وراء الجدار ليظهر تلك الدلالة كما لظهور فانه لو كان اللفظ مرئيا يكون وجوده
 معلوما بالمشاهدة ولم يظهر كون اللفظ دالا على وجوده ﴿ قوله قدس سره فبعد
 ذكر الدلالة لا بد من ذكر الوضع ﴾ فيه ان عدم استلزام الدلالة الوضع لا يستلزم
 ان لا يكون شيء آخر من قيود التعريف مستلزم له حتى يكون ذكره مالا بد منه
 مع ان الافراد يستلزم الوضع لما سبق من ان اتصفت المعنى بالافراد والتركيب

انما هو بعد الوضع ﴿ قوله قدس سره وهى اى الكلمة ﴾ لا يقال الضمير اما ان يرجع الى لفظ الكلمة او الى مفهومها وعلى التقديرين لا يصح الحكم عليها بانها اسم وفعل وحرف لاننا نقول المراد مفهومه والمعنى ان هذا المفهوم منقسم الى هذه الاقسام ولهذا قال قدس سره اى منقسمة الى هذه الاقسام ومعنى انقسامه الى هذه الاقسام انه ينضم اليه قيد الدلالة على معنى فى نفسها غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة ويكون مفهوم الاسم وانه ينضم اليه قيد الدلالة على معنى فى نفسها مع الاقتران باحد الازمنة الثلاثة ويكون مفهوم الفعل وينضم اليه قيد عدم الدلالة على معنى فى نفسها ويكون مفهوم الحرف ولهذا قال بعض المحققين لم يقصد به بيان حكم الكلمة بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بتصويرها ثانيا بضم قيود اليها ليحصل اقسامها انتهى ولا يخفى ان مبنى ما ذكره على ان يكون ذكر كل واحد من الاسم والفعل والحرف فى قوة ذكر معانيها التفصيلية ويمكن ان يحمل على الحكم بالاقسام ويجعل قوله لانها دليل على هذا الحكم ويؤيده انه لو كان المراد التقسيم لقالوا وهى اما اسم او فعل او حرف لانه الشايع فى التقسيمات وقيل لا يبعد ان يقال ان المراد الحكم بان ما يقصد عليه مفهوم الكلمة من الافراد هو هذه المفهومات بمعنى انه يصدق عليه هذه المفهومات الثلاثة على سبيل التوزيع يعنى ان افراد الكلمة يصدق على بعضها الاسم وعلى بعضها الفعل وعلى بعضها الحرف وما قيل من انه يجوز ان يكون من قبيل تقسيم الكل الى الاجزاء قريب من هذا المعنى فان قيل مورد القسمة كلمة وكل كلمة اما اسم او فعل او حرف فيورد القسمة اما اسم او فعل او حرف فان كان اسما لم يكن فعلا وحرفا وان كان فعلا لم يكن اسما وحرفا وان كان حرفا لم يكن غير غيره فلم يصح تقسيمها الى هذه الاقسام فالجواب بان يقال ان الحد الاوسط لم يتكرر فى هذا الشكل او يقال ان صفرا طبعية وهى غير منتجة فتأمل ﴿ قوله قدس سره منحصره فيها ﴾ لما كان الغالب فى التقسيم قصد المحصر فيما يذكر من الاقسام وقد يخلو عنه ايضا صرح بان المراد ههنا المحصر واردة المحصر اما مفهوم من قوله لانها اما ان تدل الخ او من السكوت فى معرض بيان الاقسام ﴿ قوله قدس سره لانها متعلق بما يفهم من الجملة السابقة ﴾ من معنى الانقسام او الانحصار ويكفى هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير اعتبار الفعل فى نظم الكلام على ما قالوا ان الظرف يكفى راجحة الفعل وبعضهم يقدرون عامل الظرف فى نظم الكلام وعبرة الشرح يحتملها ﴿ قوله قدس سره لما كانت موضوعة

له معنى والوضع يستلزم الدلالة ﴿ كقوله لما نظر في معنى عين او متضمن لمعنى الشرط فلا بد لها من الجواب فمن لم يجوز دخول الفاء على جوابها تقدر جوابها تقديره لا كانت الكلمة موضوعة لمعنى والوضع يستلزم الدلالة اعتبرت الدلالة في تقسيم الكلمة ومن جوز ذلك فجوابها عنده فهي اما ان تدل الخ فان قلت ما فائدة اعتبار هذه الشرطية هي ناقلة فائدتها للتنبيه على ان الدلالة معتبرة في التقسيم حتى لا يرد ان قوله في المقسم اولاً تدل على معنى في نفسها يصدق على امرين احدهما لا يدل على معنى اصلاً والثاني ما يدل على معنى لكن لا يدل على معنى في نفسها والقسم الاول ليس يحرفي فلا يصح قوله الثاني وهو لا يدل على معنى في نفسها الحرفي فلما اشار اولاً الى ان الدلالة على معنى معتبرة في المقسم لم يتناول قوله اولاً تدل على معنى في نفسها القسم الاول فيصح قوله الثاني الحرفي فتأمل ﴿ قوله قدس سره في ان تدل ﴿ انما قدر في نظم الكلام قوله من صفتها لان قوله ان تدل بمعنى الدلالة لا يحمل على الكلمة اذ الكلمة ليست بنفس الدلالة بل من صفتها الدلالة وانما لم يقدر لهذا الغرض المضاق في قوله لانها حتى يكون تقدير الكلام لان حالها اما ان تدل او صفتها اما ان تدل مع انه اعصر لانه يحتاج حينئذ الى صرف قوله الثاني الحرفي واخويه عن ظاهره لانه بحسب الظاهر يستدعي ان يكون الحرفي واخوه حال عدم الدلالة وحال الدلالة وهو ظاهر الفساد وقد يقدر في امثال هذه المواضع خوياً تدل قوله من صفتها او يجعل الدلالة المفهومة من قوله ان تدل بمعنى اسم الفاعل حتى يكون تقدير الكلام على الاول لان الكلمة اما ذات دلالة على معنى في نفسها الخ وعلى الثاني لان الكلمة اما ان تدل على معنى الخ ولم يختار ما مع اختصارها لكونها مستفيضين مشهورين باختار طريق آخر للتنبيه على قصور بيان غيره وانما زاد من المستند عية لتقدير المتعلق في قوله من صفتها مع ان صفتها بدون من يتم في المقصود فللتنبيه على كثرة اوصاف الكلمة واعلم انه نقل من سيد المحققين قدس سره انه حاجة الى تقدير شيء في هذا المقام انه فرق بين المصدر الصريح والفعل المضارع المصدر بان فان هذا في تاويل المصدر بعض الاحكام اللفظي من صحة دخول حرف الجر عليه او الاضافة اليه او عطفه على مفرد او امثال ذلك لان معناه بعينه هو معنى المصدر بل معناه معنى الفعل ولا شك ان معنى الفعل مربوط باسم ان بلا تقدير امر في هذا المقام فتأمل ﴿ قوله قدس سره والمراد بكون المعنى في نفسها ان تدل عليها بنفسها ﴿ فان قلت لا شك ان كون المعنى صفة للمعنى والدلالة بنفسها صفة للكلمة فكيف يصح

تعبير احد هما بالآخر وحمله عليه مع مباينتهما قلت كون المعنى وان كل صفة المعنى لكن يجوز
جعل كون المعنى في نفس الكلمة صفة للكلمة باعتبار التوضيح بحال المتعلق وهو المقصود ههنا
او المراد بدلالة الكلمة على المعنى بنفسها كون المعنى مدلولاً عليه بنفسى الكلمة وهو صفة
المعنى فلاشكال ﴿ قوله قدس سره الى انضمام كلمة اخرى ﴾ لو قال امر آخر لكان
اشبه فان هبة الاستفهام مثلاً يحتاج الى انضمام كلام وبعض الحروف يحتاج الى كلمتين
فيما قبله وما بعده الان يقال اكتفى بالاقول التيقن ﴿ قوله قدس سره بل تدل على
معنى تحتاج ﴾ الخ ان قلت عدم الدلالة على معنى في نفسها لا يستلزم ان تدل على
معنى يحتاج في الدلالة عليه الى انضمام كلمة اخرى اليها فمن اين عرفنا اعتبار هذا
المعنى قلت لما اعتبر في المقسم الدلالة على معنى فاذا لم يدل عليه بنفسها فلا بد ان
يدل عليه بانضمام امر آخر ﴿ قال المص رحمه الله الثاني ﴾ الخ جملة مستأنفة فانه
لما قال اما ان تدل على معنى في نفسها او لا تدل كان قائلاً يقول ما الاول وما الثاني فقال
في جواب هذا السؤال المقدر الثاني كذا والاول اما كذا او كذا ثم ان المناسب
بالسوق تأنيث لفظ الثاني وكذا الاول بان يقال الثانية الحرف والاولى اما ان تقرن الخ
فتد كيرهما مالارجاع ضميرهما الى ما لا تدل او الى المذكور او الى القسم كما يفهم من تصريح
الشارح قدس سره اولتف كبير الخبر وانما قدم الثاني لبساطته بالنسبة الى الاول فانه ينقسم الى
قسمين واخره في ذكر الاقسام لكونه عدمياً وكونه محتاجاً الى قسميه في الدلالة على معناه
المطابق ﴿ قوله قدس سره وهو ما لا يدل على معنى في نفسها ﴾ اي لا يدل اصلاً على معناه
المطابق ولا على معناه التضمني وانما قلنا ذلك لان الفعل ايضاً لا يدل اصلاً على معناه المطابق
بنفسه بل على معناه التضمني كما سيبيء تحقيقه فلو حمل المعنى على ظاهره الذي هو المعنى
المطابق يدخل في مفهوم الحرفي الفعل وفيه بحث وهو ان الفعل اذا لم يكن دالاً على
معناه المطابق بنفسه لم يكن دالاً على مفهومه التضمني ايضاً بنفسه لان الدلالة
التضمنية تابعة للمطابقة وفي ضمنها كما حقق في موضعه فانتماؤماً ما يستلزم انتفاء
التضمنية الان يقال المراد ان المعنى التضمني للفعل معنى مستقل بالمفهومية باعتبار
دلالة اللفظ الموضوع بازائه وان كان باعتبار الدلالة لتضمن الفعل عليه غير مستقل
بالمفهومية وسيبيء التفصيل في ذلك ان شاء الله تعالى ﴿ قوله قدس سره اعنى
الابتداء والانتها ﴾ فيه ان تفسير معنى من والى بالابتداء والانتها غير صحيح
فان هذين اللفظين معنى مستقل بالمفهومية فلا يكون معنى من والى ولانه لو كان
معنى الابتداء والانتها معنى من والى يكون معناه معنى حر فيا فيكون لفظ الابتداء
والانتها حر فين ولانه مخالف لما سياتى من انها موضوعان لجزئيات معنى الابتداء

والانتفاء والجواب ان المراد من الابتداء والانتفاء هو جزأيتهما بتقدير المضائق فتأمل ﴿ قوله قدس سره الى كلمة اخرى كالبصرة والكوفة ﴾ يفهم من ظاهر هذه العبارة ان احتياج كلمة من والى في الدلالة على معناهما الى مدخوليهما فقط مع ان الواقع ليس كذلك فان معناهما نسبتان مخصوصتان بين متعاقبهما ومدخوليهما فلا بد من ذكر متعلقهما ايضا الا ان يقال مقصوده التنبيه على احتياج الحروف في الدلالة على معناه الى ضميمه فاكتفى بذكر بعض الضميمات ويمكن جعل قوله كالبصرة اشارة الى ذلك ايضا ﴿ قوله قدس سره حيث يقع عمدة في الكلام ﴾ الخ اولان مفهومه في طرف مقابل لفهوميهما وهو كونه ما لا يدل على معنى في نفسه ﴿ قوله قدس سره وهو لا يقع ﴾ اى لا يقع عمدة مستقلة وان وقع جزأيتها في بعض الوداد كما في قولنا زيد لا حجر واللاهي جماد ﴿ قوله قدس سره وان يقتصر ذلك المعنى ﴾ يجوز ارجاع الضمير المستتر في ان يقتصر الى المعنى لانه المقترن حقيقة بأحد الازمنة لكن وصف الكلمة بالاقتران حينئذ من قبيل الوصف بحال المتعلق ويجوز ارجاعه الى الكلمة بان يقرأ ثقتن بالتاء ويراد بالاقتران اقتران الدال بالمدلول لكن التعبير من الحال الواقعة بين الدال والمدلول بالاقتران غير شايع ﴿ قوله قدس سره المدلول عليه بنفسها ﴾ فيه انه ان اريد بالمعنى المدلول عليه بنفسها المدلول عليه بالدلالة المطابقة حتى يكون اقترانه بأحد الازمنة من قبيل اقتران الكل بالجزء يلزم ان يكون هذا مخالفا لاسيأتي في تحقيق معنى الاسم من ان المعنى المدلول عليه المقترن بأحد الازمنة الثلاثة في الفعل هو معناه التضمني مع ان المعنى المدلول عليه بنفسها في الفعل ليس معناه المطابقي وان اريد المدلول عليه بالدلالة التضمنية يلزم ان يكون تعريف الاسم المحاصل من دليل المحصر هو كلمة دلت على معنى في نفسها ومن صفتها ان يكون ذلك المعنى المدلول عليه بالدلالة التضمنية ان لا يقتصر بأحد الازمنة الثلاثة وفي كون هذا المعنى صادقا على الاسماء التي معانيها بسا غطتأمل وايضا لاشك ان هذا الحد للاسم ليس بمقصود في قوله وقد علم بذلك حد كل واحد منها ويمكن ان يقال ان المعنى المدلول عليه معتبر ههنا مطلقا من غير نظر الى كونه تضمينا او مطابقا فان كان تحققه في ضمن التضمني بصرف اليه كما في الفعل وان كان في ضمن المطابقي كما في الاسم بصرف اليه فتأمل ﴿ قوله قدس سره في الفهم عنها ﴾ متعلق بيقترن فلما اعتبر الاقتران في الفهم عن الكلمة خرج ما اقترن معناه بأحد الازمنة الثلاثة في الواقع لافي الفهم كالصادر وما اقترن بحسب الفهم لكن فهم المعنى والزمان من كلمتين على الترتيب او معا كيف ما اتفق كضارب امس ﴿ قوله قدس سره مأخوذ من السمو ﴾

اى سى اسمها حال كونه مأخوذا من السمو وهو العلو ويحتمل ان يكون السمو بضم السين
 والميم وتشديد الواو وكذا العلو بضم العين واللام وتشديد الواو ويراد منه حينئذ
 فى تعريف المعنى المصدرى بالابودن ويحتمل ان يكون السمو بالجر كالتثنية فى
 السين وسكون الميم والواو وكذا العلو فى معناه ويراد منه فى العرف معنى الاسم الجامد
 يعنى بالواو وهذا اقرب باشتقاق الاسم وانسب بالوسم الذى ليس بمصدر قال الفاضل
 المحشى فى اشتقاق الاسم من السمو حذف الواو ثم نقلت حركة السين الى ما بعدها
 لصيح الوقف عليه ثم اى همزة الوصل لئلا يلزم الابتداء بالساكن وقال بعض
 المحققين ان ظاهر هذا الكلام يدل على ان النجو بين اخذ والاسم لهذا القسم من
 الكلمة من السمو والوسم ابتداء والظاهر انهم نقلوه من معناه اللغوى الى المعنى
 المصطلح فانه فى اللغة بمعنى اللفظ الدال على الشئ كما فى قوله تعالى * وعلم آدم
 الاسماء كلها * فى القاموس اسم الشئ بالضم والكسر وسمته وسماه مثلثين علامته
 وهو اللفظ الموضوع على الجوهر والعرض للتمييز نعم لو كان الاختلاف فى ما أخذ الاسم
 اللغوى لم يكن بعيدا انتهى لكن فى هذا المقام بيان ما أخذ الاسم اللغوى غير مناسب
 قوله قدس سره حيث يتركب منه وهذه الكلام * وتركب الكلام امر معتد به
 عندهم اذ بنوا الكلمات لتركيب الكلام وافادة المقاصد ويمكن بيان استعلائه بان يقال ان
 الاسم بصاح ان يكون مستندا ومسندا اليه دون اخويه او يقال انه يدل على معناه المطابقى
 بالاستقلال دون اخويه او يقال ان اخويه يتوقفان عليه اما الفعل فمن جهة الاشتقاق
 والدلالة على معناه المطابقى واما الحرف فمن جهة الاحتياج الى ضميمة الاسم والفعل
 فيلزم توقفه على الاسم ابتداء او بواسطة * قوله قدس سره وقيل من الوسم وهو
 العلامة * وانما قال قيل لان هذا رأى الكوفيين وما سبق رأى البصريين فرجع
 رأى البصريين كما هو المختار عند المص ولان المناسب فى وجه تسمية الامور المتعددة
 المتقابلة ان لا يتحقق نكته واحدة منها فى الآخر وان كان وجه التسمية لا يلزم ان يكون
 مطردا ومنعكسا كون اللفظ علامة لهسماء مشترك فى الجميع ولان الفعل المأخوذ منه
 كسمى ويسمى وجمعه على اسماء يدل على اشتقاقه من السمو فانه لو كان كما قيل
 لكان فعله وسم يسم وجمعه او سام وارتكاب القلب بعيد ويمكن ان يقال فى الجمع على
 اسماء انه جمع اسم النى اخذ من الوسم ولا حاجة الى ان يجمع الشئ باعتبار اصله
 * قوله قدس سره لتضمنه الفعل اللغوى * وهو المعنى المعتد به فى الفعل حتى
 يراد عند الاطلاق هذا المعنى وهو المعنى الذى فى نفسه فيكون من قبيل تسمية
 الدال باسم المدلول * قال المص رحمه الله وقد علم * الواو اما ابتداء ائية او عاطفة

تعطى هذه الجملة الفعلية على الفعلية التي قدرت لتعلق الظرف في قوله لانهاى
انحصرت لانها كذا وقد علم بذلك الخ اول الحال تقديره من الكلام افاد الانحصار حال كونه
قد علم به صد كل واحد منها ﴿ قال المحسن رحمه الله بذلك ﴾ الباء للاستعانة والاستحسان
اختار اسم الاشارة موضع الضمير الاشارة الى زيادة تهيئته في الذهن وكمال انكشافه
وايراد ذلك دون هذا البعد من المحس بسبب كونه امرامعنويا واستحقاقه التعظيم
لكمال وجوده ﴿ قال المحسن رحمه الله حد كل واحد منها ﴾ كذا الاضافتين لامية وان امتنع
القصر يح بها في الثانية وكلمة من للتبعض والظرف صفة واحد ﴿ قوله قدس سره لانه
قد علم به اى بوجه المحصر ﴾ لاوجه لارجاع الضمير ثم تفسيره بقوله اى بوجه المحصر بل
الاولى ان يقال لانه قد علم بوجه المحصر الان يقال اشار بذلك الضمير ههنا الى ان
الاشارة في قوله وقد علم بذلك وقع موقع الضمير وفيه بعد ﴿ قوله قدس سره
ان الحرف الخ ﴾ بين حدود الاقسام المفهومة من دليل المحصر بالترتيب الذى علم منه
تقديم الحرف ثم الفعل فان قلت الترتيب المذكور يقتضى تقديم الاسم على الفعل
حيث قال الثانى الاسم والاول الفعل فعلم مفهوم الاسم مقدما على مفهوم الفعل قلت نعم
كون ذلك المعنى مسمى بالاسم وهذا المعنى مسمى بالفعل علم بتقديم الاسم على الفعل
لكن نفس مفهوم الفعل علم مقدما على مفهوم الاسم بقوله والاول اما ان يقتصر باحد الازمنة
الثلاثة او لا وهذا قال الثانى الاسم والاول الفعل ويمكن ان مابه الامتياز بين مفهومى
الاسم والفعل هو قيد الاقتران وهو معتبر في الفعل وجود او في الاسم عدم ما والوجود
اشرف بالنسبة الى العدم وايضا العدم يعلم بالقياس الى الوجود الذى ملكته فالمنها
سبب تقديم مفهوم الفعل على الاسم ﴿ قوله قدس سره لکنه مقتدرن باحد الازمنة
الثلاثة ﴾ ليس في الكلام استدر الذي يقتضى ذكر لكن فالاولى تر كره وذكره فيما يليه من
قوله والاسم كلمة تدل على معنى في نفسها لکنه غير مقتدرن الخ كما لا يخفى فتأمل ﴿ قوله
قدس سره فالكلمة مشتركة بين الاقسام الثلاثة ﴾ قال بعض المحققين لادخله فيما
هو بصدده من انه علم بذلك لكل واحد بمعنى المعروف الجامع المانع لانه لا يتوقف
على ان يكون في المعروف قدر مشترك بل قد يتحقق بمجرد المميز الا انه اراد تحقيق
المعرف لكل وتوضيحه انتهى ويمكن ان يقال ان كون معرف كل منها جامعا لجميع افراده
يفهم من ذكر القدر المشترك الذى يصدق على جميع افراد كل منها وكونه مانعا
يفهم من القيد الذى اعتبر في كل منها وامتاز به من الاخر فلن هذا السلام مدخل فيما هو
بصدده تأمل ﴿ قوله قدس سره وليس المراد بالحد ههنا ﴾ اى في هذا الفن فان
الحد عند اهل هذا الفن هو المعروف الجامع المانع واما عند المنطقيين فهو المعروف

المشتبه على ذاتيات المعرف فقط او في هذا المقام لان المركب من مابه الاشتراك ومابه
الامتياز اللازم في هذا المقام لا يلزم ان يكون هذا مقابلا للرسم والمقصود من هذا الكلام
دفع دخل مقدر تقريره ان ما يفهم من هذا البيان ليس الا مفهومات جامعة لافراد
كل منها مائة من دخول الغير فيه واما كون هذه المفهومات هذا لكل منها مشتبه على
ذاتياته فلا دفع بان ليس المراد بالحد الا المعرف الجامع المانع ﴿ قوله قدس سره
ولله در المصنف ﴾ هذا الكلام يمدح به بكثرة الخير والدر في الاصل ما دراي نزل
من اللبن ومن الغيم من المطر وهو في مقام المدح كناية عن فعل الممدوح الصادر عنه
وانما نسب فعله الى الله تعالى للتعجب منه لان الله تعالى منشيء العجائب والمقصود ههنا
ولله در المصنف على المتعلمين حيث لم يهمل في التعليم جانب الذكي والغبي والمتوسط
﴿ قوله قدس سره ثم صرح بها فيما بعد ﴾ هذا التصريح في حد الحرفي غير ظاهر
فان ما فهم في ضمن دليل المحصر هو ما لا يدل على معنى في نفسها وما صرح به بعد هو ما دل
على معنى في غيره فهما متغايران وان كانا متلازمين ﴿ قال المصنف رحمه الله الكلام ﴾
لم يعطفه على ما سبق لان دأبه في هذا الكتاب ايراد المسائل المنفصلة عما قبلها الا لينة
لان يعنون بعنوان الكتاب او الفصل او الباب او امثالها بدون ذكر مثل هذه العنوانات
لكن يشير الى انفصالها بترك العطف رومالاختصار كما قال الاسم كذا والرفوعات
كذا ﴿ قوله قدس سره في اللغة ما يتكلم به ﴾ كالعطاء فانه في اصل اللغة اسم لما يعطى
ثم قد يستعمل استعمال المصدر يقال كلمته كلاموا عطى اعطاء قال بعض المحققين
ومن المعاني اللغوية للكلام ما يكون مكتفيا به في اداء المرام على ما في القاموس ولا
يخفى انه اشد مناسبة لما اصطاح عليه فالاولى ان يجعل النقل عنه اليه انتهى ولا يخفى عليك
ان هذا وان كان مناسباً لافادة الفائدة التامة المعتبرة في مفهوم الكلام من جهة الاسناد
لكن لا شعاع فيه بكون الكلام لفظا كما في ما يتكلم به من الاشعار بلغظيته ثم الوجه في ذكر
المعنى اللغوي للكلام ههنا وترك المعنى اللغوي للكلمة وهو اللفظة فيما سبق غير ظاهر
﴿ قوله قدس سره اي لفظ تضمن ﴾ فسر ما العامة المتبادر منها الشيء المطابق
باللفظ لان الكلام الذي يبحث النجاة عن احوال هو يعرفونه هو اللفظ لان النجوى يبحث
عن احوال المفظوقيل فائدة تفسير ما باللفظ انه لو ترك على اطلاقه لم يكن التعرف مانعا
لصدقه على مجموع زيد قائم المأخوذ مع ذات الجدار مثلا فانه شيء تضمن كامين بالاسناد
لكنه ليس بلفظ لان المجموع المركب من اللفظ وغيره ليس بلفظ وفيه انه لم يصح بعد فانه
لو اخذ مع زيد قائم مثلا لفظ مهمل يصدق على المجموع لفظ تضمن كلمتين بالاسناد الا
ان ير تكب انه كلام مشتمل على هشاو يفسر ما بلفظ موضوع بقربنة ان يبحث النجوى

من الالفاظ هو موضوعه ثم اعلم ان السيد السند قدس سره صرح في حاشية شرح المطالع بان من الامور المعلومة بالضرورة ان الاشياء المتعددة لاتصير امرا واحدا ما لم يعتبر معها هيئة واحدة هي جزء صوري للمركب منها فعلى هذا الابد من اعتبار الهيئة التي هي ليست بلفظ في كل كلام بطريق الجزئية فيكون مركبا من اللفظ وغير اللفظ فيكون تفسير ما باللفظ من الجميع افراد الكلام عن تعريفه فلا يكون جامعا الا ان يمنع كلمة ما نقل عنه قدس سره كما نقل من بعضهم اذا ارتكب كون الهيئة جزءا من اللفظ كما قيل في هيئة الفعل الدال على الزمان فتأمل **قول قدس سره** حقيقة او حكما الظاهر انه قيد تضمن المتعلق بكلمتين فتضمن الكلمتين حقيقة ان يكون كل من الكلمتين المتضمنتين كلمة حقيقية وتضمن الكلمتين حكما ان لا يكون الكلمتان حقيقتين سواء **١** كان احدهما حكما او كلفهما او يجوز ان يكون قيد كلمتين ويكون حقيقة بمعنى حقيقة وحكما بمعنى حكما اي كلمتين سواء كانت كل واحدة منهما كلمة حقيقية او حكما وحينئذ ما كان احدى كلمتيه حقيقية والاخرى حكما يعلم بالمقايسة او مندرج فيه بادنى تمحل والمراد بالكلمة الحكمية ما يصح وقوع الكلمة الحقيقية موقعه مثلا في قولنا غلام زيد ابوه قائم يصح ان يقع موقع الطرفين كلمة هذا او كلمة ذلك فيقال هذا ذلك فلن قلت بشكل هذا بالكلام الشرطي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه لا يصح التعبير عنه من طرفيه بلفظ مفرد كما حق في موضعه قلت هذا انما يشكل لو كان الاسناد بين الشرط والجزء كما هو راي المنطقيين واما اذا كان الاسناد في الجزء **٢** والشرط قيد الوجود كما هو راي الادباء فلا فان طرفي الجزاء كلمتان لالحالة حقيقة او حكما وكذا ظاهر في الشرط لو لم يعتبر الاسناد المقصود لذاته وجعلت الجملة الشرطية كلاما فني المثال المذكور لفظا النهار وهو وجود ظاهر في الكلام في الجملة الجزائية ولفظ الشمس وطالعة في الجملة الشرطية ولا بد من حمل الكلام على راي الا دباني اصطلاحاتهم **٣** قوله قدس سره اي يكون كل واحدة منهما في ضمنه **٤** فكأنه قال كلمة وكلمة وذكر التثنية للاختصار **٥** قوله قدس سره فالتضمن اسم فاعل **٦** كتب هذا التصحيح اللفظ فهو بمنزلة الاعجام وقرأوه لثلاثي السامع على القارى **٧** انك قرأت التجنيس فان اللفظ يحتمل اسم مفعول فيما قال بعض المحققين من ان امثال هذه العبارة ينبغي ان يرى ولا يقرأ محل تأمل فتأمل **٨** قوله قدس سره فلا يلزم اتحادهما **٩** اي المتضمن والمتضمن في تضمن الكل لكل جزء ولا يخفى انه لو جعلت الهيئة جزءا للكلام كان لتضمن الكلام للكلمتين معنى واضحا لاحتياج الى هذا التقييد ولم يلتفت لاحتياجه الى تصحيح كون الهيئة التي ليست بلفظ جزءا من اللفظ ولو جعل المتضمن بالكسر مجوع الكلمتين والا سناد كما قيل فاطلاق اللفظ عليه يحتاج الى تاويل اذا اسناد ليس بلفظ وايضا الاسناد

ليس بجزء للكلام فانه ان اريد منه نسبة احد الامرين الى آخر فهو مفهوم الكلام وان اريد منه ضم كلمة الى اخرى فهو صفة لاجزائه فتأمل ﴿ قوله قدس سره اي تضمننا حاصل بسبب ﴾ الخ قال بعض المحققين سببية الاسناد باعتبار ان الاسناد صار باعثا لجمع الكلمتين وتضمن اللفظ لهما فلو قيل ما تضمن كلمتين للاسناد لكان انسب انتهى وقيل يجوز ان يكون الباعل الاستعانة بمعنى ان في كون مجموع الكلمتين لفظا واحدا متضمنا لكل واحد من جزئيه متغلا للاسناد وباستعانةه ويجوز ان يكون للالصاق اي متضمنا ملصقا بالاسناد ويجوز ان يكون للمصاحبة اي تضمن كلمتين مع الاسناد بان يكون المتضمن بالفتح كل واحد من الامور الثلاثة ولكن حينئذ يحتاج في جعل اللفظ متضمنا للاسناد الذي ليس بلفظ الى المسامحة بتأويل ان يكون المراد ان الكلام كلا الامرين من اللفظ المتضمن للكلمتين ومن الاسناد ويجوز ان يكون بمعنى في ويكون الظرف متعلقا بتضمن او حال من فاعل تضمن او مفعوله يعني تضمن كلمتين في حال الاسناد او كائنا حال الاسناد واعلم ان تقدير قوله تضمننا حاصلنا يشعر بجعل قوله بالاسناد ظرفا مستقرا صفة للمصدر المحذوف ويجوز ان يكون ظرف لغو متعلقا بتضمن ﴿ قوله قدس سره والاسناد نسبة احدى الكلمتين ﴾ اي ضم احدى الكلمتين اوربب مدلول احدى الكلمتين ﴿ قوله قدس سره بحيث يفيد المخاطب فائدة ﴾ فان قلت لا يصدق تعريف الاسناد على الاسناد الواقع في الجملة التي وقعت اخبار او او صافا اذا كان المخاطب عالما بمضمونه فانه لا يفيد المخاطب فائدة تامة قلت المراد ما من شأنه ان يقصد افادة المخاطب فائدة تامة ثم المراد بالفائدة التامة انه لو سكت المتكلم لم يكن لاهل العرف مجال تخطئتمو نسبة كلامه الى القصور في باب الافادة ﴿ قوله قدس سره خرجت المهملات ﴾ اي المهملات الصرفة وانما قلنا ذلك لانه لم يخرج المرديات من كلمتين ومهمل مثل زيد قائم جسق فلا بد من ارتكاب كونه كلاما واخر اجه بقيد اللفظ الموضوع كما ذكرنا ﴿ قوله قدس سره ويقيد الاسناد الخ ﴾ وقيل لو قال ما وقع منه الاسناد لكان اخصر وهو ظاهر ولا حاجة الى ذكر سائر القيود لان المهملات والمرديات تخرج بقيد الاسناد بالمعنى المذكور ﴿ قوله قدس سره سواء كانت خبرية ﴾ اي محكية بهامن الواقع او محتملة للصدق والكذب ﴿ قوله قدس سره او انشائية ﴾ اي غير محكية بهامن الواقع او لا يكون محتملة للصدق والكذب مثل اضرب ولا تضرب اي مع فاعلها ﴿ قوله قدس سره احديهما ملفوظة ﴾ اي ملفوظة حقيقة والاخرى منوية اي ملفوظة حكما ﴿ قوله قدس سره وبينهما اسناد يفيد المخاطب ﴾ الاولى ان يقال بينهما نسبة يفيد المخاطب لان الاسناد معتبر فيه

هذا الومض فبعض ذكر الاسناد لاجابة اليه الا ان يحول على الصفة الكاشفة وفيه بعد
 لا يخفى ﴿ قوله قدس سره حيث كانت ﴾ هي تعليلية او مكانية والاول اولى
 ﴿ قوله قدس سره اعم من ان تكونا كلمتين حقيقه او حكما ﴾ يندرج في حكما ما يكون
 احدى كلمتيه كلمة حكما ﴿ قوله قدس سره مثل زيد ابوه قائم ﴾ مثال للكلام خبره
 جملة اسمية ﴿ قوله قدس سره او قائم ابوه ﴾ عطف على ابوه قائم مثال للكلام خبره
 جملة فعلية ﴿ قوله قدس سره او قائم ابوه ﴾ عطف على ابوه قائم مثال للكلام خبره مركب
 من اسم الفاعل و فاعله واسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة بل مشبه بالجملة واما الكلام
 الذي طرفاه كلمتان حكيمتان فنحو توسع بالعمد خير من ان تراه قال بعض المحققين
 في كون الخبر في زيد ابوه قائم مر كبا نظر لان الخبر عندهم قائم و فاعله خارج عن
 الخبر انتهى وهذا كما يقال في زيد قائم الاب ان الخبر مفرد وهو المضاف والمضاف
 اليه خارج عنه ثم اعلم ان المثالين الاولين داغلان في مفهوم الكلام على ظاهر تعريف
 المصنف مع قطع النظر من جعل الكلمتين المتضمنتين بالاسناد اعم من الكلمتين حقيقه
 او حكما لانه يصدق على قولنا زيد ابوه قائم انه تضمن كلمتين وهما ابوه وقائم وعلى
 قوله زيد قام ابوه انه يتضمن كلمتين اعنى قام وابوه بالاسناد الواقع بينهما
 ﴿ قوله قدس سره اعنى قائم الاب ﴾ ليس المقصود مجموع قائم الاب فانه مركب
 وليس بكلمة بل المراد القائم المضاف اليه خارج عنه ﴿ قوله قدس سره ودخل فيه
 ايضا مثل جسط مهمل ﴾ فان قلت على رأى من قال ان الالفاظ موضوعة لانفسها
 لاجابة الى التأويل في مثل جسط مهمل ودين مقلوب زيد قلت حقق السيد السند
 قدس سره ان هذا الرأى غير صحيح فان الالفاظ تحضر بانفسها في ذهن السامع
 لا بدوال عليها ولو سلم فليس دلالة بالوضع لثبوتها في المهملات مع انها ليست بموضوعة
 بالاتفاق فان من قال ان الالفاظ موضوعة لانفسها اثبت الوضع الضمنى بازاء انفسها
 في ضمن الوضع براء المعنى والمهملات ليست موضوعة لمعنى حتى يتحقق فيه الوضع
 لانفسها ضمنا ﴿ قوله قدس سره فانه في حكم هذا اللفظ ﴾ ليس المراد انه في حكم
 مجموع هذا اللفظ فانه ليس بكلمة بل مركب بل المراد انه في حكم هذا اللفظ لتعيين
 المشار اليه وبهذا التأويل ايضا اعراه وتنوينه وكونه مسندا اليه وصحة قول ولا
 يتأني ذلك الا في اسمين قال بعض المحققين ان ادخال مثل دين مقلوب زيد في التعريف
 انها يحتاج الى تعميم الكلمتين بحول قوله بالاسناد على ما همل حتى لو كان المعنى متضمن
 كلمتين هما مقلوب زيد مع الاسناد وهو اسناد هذا المجموع الى دين انتهى ولا يخفى
 ان مثل هذه المناقشة يتوجه على قوله جسط مهمل ايضا فان المهمل شبه فعل ولا بد له

من ضمير هو فاعل وهو مع الضمير كلمتان فلا وجه للتخصيص بالمثال الثاني ﴿ قوله قدس سره ظاهر في ان نحو ضربت زيد اقا ئما بجموعه كلام ﴿ انما قال ظاهر لجواز ان يراد ما تضمن كلمتين فقط ثم انه كما يصدق تعريف المصنف على جموع ضربت زيد اقا ئما يصدق على ضربت ايضا وعلى ضربت زيدا ايضا وعلى ضربت قائما ايضا فيلزم تحقق افراد الكلام في ضربت زيد اقا ئما ﴿ قوله قدس سره صريح في ان الكلام هو ضربت والمتعلقة خارجة عنه ﴿ قال بعض المحققين لا يذهب عليك ان خبر المبتدأ في قولنا زيد ضربت عمر افي داره هو مجموع ما ذكر لا مجرد ضربت وقد اتفقوا على ان خبر المبتدأ ههنا جملة فالكلام الذي هو مراد في الجملة عند صاحب المفصل يجب ان يكون مجموع ما جعل خبرا ومكنا في الحال والصفة اذا كانتا جملتين فينبغي ان يجعل عدول المصنف عدولا من عبارة تعريفه لا عدولا من منهبه انتهى فمراد صاحب المفصل من المركب المركب الذي فيه كلمتان اسندت احداهما الى الاخرى سواء انحصرت لجزاؤه في تينك الكلمتين او لم تنحصر وهذا بعيد من عبارته غاية البعد جدا ﴿ قوله قدس سره فانه قد اكتفى الى آخره ﴿ فيه ان هذا لا يدل على المرادفة بل على المساوات الا ان يراد بالمرادفة المساوفاة اعم من المرادفة والمساوات او يقال ان تعريف الجملة ايضا هو هذا وتعريفات الامور الاصطلاحية حدود اسمية لها وما وضع لها الالفاظ عرفا فيكونا مرادفين فتأمل ﴿ قوله قدس سره يصدق على الجمل الخبرية ﴿ لان الانشائية لا تقع اخبارا او اوصافا عند هم وما وقع في مثل زيد اضره فهو ما اول بقولنا مقول في حقه اضره لكن هذا القيد يوهم انحصار مادة الافتراق في الجملة الخبرية وليس كذلك فان اضر به في قولنا زيد مقول في حقه اضر به جملة انشائية وليس بكلام اذا اسناد فيها ليس مقصودا لذاته ﴿ قوله قدس سره اخبارا او اوصافا ﴿ اي مثلا فان الجمل التي وقعت احوال انجوا في زيد وهو راكب ايضا كذلك فان الاسناد في هورا كعب ليس مقصودا لذاته وكذا الجمل القسمية نحو اقسام بالله ان زيد القائم فلن الكلام هو جواب القسم والجملة القسمية للتأكيد وليس الاسناد فيها مقصودا لذاته وكذا الجمل التي وقعت شرطان نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان الحكم في الجزاء عند المصنف والالم يصح قوله ولا يتأتى ذلك الا في اسمين ولا يكون تعريف الكلام جامعا ايضا ﴿ قوله قدس سره وفي بعض الحواشي النخ ﴿ اعتمد بكلامه مع انه خلاف ظاهر العبارة جدا وخلاف منهبه المصنف ايضا فانه صرح في بحثه في الاستفهام والنفي ان لها صدر الكلام فيكون قام ابوه في زيد اقام ابوه كلما عنده والالم يقع حرف الاستفهام في صدر الكلام مع ان الاسناد فيه ليس مقصودا

لذاته فانه غير مبتدأ ﴿ قوله قدس سره ذلك اى الكلام ﴾ اختار هذا مع جواز
الاشارة الى ما تضمن كلمتين او الى تضمن الكلمتين او الاسناد لان الكلام فى الكلام
والبواقي منظور بالتطفل فلا يناسب تقسيم شىء منها سوى الكلام اولان المناسب
تقسيم الكلام بعد تعريفه فى مقابلة تقسيم الكلمة بعد تعريفها اولان ذلك للاشارة الى
البعيد والكلام بعيد بالنسبة الى البواقي ﴿ قوله قدس سره الا فى ضمن اسمين ﴾
لما كان المقصود فى كل من تقسيمى الكلمة والكلام افادة المحصر اكتفى فى تقسيم الكلمة
عن التصريح بذكر وجه المحصر وصرح بارادة المحصر ههنا لعدم ذكره وانما لم ينعكس
الامر ولم يجعل التقسيمان متوافقين لان وجه المحصر فى الكلمة يوجب زيادة انكشاف
ماهية الكلمة ومعرفة حدود اقسامها وليس كذلك فى وجه حصر الكلام فى قسميه
واعلم ان فى قوله فى ضمن اسمين او فى ضمن اسم وفعل اشارة الى دفع ما يتوهم من ظاهر عبارته
من اتحاد الطرفين والمظروف فان الاسم والفعل نفس الكلام فحصول الكلام فى اسمين
او فى فعل واسم مستلزم لظرفية الشىء لنفسه بل الهلايم ان يكون ذلك اشارة الى الاسناد
ووجه الدفع ان المراد ظرفية الخاص للعلم وذاشايح واقع فى كلامهم فالمراد ان
الكلام الذى هو العام لا يحصل الا فى ضمن هذا الخاص ولذلك قال بعض المحققين الاظهر
الاناسب بفهم المتعلم ان يجعل فى بمعنى من لكن ينبغى ان يعلم انه لا يتأتى من كل اسمين
لانه لا يتأتى من اسمى الفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره وفى بعض النسخ او فى فعل
واسم ﴾ تقديم الاسم فى النسخة الاولى لشرفى الاسم وكونه موقوفا عليه ان فعل
وتأخيره فى الثانية لما وقع فى المواد المركبة من الفعل والاسم من تقديم الفعل على
الاسم لان المركب منهما هو الفعل مع الفاعل ﴿ قوله قدس سره فان التركيب الثنائى
العقلى ﴾ هذا الدليل يفيد انحصار الكلام الثنائى فى القسمين والمدعى اعم من
ذلك لا يقال الكلام لا يكون الاثنائيا فاذا انحصر الكلام الثنائى فى القسمين يلزم
انحصار مطلق الكلام فيهما لاننا نقول هذا التوجيه يجرى فى كلام المفصل دون كلام
المصنف على ما صرح به الشارح آنفا بان ظاهر كلام المصنف يستدعى ان
يكون مثل ضربت زيد اقا ئما بجموعه كلاما فان قلت الكلمتان اعم من ان
تكونا حقيقة او حكما فليكن الكلام المركب من اكثر من كلمتين مركبا من كلمتين حكما
قلت هذا انما يصح فيما اذا كان بعض اجزاء الكلام مسندا والثانى مسندا اليه نحو
زيد ابوه قائم وتسمع بالبعيد خير من ان تراه واما اذا لم يكن كذلك مثل ضربت
زيد اقا ئما فالمسند والمسند اليه كلمتان حقيقيتان مقضمتان لكلمات اخر فلا
يصح ان يقال انه مركب من كلمتين حقيقيتين او حكيمتين فالاولى ان يجعل المدعى
هكذا الكلام اما متحقق فى ضمن المركب من اسمين او فى ضمن المركب من اسم وفعل

سواء كان معها كلمة اخرى اولم تكن ويستدل بان الكلام يستمد على الاسناد وهو
يستمد على المسند والمسند اليه وهما لا يكونان الا في اسمين او في اسم وفعل فتأمل
﴿ قوله قدس سره وفي الاسم والحرفي اهدهما مفقود ﴾ لا يقال الاسم الواحد
يجوز ان يكون مسندا ومسندا اليه معالما سيما فيمكن كذلك لاننا نقول الاحتياج في
الكلام الى مسند ومسند اليه وقاطر في اسناد واحد وذا لا يتصور في شيء واحد كما
لا يخفى ﴿ قوله قدس سره ونحو يازيد بتقدير ادعو زيدا الخ ﴾ جواب
سؤال مقدر تقديره ان يازيد مركب يفيد المخاطب فائدة تامة والظاهر انه كلام
فوجد كلام مركب من حرفي واسم فاجاب بان طرفي الكلام فيه مقدر وهما الفعل
والفاعل وهذا على منهج المبرد مشكل فانه ذهب الى ان احد جزئي الكلام مذكور
وهو حرف النداء الغائم مقام الفعل والجزء الآخر هو الفاعل المقدر كما سيذكره في
بحث انهادي فيكون من تركيب اسم وحرف الا ان يقال ان الفعل اعم من الفعل الحقيقي
وما يقوم مقامه فيكون من تركيب اسم وفعل ﴿ قوله قدس سره اي كلمة دللت ﴾
اشارة الى ان كلمة ما كناية من الكلمة لتلايتناول هذا التعريف بعض المركبات والدوال
الاربع ﴿ قوله قدس سره على معنى كائن في نفسه ظرف مستقر صفة لمعنى ولم
يتعرض الى احتمال كونه ظرفا لغوا متعلقا بدل على ان يكون كلمة في بمعنى الباء
اي مادل على معنى حال كون الدال كائنا في نفسه لما يلزم بين قوله لمعنى وبين صفة
اعنى غير مقترن من الفصل باجنى اذ ذكر في نفسه حينئذ يكون اجنبا مع لزوم ارتكاب
التجوز في التعريف على الاول بسبب جعل في بمعنى الباء ﴿ قوله قدس سره اي
نفس مادل ﴾ لانفس الاسم بان يرجع الضمير الى الاسم والاي لزم الدور ﴿ قوله قدس
سره فتذكير الضمير ﴾ اي ضمير في نفسه او مطلق الضمير المذكور في مادل على
معنى في نفسه ليتناول الضمير المستتر في دل ايضا فان تذكيره ايضا بناء على لفظ
الموصول ﴿ قوله قدس سره بناء على لفظ الموصول ﴾ ظاهر العبارة تدل على
ان معنى الموصول يقتضى تأنيث الضمير باعتبار كونه كلمة وتذكيره بملاحظة لفظ فقط
وفيه بحث فان لفظ كلمة ما عبارة عن ما يراد من لفظ الكلمة لاعن لفظ الكلمة المشتملة على
تاء التأنيث وما يراد من لفظ الكلمة ليس فيه تأنيث كتأنيث معنى هند مثلا فتأنيثه باعتبار
اللفظ الدال عليه وهو لفظ الكلمة فاذا عبر عنه بلفظ مالم يكن فيه تأنيث لافي اللفظ ولا
في المعنى فتذكير الضمير الرجوع الى ما باعتبار اللفظ والمعنى ﴿ قوله قدس سره
قال المصنف في الايضاح ﴾ هذا توطئة بيان معنى كون المعنى في نفسه وجواز كون
الضمير في نفسه راجعا الى المعنى على صرف في من معنى الظرفية الى معنى اعتبار

مدخولها ﴿ قوله قدس سره الضمير في ما دل على معنى في نفسه ﴾ الضمير البارز
والا فقيه ضمير آخر ايضا لا يرجع الى المعنى بل الى اليوصولو وهو الضمير المستتر في
مادل ولو قال الضمير في نفسه يرجع الى المعنى لكن اخصر واحفظ من المناقشة ﴿ قوله
قدس سره ولذلك قيل المحرف مادل على معنى في غيره ﴾ فان قلت كون المعنى
المستقل بالمفهومية في نفسه بمعنى اعتباره في نفسه وبالنظر اليه نفسه مع قطع النظر من
اعتبار امر خارج عنه كما يكون كون الدار في نفسها بهذا المعنى لا يستدعي ان يقال
في المحرف الندي معناه غير مستقل بالمفهومية مادل على معنى في غيره كما لا يقال في
الدار باعتبار امر خارج الدار في غير ما حكمها كذا بل يستدعي ان يقال مادل على
معنى لافي نفسه كما يقال الدار لافي نفسها حكمها كذا قلت معنى قوله ولذلك قيل الى
آخره اى من اجل ان اداة الظرف في هذا المقام بمعنى اعتبار مدخولها لا بمعنى ان
المعنى مفاد من مدخولها كما هو المفهوم عرفا من كون المعنى في شىء صرح ما قيل
المحرف مادل على معنى في غيره بمعنى اعتبار غيره لان المقابلة يستدعي ذلك بل
المقابلة يستدعي ان يقال المحرف مادل على معنى لافي نفسه الا ان النجاة وضعوا ما يوافق
في المعنى بقولنا لافي نفسه موضعه وصار عرفا فيما بينهم ﴿ قوله قدس سره ما ذكره
بعض المحققين ﴾ اشارة الى السيد الشريف قدس سره ﴿ قوله قدس سره كما
ان في الخارج موجودا قائما بذاته ﴾ الخ قال بعض المحققين لو قيل كما ان في الخارج
موجودا قائما بذاته هو موجود في ذاته وموجودا قائما بغيره هو موجود في غيره لكن
غاية في ايضاح معنى المحرف وما يقابل وتنبير اتمام الاستعمال في الحدو والثلاثة انتهى
لا يخفى انه لو كان المتعارف في الوجود بذاته ان يقال هو موجود في ذاته لكن افيد في
التنوير لكنه غير ظاهر وايضا كون الوجود والقائم بغيره قائما في غيره بمعنى
الظرفية المتحققة بين الحال والمحل وفي النور ليست الظرفية مقصودة اصلا كما
عرفت فكونه منورا لا يخلو عن شىء ﴿ قوله قدس سره يصلح ان يحكم عليه به ﴾
لو قال يصلح لان يسند اليه لكان انسب باصطلاح النجاة وافيد باعتبار انه يفيد
اختصاص الاسناد بالاسم والفعل بل لو قال يصلح لان ينسب اليه شىء وينسب الى شىء
لكن اتم فائدة حتى يفيد ان الماحوظ تبعا في مقابله لا يصلح ان يقع طرفا لنسبة اصلا
اسنادية كانت او اضافية او توصيفية ويستفاد منه اختصاص السندية وكون الشىء
مسندا اليه والهوصوفية وكونه صفة وكونه مضافا وكونه مضافا اليه وكونه مفعولا
وما حقه بما سوى المحرف ثم المفهوم من هذا الكلام ان كل ما هو مدرك قصد و ما حقه
في ذاته يصلح ان يكون محكوما عليه وبه ولا شك ان معنى الفعل معنى مدرك قصد

ومحفوظ في ذاته ولا يصح ان يحكم عليه والجواب ان الواو ههنا بمعنى او بمعنى المعنى
 المدرك قصدا يصح لان يحكم عليه اوبه ويمكن ان يقال في الجواب ان المعنى
 المستقل في الفعل هو الحدث ولا شك ان الحدث باعتبار كونه مدلولاً من المصدر
 يصح ان يحكم عليه وبه وان لم يصح باعتبار كونه مدلولاً لتضميننا في ضمن الفعل او
 يقال ان المراد انه يصح لان يحكم عليه وبه باعتبار ذاته ومعنى الفعل باعتبار ذاته
 يصح لذلك لكن الواضع لما اعتبر ان يكون الفعل مسند الى شئ ابدالم يقع محكوما
 عليه ﴿ قوله قدس سره وآلة للملاحظة غيره فلا يصح لشيء منها ﴾ في هذا
 صريح في ان ما هو آلة للملاحظة غيره لا يصح لان يحكم عليه وبه وليس كذلك فان كلا
 في كل رجل مثلاً ومحفوظ تبعاً لبدء الملاحظة افراد الرجال وآلة لتعرفها وملاحظتها مع ان
 كل رجل يصير محكوما عليه وايضاً لا يلزم ذكر الغير الذي هو آلة للملاحظة معه ليفهم
 معناه كما لا يخفى مع انه صرح بانه لا بد من ذكر الغير الذي هو آلة للملاحظة ليفهم
 المعنى فلا بد من التخصيص بان المحفوظ تبعاً لا يصح ان يحكم عليه اذالم يكن آلة للملا
 حظة ما حكم عليه وانما يتوقف فهمه من لفظه على ذكر متعلقه اذالم يحضر المتعلق
 بمجرد ذكره ﴿ قوله قدس سره فلا يبتدأ مثلاً ﴾ لما ذكره ان المدرك في الذهن
 قد يكون مدركاً قصداً ومحفوظاً في ذاته يصح ان يحكم عليه وبه وقد يكون مدركاً تبعاً
 وآلة للملاحظة غيره ولا يصح لشيء منها كما صوره في مفهوم الابتداء الذي جمع فيه هذان
 الاعتباران ووضع بارزاً به الاعتبار الاول لفظاً لابتداء الشيء هو اسم فلن قلت يفهم من هذا
 الكلام ان لفظ الابتداء وكلمة من كلاهما موضوعان لمفهوم واحد لكن كان فيه اعتباران
 فمن حيث انه مدرك قصداً مفهوم لفظاً لابتداء ومن حيث انه مدرك تبعاً وآلة للملاحظة
 الغير مفهوم كلمة من مع انه يصرح فيما بعد في قوله والحاصل ان لفظ الابتداء موضوع لمفهوم
 كلي ولعظة من موضوعاً لكل واحد من جزئياتها المخصوصة وهما متغايران قلت لم
 يقل ان مفهوم الابتداء باعتبار الثاني مدلول كلمة من حتى يلزم عليه هذا المحذور
 بل صور فيه هذا الاعتبار فقط وقال بعض المحققين في الجواب من هذا ما عاصله
 ان مفهوم الابتداء باعتبار الثاني الذي هو معنى هر في مضاف الى متعلق مخصوص
 بذلك الاعتبار هو حصه من مفهوم الابتداء الذي هو محفوظ قصداً لفظاً لمتعلقه تبعاً
 وبجمله وليس افراداً لابتداء الاحصصه فيوافق القول بان مفهوم كلمة من هو الابتداء
 باعتبار الثاني لما ذكر بعد من انها موضوعاً لافراد الابتداء وفيه انه لو كانت
 جزئيات الابتداء التي هي معنى من حصصاً لمفهوم الابتداء الكلي لكان من الاعلى
 معنى مستقل بالمفهومية بانتمضمين ضرورة تحقق المفهوم الكلي في ضمن حصصه فلا

يصدق عليه تعريف الحرف بل تعريف الاسم اذ معنى في نفسه في قوله ما دل على معنى في
 نفسه اعم من ان يكون مطابقا وتضمينا فالاولى ان يقال ان تلك الجزئيات ليست حصصا
 لمفهوم الابتداء بل مفهوم الابتداء عرض لها فيلزم المخالفة بين هذا القول وبين ما
 ذكر في قوله والحاصل الان يقال في التوفيق ان لفظ الابتداء قد يعبر به عن المعنى
 السكلي وقد يعبر به عن الجزئيات ففي قوله فالابتداء مثلا اذا اظهت العقل قصدا
 وبالذات يراد منه المفهوم السكلي وفي قوله واذا اظهت العقل من حيث هو حالة بين
 السير والبصرة يراد منه المفهوم الجزئي الغير المستقل فيدفع المخالفة ويكون
 هذا الكلام موافقا لما ذكر في قوله والحاصل فتأمل ﴿ قوله قدس سره قصدا
 وبالذات ﴾ منصوب على المصدرية اي ملاحظة قصدية وعلى الحالية اي حال كونه مقصودا
 وملا بسا باعتبار الذات او على التمييز اي بطريق القصد ﴿ قوله قدس سره
 مدلول لفظ الابتداء فقط ﴾ لا يقال الحصر المستفاد من قوله فقط ممنوع لجواز ان
 يدل لفظ آخر ايضا على هذا المعنى كلفظ الاول لاننا نقول الحصر ايضا في بالنسبة الى
 الحرف او المراد انه مدلول لفظ الابتداء ولا يمكن ان يكون مدلول من او نقول ان المراد من
 قوله فقط انه لا يحتاج الى امر آخر في كونه دالا عليه وقوله لا حاجة في الدلالة الى آخره
 بيان له ﴿ قوله قدس سره فلا حاجة في الدلالة عليه ﴾ يحتمل ان يكون المراد لا حاجة
 للفظ الابتداء في الدلالة عليه او يكون لا حاجة للمتكلم في الدلالة عليه ويكون الدلالة
 حينئذ من دله على كذا ﴿ قوله قدس سره هو حالة بين السير والبصرة ﴾ وهو
 معنى قائم بالسير بالقياس الى البصرة ﴿ قوله قدس سره لتعرف حاليهما ﴾ وهي
 كون السير مبتدأ وكون البصرة مبتدأ منه ﴿ قوله قدس سره ولا يمكن ان يتعقل
 الابن كمر متعلقه ﴾ يعني لا بد من تعقل المتعلق عند تعقل كل من تعقله متكلم او سامعا
 وذلك بين لان تعقل النسبة المخصوصة بخصوصها لا يتصور بدون تصور الطرفين
 بخصوصها ﴿ قوله قدس سره ولا ان لا يدل عليه ﴾ بصيغة المجهول اي لا يمكن كون
 معنى الحرف مدلوله عليه بنكر الحرف عند السامع الابن كمر اللفظ الدال على المتعلق
 معه وهذا بحسب العادة والفهم بطريق السهولة والافيحوز فهم المعنى في انفسها من
 القرآن والاهوال ثم اعلم ان المناسب ان يقول بعد هذا الاعتبار وهو بهذا الاعتبار
 مدلول لفظ من كما ذكر في الاعتبار الاول وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء الا انه
 ترك لئلا يتركنا اشرنا اليها فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولفظة من موضوعة لكل واحد
 من جزئياته ﴾ وذلك لانه لا يستعمل الا في الجزئيات ومثل هذا الاستعمال امانة
 الوضع والقول بانها مجاز لا حقيقة له بعيد لا ضرورة اليه اعلم ان هذا على رأي القائلين

بالوضع العام والموضوع له الخاص في الحروف وامثالها من الضمائر واسماء الاشارة
 صحيح لاخفا فيه ومنهم المحقق الشريني قدس سره صاحب هذا التحقيق واما على
 رأى من لم يقل به وجعل تلك الالفاظ موضوعة لمفومات كلية بشرط الاستعمال في
 جزئياتها ومنهم المحقق التفتازاني رحمه الله يكون من معناه الموضوع له المفهوم الكلى
 ومدلوله جزئيات من جزئيات ذلك المفهوم الكلى فالفرق حينئذ مشكل ﴿ قوله
 قدس سره من حيث انها حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف احوالها ﴾ فان قلت حالات
 المتعلقة هي احوالها فكون حالات المتعلقةات آلات لتعرف احوالها يستلزم آية
 الشىء لتعرف في نفسه قلت هما متغايران فان المراد بالحالة للسير والبصرة مثلا هو
 الابتداء الجزئى بينهما وبالحالة الثانية المضافة اليها هي كون السير مبتدأ أو البصرة
 مبتدأ منها الحاصلة من تحقق الحالة الاولى وهي الابتداء الجزئى بينهما والحاصل ان
 الاحوال عبارة عن الاوصاف الحاصلة للمتعلقات والحالات من مبتدأ تلك الاوصاف ومعنى
 الحرف الذى هو مبتدأ ذلك الوصف آلة لتعرف في ذلك الوصف وقيل التغيرات اعتبارى
 فان المعانى الحرفية حالات لمتعلقاتها وآلات لتعرف في انفسها لكن لا من حيث هي بل من
 حيث انها احوال للمتعلقات ﴿ قوله قدس سره اذ لا بد في كل واحد منهما ان يكون ملحوظا
 قصد اليه يمكن ان تعتبر النسبة ﴾ الخ فيه منع فان كل انسان كاتب آلة لملاحظة افراده مع
 اعتبار النسبة بينه وبين غيره فلا بد من التخصيص كما سبق ﴿ قوله قدس سره
 وهذا هو المراد بقولهم ﴾ الخ يعنى كون تلك الجزئيات التى هي معنى الحرف بحيث
 لا يتعقل الا بتعقل متعلقاتها هو المراد بقولهم ان الحرف يدل على معنى في غير ما فالمراد
 بغيرها متعلقاتها ويكون معنى الحرف فيها ان يكون متعلقا باعتبارها هو بملاحظتها
 ﴿ قوله قدس سره واذا عرفت هذا ﴾ اى اذا عرفت ان بعض المفومات يكون
 ملحوظا في ذاته وملتقيا قصديا ولا يحتاج تعقله الى تعقل امر آخر ولا يحتاج ايضا للفظ
 الدال عليه الى انضمام لفظ دال على امر آخر معه وهو معنى مستقل بالمفومية وهو
 معنى الاسم وبعض آخر من المفومات يكون ملحوظا باعتبار انه آلة لملاحظة امر آخر
 وملتقيا بظليلته يحتاج للفظ الموضوع بازانة في الدلالة عليه الى انضمام اللفظ الدال
 على ذلك الامر معه وهو معنى غير مستقل بالمفومية وهو معنى الحرف علمت ان
 المراد الى آخره ﴿ قوله قدس سره علمت ان المراد بكيونة المعنى في نفسه ﴾
 الخ وقد علمت ايضا ان المراد بكيونة المعنى في غيره عدم استقلاله بالمفومية
 واعتياج الدال عليه الى انضمام كلمة اخرى معه ليدل عليه ولم يلتفت اليه لان البحث
 في تحقيق مفهوم الاسم وان كان قوله وبما سبق من التحقيق الخ يستدعى ذكره ﴿ قوله

قدس سره فهو جمع كينونة المعنى ﴿١﴾ المر جمع مصدر ميمي بمعنى الرجوع بقريئة
 الى في معابته و كينونة المعنى في نفسه بملاحظة كونه مستقلا في التعقل لا يحتاج تعقل
 الى تعقل امر آخر معه و كينونته في نفس الكلمة باعتبار ان الكلمة مستقلة في الدلالة عليه
 لا يحتاج الى انضمام كلمة اخرى معها في الدلالة و ذكر الكينونة الاولى بملاحظة ارجاع
 ضمير في نفسه الى المعنى و الثانية باعتبار ارجاعه الى ما هو موصولة الكناية من الكلمة
 ﴿٢﴾ قوله قدس سره الى امر واحد وهو استقلاله بالمفهومية ﴿٣﴾ وفيه بحث وهو انه
 يجوز ان يكون معنى غير مستقل بالمفهومية يحتاج في تعقل متعلقه لكن وضع لفظ بازاء
 ذلك المعنى مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام متعلقه معه فيكون
 هذا المعنى في نفس الكلمة فان الكلمة لا يحتاج الى انضمامه لكن وضع لفظ بازاء ذلك
 المعنى مع متعلقه جميعا فلا يحتاج اللفظ الدال عليه الى انضمام امر في الدلالة عليه وليس
 في نفسه لعدم استقلاله في التعقل كالضارب مثلا فان معناه ذات له الضرب والنسبة
 الجزئية التي هي جزء من هذا المفهوم لاشك انها يحتاج في تعقلها الى تعقل طرفيها و آلة
 لملاحظة حالها فلم يكن معنى كائنا في نفسه لكن اللفظ الدال عليها الموضوع بازاءها
 وهو الضارب يدل عليها من غير حاجة الى انضمام كلمة اخرى معها في الدلالة عليها
 فيكون مستقلا بالمفهومية بهذا الاعتبار فلم يكن مرجع كون المعنى في نفسه و كونه
 في نفس الكلمة الى امر واحد واجب بتخصيص كينونته في نفس الكلمة بكون الكلمة
 دالة عليه لاستقلاله بالمفهومية لا الامر آخر فهو جمع كينونة هذا المعنى في نفس
 الكلمة و كينونته في نفسه الى امر واحد وفيه تأمل ﴿٤﴾ قوله قدس سره ليكون على
 طبق ما سبق ﴿٥﴾ الخ و ليوافق بالضمير الذي قبله وهو ضمير دل و لانه لا يحتاج
 حينئذ الى صرف كلمة في عن معناها الحقيقي فتأمل ﴿٦﴾ قوله قدس سره و ارجاع الضمير
 الى المعنى ﴿٧﴾ بالجر عطفي تفسير للمعنى الاخير و بيان له و كونها ظاهرة لقرب المرجع
 و شيوع معناه العرفي نقل عن بعض النحاة اذا دار الضمير بين الاقرب و الاعد فهو
 للاقرب لكن في عبارة هذا الكتاب السوق يقتضى ترجيح كونه راجعا الى الكلمة
 وهو ارجاع الضمير في تعريف الاسم الحاصل من دليل المحصر الى الكلمة و يحتمل ان يكون
 بالرفع جملة مستقلة معللة بقوله لعدم الى آخره اي لم يصرف عن الظاهر بارجاع الضمير
 الى كلمة ما في عبارة هذا الكتاب لعدم مسبقيتها الى آخره ﴿٨﴾ قوله قدس سره
 و لهذا جزم المصنف ﴿٩﴾ يعني لم يشر الى الاحتمال الاخر بل جعله على ما هو المتبادر
 منه و الا فكون المشار اليه علة للجزم محل بحث بل ما سبق من التنبيه على صحة ارادة
 كلا المعنيين يستدعي جواز الاشارة الى الاخر ايضا ﴿١٠﴾ قوله قدس سره و بما سبق

من التحقيق ظهر انه لا يتخلل عن الاسم جمعا ولا هاء الحرفي منعاً ﴿ الخ اي بسبب لزوم تعقل متعلقات هذه الاسماء فان معانيها مستقلة بالمفهومية لكونها مفهومات كلمة ولزوم تعقل متعلقاتها لفهم خصوصيات التي جرت العادة باستعمالها في تلك المفهومات الكلية المنضم معها بعض الخصوصيات فان قلت معنى هذه الاسماء لا يصح الحكم عليها وبها كعاني الحروف فكيف تكون مستقلة بالمفهومية قلت لانسلم ذلك بل معنى هذه الاسماء اذا اخذت في حد ذاتها يصح لذلك وعروض لزوم الظرفية وانضمام بعض الخصوصيات في الاستعمال اخرج عن ذلك بخلاف المعاني الحرفية فانها لاتصاح لذلك في حد ذاتها فاقتربا فان قلت معنى الظرفية التي هي معنى حرفي داخل في مفهوم متى كما صرح به الفاضل المحشي فيكون معناه في حد ذاته غير مستقل بالمفهومية مع انه اسم قلت الجزء الآخر من معناه وهو الزمان مستقل بالمفهومية والمعنى المستقل بالمفهومية اعم من ان يكون مطابقا او تضمنيا وايضا المراد من قوله لان معانيها مفهومات كلية اعم من المعاني المطابقة والتضمنية ﴿ قوله قدس سره اكن لما جرت العادة ﴿ يعني ان العادة جرت باستعمال تلك الاسماء في مفهوماتها الكلية واستفادة الخصوصية من الاضافة بخلاف الحروف فان معانيها الخصوصيات ولا يصح استعمالها في المطلق فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولما كان الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار معناه التضمني ﴿ فان قلت لاشك ان المتبادر من المعنى اذا اطلق هو المعنى المطابق كما صرح به المحقق الرازی والفعل باعتبار معناه المطابق لا يدل على معنى في نفسه بقول النسبة الى الفاعل المعين فيه وهي غير مستقلة بالمفهومية فلو همل عبارة التعريف على المتبادر كما هو الواجب بخرج الفعل عنه بقوله دل على معنى في نفسه فباعه على الصرف عن المتبادر والحمل على خلافه حتى دخل فيه الفعل واحتاج الى اخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة قلت الباعث على هذا الحمل امران احدهما ان قوله معنى في نفسه همل قبل هذا التعريف في دليل الحصر على المعنى الاعم من المطابق والتضمني لانه اعتبر تارة كونه مقارنا باحد الازمنة الثلاثة وجعله معنى الفعل وتارة كونه غير مقارن باحد الازمنة الثلاثة وجعله معنى الاسم ولا شك ان المعنى المستقل بالمفهومية المقارن باحد الازمنة الثلاثة في الفعل هو المعنى التضمني فالمتبادر من قوله معنى في نفسه في تعريفات الاقسام بعد ذكره في وجه الحصر همل على المعنى الاعم من المطابق والتضمني مع الاشارة الى ان ما يستخرج من تعريفات الاقسام من وجه الحصر هو المعنى الاعم كما لا يخفى وثانيهما انه لو لم يحمل

المعنى في تعريف الاسم على المعنى الاعم من المطابقى والتضمنى بل حمل على المطابقى
 فقط يخرج عنه بعض الاسماء كالاسماء المشتقة التى دخلت النسبة الى الفاعل المعين
 فى مفهومها وكالظروف التى دخل معنى الحرفى فيها كتى فانه دخل فيه معنى الظرفية
 اذا عرفت ذلك فالمناسب ان يقال ولما كان المعنى فى حد الاسم اعم من ان يكون
 مطابقيا او تضمنيا وكان الفعل دالا للخواعلم ان المشهور ان الفعل موضوع للحدث
 والزمان المعين من الازمنة الثلاثة ونسبة الحدث الى فاعل معين ولاشك ان تلك
 النسبة لا تفهم بدون الفاعل فلا يفهم هذا المجهوع من الحدث والزمان والنسبة التى
 هو المعنى المطابقى للفعل بدون الفاعل المعين فلا يدل الفعل بنفسه على معناه المطابقى
 فدلالة الفعل بنفسه ليس الاعلى للحدث الذى هو معناه التضمنى وهو المشهور
 او على الزمان ايضا على ما هو الظاهر كذا ذكره بعض المحققين ونقل عن بعضهم
 ان الزمان فى الفعل كالنسبة غير مستقل بالمفهومية ووجهه غير ظاهر وههنا بحث
 قد اشرنا اليه فى وجه الحصر للكلمة وهوان الدلالة التضمنية تابعة للمطابقية و متحققة
 فى ضمنها كما عرفت فى موضعه فالفعل اذا لم يدل على معناه التضمنى ايضا بنفسه فلم يكن
 الفعل دالا على معنى فى نفسه باعتبار معناه التضمنى ايضا واجلب عنه بعض المحققين
 بان معنى الدلالة بنفسه استقلال المدلول بالمفهومية والحدث معنى مستقل بالمفهومية
 وانما يتوقف فهيه على الضميمة بواسطة عدم استقلال ما هو شرط فهيه بالمفهومية
 اعنى المعنى المطابقى انتهى والحاصل ان الحدث معنى لا يحتاج فى تعقله الى تعقل امر معه
 واللفظ الموضوع بازائه ايضا لا يحتاج الى ضم امر معه فهو معنى مستقل وهو المراد
 من كون المعنى فى نفسه كما سبق تحقيقه واذا كان الحدث جزء معنى الفعل والفعل
 دالا عليه بالتضمن كان معناه التضمنى معنى مستقلا بالمفهومية وان كان تلك الدلالة
 التضمنية مشروطة بتحقيقى الدلالة المطابقية التى لا تتحقق الا بانضمام الفاعل معه
 فتأمل وقال بعض المحققين اعلم ان القول بان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة
 كما اجمعوا عليه ليس الا ان الفعل لا يكون بدون الفاعل فالجأ هم تصحيح سر ذلك
 الى ان جعلوا النسبة داخلة فى مفهوم الفعل لئلا يكون له بد من الفاعل ولا اضطرار
 لمن شرح الله صدره وزرقه نصره فنقول لك مما المهنى ربي ان الفعل موضوع
 للحدث مقيد بالزمان والنسبة انما جاءت من الهيئة التركيبية كما فى الجمل الاسمية اذ
 لا يخفى على النصف انه لا يناسب جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل هيئة ضرب
 زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة للفعل انه يفهم منه الحدث
 والنسبة تفصيلا وقد اتفقوا على ان دلالة المفرد لا تكون تفصيلية ولهذا لم يصح

تركيب القضية الشرطية من مفردين وانما التزام مع الفعل ذكر الفاعل لان الفعل
يؤدى معنى الحدث على وجه يكون مستعد الان ينسب الى شىء فيلزم اسناده
الى شىء لتلايكون احضاره على هذا الوجه لغوا انتهى ﴿ قوله قدس سره اعنى
الحدث ﴾ فسر معناه التضمنى المستقل بالمفهومية بالحدث مع ان الظاهر ان الزمان
المعين من الازمنة الثلاثة ايضا معناه التضمنى المستقل بالمفهومية وذلك لان فى كون
الزمان مدلولاً للفعل ترد اذابل الظاهر انه مدلول للهيئة التى ليست بلفظ على
الاصح اولان فى كونه مستقلاً بالمفهومية اختلافاً لوان يرتبط به قوله وكان ذلك المعنى
مقترناً واخرجه بقوله غير مقترن من تعريف الاسم فتأمل ﴿ قوله قدس سره
وكان ذلك المعنى مقترناً ﴾ الخ ذكر هذا القول فى جانب الشرطية ليترتب عليها
قوله اخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة الثلاثة فلان سابق هذا القول وان كان
يترتب عليه قوله اخرجه لكن لا يترتب عليه الاخراج بقوله غير مقترن باحد
الازمنة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره اخرجه بقوله غير مقترن باحد الازمنة
الثلاثة ﴾ فيه بحث وهو ان الزمان ايضا مدلول للفعل تضمننا كما هو المشهور وهو غير
مقترن باحد الازمنة الثلاثة لان الشىء لا يقارن بنفسه اذا المقارنة تستدعى المغايرة
فيصدق على الفعل انه كلمة دلت على معنى فى نفسه وهو الزمان غير مقترن
باحد الازمنة الثلاثة فلم يخرج عن حد الاسم بهذا القيد وايضا قد تقرر فيما بينهم
ان معانى الافعال الناقصة هى النسبة الجزئية بين الاسم والحجر مع احد الازمنة الثلاثة
ولاشك ان المعنى التضمنى المستقل بالمفهومية فيها ليس الالزمان والزمان غير
مقترن باحد الازمنة الثلاثة فيصدق عليها تعريف الاسم ولم يخرج بقوله غير
مقترن باحد الازمنة الثلاثة والجواب ان اقتران المعنى باحد الازمنة الثلاثة فى حد
الفعل معتبر بطريق الايجاب الجزئى وعدم اقترانه به فى حد الاسم معتبر بطريق
السلب الكلى يعنى لم يكن شىء من معانيه المطابقة ولا معانيه التضمنية مقروناً
باحد الازمنة الثلاثة فحينئذ خرج الفعل عن تعريف الاسم اذ بعض من معانيه التضمنية
مقترن باحد الازمنة الثلاثة وهو الحدث واما الافعال الناقصة فهى ايضا خارجة عن
حد الاسم داخلته فى حد الفعل بهذا الاعتبار لان بعضها من معانيه وهو النسبة بين
الاسم والحجر مقترن باحد الازمنة الثلاثة ومعناه التضمنى وهو الزمان مستقل بالمفهومية
الا انه يلزم على هذا التقدير ان يكون المعنى الموصوف بقوله فى نفسه غير المعنى
الموصوف بقوله غير مقترن فى الافعال الناقصة ويكون حاصل تعريف الاسم انه كلمة
دلت على معنى فى نفسه سواء كان ذلك المعنى مطابقاً او تضمنياً ولم يكن شىء من

معانيه مقترنا بأحد الأزمنة الثلاثة سواء كان معنى مطابقا أو تضاهيا مستقلا بالمفهومية
أو لم يكن وخاصا بعد الفعل أنه كلمة كان معنى من معانيها مستقلا بالمفهومية وكان
معنى من معانيها مقترنا بأحد الأزمنة الثلاثة معناها المستقل أو غيرها ولا يخفى ما
فيه من التكلف ﴿ قوله قدس سره أي غير مقترن مع أحد الأزمنة الثلاثة في الفهم
عن اللفظ الدال عليه ﴾ أشار إلى أن الباء إذا وقعت صلة للاقتران يكون بمعنى
مع والى أن الاقتران المنفي في حد الاسم والمثبت في حد الفعل هو الاقتران عند فهم
ذلك المعنى من اللفظ الدال عليه فلا يقدح في عدم الاقتران كون الزمان مقارنا
للمعنى في الواقع ولا كونه مفهوما قبل فهم ذلك المعنى أو بعده من لفظ آخر فلا يخرج
عن حد الاسم مثل الضارب في قولنا في الماضي زيد ضارب أو زيد ضارب أمس
﴿ قوله قدس سره فهو صفة بعد صفة ﴾ وفي بعض النسخ وهو بالواو وهو الظاهر
وأما الغاء فهي للبيان إذا التفرع غير مناسب ثم هو مجرور على تقدير الوصفية
ويجوز نصبه بأن يكون حالاً من المعنى ورفعه بأن يكون خبر مبتدأ محذوف أي وهو
غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة وإنما اختار الجر بالوصفية لأن النصب على الحالية
يحتاج إلى تكلف جعل المعنى مفعولاً به وحينئذ يحتاج إلى تقييد الدلالة بحال عدم
الاقتران والرفع على الخبرية يحتاج إلى ارتكاب المحذف ﴿ قوله قدس سره
والمراد بعدم الاقتران أن يكون بحسب الوضع الأول ﴾ لما كان ههنا مظنة سؤال هو
أن حد الاسم غير جامع لخروج أسماء الأفعال عنه بقيد عدم الاقتران فإن معانيها
مقترنة بأحد الأزمنة وغير مانع أيضاً لدخول الأفعال المنساختة عن الزمان فيه
أذ معانيها المستعملة فيها بعد الانسلاخ مستقلة غير مقترنة بأحد الأزمنة أراد أن
يدفع ذلك فقال والمراد بعدم الاقتران أن يكون بحسب الوضع الأول أي الوضع
الغير المسبوق بوضع فدخل بهذا الاعتبار أسماء الأفعال في حد الاسم وخارج الأفعال
المنساختة عن الزمان عنه فاندفع السؤال أما دخول أسماء الأفعال فلأن معانيها المقترنة
بأحد الأزمنة الثلاثة بحسب الوضع الثاني غير مقترنة بها في الفهم عنها بحسب
الوضع الأول وهو وضع اسم أو مركب أيضاً في أوجار ومجرور وذلك لأن الاقتران
بحسب الوضع الأول أن يكون في نظر الواضع بحيث يفهم ذلك المعنى مقارناً بأحد
الأزمنة ولا شك أن المعنى المفهوم بحسب الوضع الثاني غير منظور في الوضع الأول وما
هو منظور في الوضع الأول غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة وعلى هذا لا يشكل أيضاً
جمع حد الاسم بمثل يزيد ويشكر عليهم فإن معناها العلمى مستقل غير مقترن بأحد
الأزمنة بحسب الوضع الأول الذي بلزاء معنى الفعل وأما خروج الأفعال المنساختة

عن الزمان فلان معانيها الحالية بحسب الوضع الاول مقترنة باحد الازمنة فانها في
 الوضع الاول موضوعة لهنه المعاني المقترنة باحد الازمنة واقترا انه ايضا منظور
 في نظر الواضع في ذلك الوضع الا انه جرد في الوضع الثاني من الزمان وانما قيد
 الوضع بالاول ولم يكتف بقوله بحسب الوضع لان الظاهر ان اسماء الافعال والافعال
 المنساختة موضوعة ثانيا معنى الفعل والحدث لتتحقق اشارة الوضع فيهما وهي فهم
 المعنى الثاني بلا قرينة وذكر الوضع في تعريفهما واعلم انه يلزم على هذا التقدير
 ما ذكره بعض المحققين من انه لا يخفى ان اسمية اسماء الافعال اعتبرت باعتبار
 وضعها الحالي للمعنى وعدم اقترا انه باعتبار الوضع الاصلى وذلك بعيد عن الاعتبار
 اذ لا يبيح ان يكون مدار الاسمية على وضع واحد ولا يكون وضع لغواو معتبرا باعتبار
 شيء واحد وفي اسماء الافعال مثل دونك وضعه الاول وهو الوضع الظرفي لغوي
 اعتبار اسميتها واللام يكن كلمة ومعتبر فيها لان عدم الاقتران انما هو يتحقق به ووضعه
 الثاني معتبر لانه باعتباره يكون كلمة ولغولانه باعتباره لا يكون غير مقترن ﴿ قوله
 قدس سره ودخل فيه اسماء الافعال ﴾ قال الفاضل المحشى النى هم لهم على ان قالوا
 انها ليست بافعال لمخالفتها للافعال صيغة وقبولها لما لا يقبله الافعال كالتنوين ولام
 التعريف وكون بعضها ظرفا وبعضها جارا ومجرورا انتهى ولو قال وقبول بعضها
 لما لا يقبله الفعل كالتنوين ولام التعريف لكان اولى لان اكثرها من المبنيات فلا يقبل
 التنوين وبعضها لا يقبل اللام ايضا ﴿ قوله قدس سره لان جميعها اما منقولة عن
 المصادر ﴾ يعني ان جميعها لا يخ من ان يكون بعضها منقولة عن المصادر وبعضها
 منقولة عن الظرف والجار والمجرور فيكون من قبيل تقسيم الكل الى الاجزاء وقوله
 قدس سره منقولة عن المصادر معناه ان الكل في الاصل مصادر موضوعة
 لمعنى مصدرى نقل الى معنى الفعل وهذا المعنى متبادر من تلك العبارة من غير
 مسامحة كما قيل ﴿ قوله قدس سره صريحا ﴾ بأن يثبت استعماله في المعنى
 المصدرى اولاً ثم ينقل ﴿ قوله قدس سره نحور ويدفانه قد استعمل مصدرا
 ايضا ﴾ قيل هو مصغر ار واد مصدر ارود بمعنى ار فقي بعد تخفيفه بخنق الهمزة
 والالف واستعمل ارود رويدا بمعنى ار فقي رققا صغيرا قليلا ﴿ قوله قدس سره
 او غير صريح ﴾ بان لم يثبت استعماله مصدرا الا انه يشبه المصدر بان يكون على
 وزنه نحو هيئات على وزن قوفاة كتب في الحاشية الدجاجة تقوي ان تصيح قوفاة
 وقبقاء على وزن فعلا فعلة وفعلا لانتهى ﴿ قوله قدس سره او عن المصادر التي
 كانت ﴾ الخ عطف على المصادر الاصلية وفي مقابلتها والمراد ان بعض اسماء الا
 فعال نحو صه مثلا في الاصل صوت نقل الى المعنى المصدرى وهو السكوت ثم نقل من

معنى السكوت الى معنى اسكت ﴿ قوله قدس سره او عن الظرف ﴿ لو قال او عن
 الظرف مع ماضيف الظرف اليه لكان اولى لان المعنى الاول لامامك ودونك هو معنى
 المركب الاضافى لامعنى المضافى فقط ﴿ قوله قدس سره وعن الجار والمجرور ﴿
 وفي بعض النسخ او عن الجار والمجرور وهو اولى اذ هو اشارة الى مثل عليك وهو
 قسم آخر من الاقسام ﴿ قوله قدس سره وخرج عنه المضارع ايضا ﴿ الظاهر
 ان هذا القول معطوف على قوله خرج عنه الافعال المنساخته او على قوله فدخل فيه
 اسماء الافعال والمعطوف عليه على التقديرين متفرع على قوله والمراد بعدم
 الاقتران الخ مع ان المعطوف لا يتفرع عليه اذ لا دخل لعدم الاقتران بحسب الوضع
 الاول فى الدلالة على الزمان الواحد فى ضمن الزمانين فلا يخفى ما فى هذا العطف
 فتأمل ﴿ قوله قدس سره على تقدير اشتراكه ﴿ اشارة الى مذهب من قال بانه
 موضوع للاستقبال مجازى فى الحال او بالعكس ﴿ قوله قدس سره واين الدلالة من
 الارادة ﴿ هذا صحيح على ما هو المشهور من ان اللفظ المشترك يدل على جميع
 معانيه ولا يراد شىء منها الا مع القرينة واما على ما نقل من الشيخ الرئيس من ان
 الارادة شرط الدلالة فلا اذا الدلالة حينئذ موقوفة على الارادة التى هى موقوفة
 على القرينة ﴿ قوله قدس سره ليفيد زيادة معرفة به ﴿ اى بعض الحواص او ذكره
 ليفيد زيادة معرفة بالاسم او ليفيد الامس زيادة معرفة الاسم بسبب ذكر بعض
 الحواص وذلك لان غاصة الشىء يكون بسبب معرفة ذلك الشىء بامتيازه عما عداه
 ويمكن ان يقال لها كن تاليف هذا الكتاب للمتدئين ووقع فى تعريف الاسم خفا بسبب
 قيد الدلالة على معنى فى نفسه بحيث يكاد ان لا يستقل به فهم كثير من المخاطبين
 اراد ان يذكر ما يفيد معرفة الاسم فى الجملة وامتيازه عن اخويه بعد تعريفه حتى
 تحصل معرفته بالخاصة لهن لم يعرفه بحدته ولم يبق احد من شارعى هذا الكتاب
 خاليا من معرفة الاسم فى الجملة وقال بعض المحققين ولك ان تقول هذه احكام مشتركة
 بين قسمى الاسم قديم على التقسيم وذكر الجرح على سبيل التقريب لشركته مع ما ذكر
 فى الاختصاص انتهى وفيه ان اكثر ما ذكره من الحواص الخمس مختص بالمعرب فان
 اللام والتونين ايضا كالجرح مختصان بالمعرب فنذكر هذه الخمس من الاحوال المشتركة
 بين قسمى الاسم باعتبار ان الاثنين منها من تلك الاحوال بعيد ﴿ قوله قدس سره
 منها بصيغة جمع الكثرة على كثرتها ﴿ قيل عددها يرتقى الى قريب من ثلاثين
 ﴿ قوله قدس سره وجمن التبعية على ان ما ذكره بعض منها ﴿ فان قلت من
 اين عرف كونها للتبعية قلت من دخولها على الجمع وعدم استقامة معانيها الاخر
 بحسب الظاهر فان قلت لا حاجة فى التنبيه على ان ما ذكره بعض منها الى ذكر من

لانه معلوم من ذكر خمسة منها بعد ذكر الخواص بصيغة جمع الكثرة قلت المراد
 التنبيه في اول الامر على ان ما سينكره بعض منها ولنذكر من فائدة اخرى غير
 التنبيه وهي ارتباط خواصه التي هي جمع الكثرة بكل واحد من الامور الخمسة
 او لجمهورها من غير ارتكاب تجوز فان قلت من التبعية لان التبدل على ان ما ذكره
 بعض منها فانه لو كانت الخواص متحصرة في هذه الخمسة ايضا لصح ايراد من
 التبعية على كل واحدة منها بل الدال على ذلك صيغة جمع الكثرة قلت نعم لكن
 ذلك التنبيه مبنى على ان يكون العطف في هذه الخواص الخمس مقدا على ربطها
 بقوله من خواصه فتأمل ﴿ قوله قدس سره ﴾ وهي جمع خاصة ﴿ هي صيغة مؤنث
 لاسم القاعل وتأنيثها لكونها حالة الشيء ﴾ ﴿ قوله قدس سره ﴾ ما يختص به ولا
 يوجد في غيره ﴿ الظاهر ان قوله ولا يوجد في غيره عطف تفسيري لما
 يتضمنه قوله يختص به من الجزء السلبي لان معنى يختص به
 ان يوجد فيه ولا يوجد في غيره وانما فسر الجزء السلبي ولم يكتف بقوله ما يختص به
 اولم يقل ما يوجد فيه ولا يوجد في غيره اما الاول فللاهتمام بالجزء السلبي واما الثاني
 فللاشارة الى وجه تسميتها بالخاصة في تعريفها قال بعض المحققين بجوز ان يكون قوله
 ولا يوجد في غيره تفسيري للكلا الجزئين من قوله يختص به لان النفي في قوله ولا يوجد
 في غيره متوجه الى القيد وهو الغير كما هو القاعدة فالمراد اثبات الوجود ونفيه في
 الغير وبقرينة نفي الوجود في الغير يراد اثبات فيه فيكون معنى ولا يوجد في غيره
 ان يوجد فيه ولا يوجد في غيره ثم اعلم ان تعريف الخاصة بظاهرة غير مانع لصدقه
 على الفصل القريب للشيء وعلى الامر الغير المحمول المختص بالشيء مع انه
 ليس شيئا منها خاصة الا ان يقال ان اصطلاح النجاة في الخاصة مخالف لاصطلاح المنطقيين
 والتمزم دخولهما في الخاصة باصطلاح النجاة وحينئذ لا حاجة الى تكلف في جعل الامور
 الخمسة المنكورة خاصة الاسم او يقال المراد في قوله ما يختص به هو الامر الخارج المحمول
 فخرج مواد النقص عن التعريف وحينئذ لا بد من التكلّف في جعل كل واحدة من
 الخواص المنكورة محمولة على الاسم لا يقال هذا الحد لا يصدق على الخاصة الاضافية
 فلا يكون جامعا لانا نقول بعد تسليم اطلاق الخاصة عليها على الحقيقة وتسليم كون
 الخاصة المعرفة هنا اعم من المراد من الغير الغير الذي جعل في مقابلة ذلك الشيء
 فيشمل الخاصة الاضافية ايضا وما قيل من ان تعريف الخاصة بما يختص به تعريف الشيء
 بنفسه او بما هو اخص منه ممنوع اذ معرفة ما يختص موقوفة على الخصوصية التي هي
 مصدر الاعلى الخاصة المشتقة منه على ان الخاصة المعرفة ههنا هو الاصطلاح اللغوي

﴿ قوله قدس سره وهى اما شاملة لجميع افراد ما هى خاصة له ﴾ فان قلت هذا التقسيم
 ظاهر فيما اذا كان نحو الخاصة كلياً اذ افراد فى الخارج وفى الذهن واما اذا كان جزئياً
 حقيقياً فلا قلت نعم هذا التقسيم وقع من المنطقيين فى خاصة الماهيات الكلية فان
 الخاصة عندهم ليست الا للماهية الكلية ﴿ قوله قدس سره اى لام التعريف ﴾
 احترز به عن لام الامر ولام الابتداء ولام التأكيد فانها تدخل على الفعل وكأنه قصد
 هذا المعنى من اللام فى قوله دخول اللام بجعلها عوضاً عن المضاعف اليه وفيه انه لا يلازم
 بقرائن اللام من الجر والتنوين وغيرهما فان اللام فيها ليست عوضاً عن المضاعف اليه
 او بجعلها للعهد الخارجى بارادة اللام الشايع فيما بينهم وهى لام التعريف وفيه ان كون
 لام التعريف شايعاً فيما بينهم بحيث يتبادر من اللام ممنوع ولو سلم فلا حاجة الى لام
 التعريف حينئذ وبجعلها للعهد الذهنى والاشارة الى ان ذلك الفرد فى الواقع هو
 لام التعريف ولو قال دخول الالف واللام وجعل اللام فيها للجنس كما فى قرآنها يخرج
 لام الامر ولام الابتداء ولام التأكيد لانها ليست مع الالف ويتناول لام التعريف ولام
 الموصول والالف واللام الزائدة فى الاعلام كما فى الحارث والالف واللام التى هى جزء
 الكلمة كما فى النجم والالف واللام التى هى عوض من محذوف كما فى الله فان جميعهما من
 خواص الاسم فهنا اولى مما قاله لكنه يفوت حينئذ الاشارة الى انه تابع سببويه فى ان
 اللام عنده للتعريف من غير الالف كما يفوت هذه الاشارة لو قال حرف التعريف
 ﴿ قوله قدس سره لكان شاملاً للميم ﴾ فى لغة حمير وهى قبيلة من طى لما قبل
 حميرى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امن امير مصيما فى امسفر قال عليه السلام
 فى جوابه ليس من امير مصيما فى امسفر ولكن شاملاً لحرف النداء ايضا والاولى ان
 يتعرض له ايضا وقيل لم يتعرض له اما لظهور اختصاصه بالاسم واما لانه ليس للتعريف
 مطلقاً مع القصد ﴿ قوله قدس سره لعدم شهرته ﴾ ولم يتعرض للامور المذكورة
 الا لشيرتها ولاختصاصه ببعض اللغات ولانه يفوت الاشارة الى ان المختار عنده ما
 ذهب اليه سبويه ﴿ قوله قدس سره وفى اختياره اللام ﴾ الخ اى فى ضمن اختيار
 المص اللام على الالف واللام وعلى الالف وحده وعلى حرف التعريف ايضا
 اشارة الى ان المختار الخ ويجوز ان يقال اختار اللام لانه ثابت مع الاسم المعرف فى
 جميع الاحوال درجا وابتداءً بخلاف الواهزة فهو احق بجعله علامة لمعرفة الاسم
 ﴿ قوله قدس سره من ان اداة التعريف هى اللام ﴾ المحصر المستفاد من هذه
 العبارة اضافى اى ليست الهمزة او مجموع الهمزة واللام فلا يرد ان حرف النداء ايضا
 يكون اداة التعريف ﴿ قوله قدس سره لتعذر الابتداء بالساكن ﴾ يعنى لبناءها

على السكون وتعذر الابتداء بالساكن وانما بنى على السكون لتحصيل الخفة عند التركيب اولان علامة التنكير الندى هو ضد التعريفى اعرفى سالك هو التنوين فالمناسب ان يكون علامة التعريفى ايضا عرفا ساكنا قال بعض المحققين بل الانسب ان يكون دليلا متصفا ببعض ما تصف به دليل نقيضه انتهى قيل تعذر الابتداء بالساكن لا يقتضى زيادة الحرف لجواز تحريك الساكن عند الابتداء واجيب بان التحريك لا يناسب اذ التحريك بالفتحة وبالكثرة يوجب الالتباس بلام الابتداء والمجارة والتحريك بالضمه يوجب الثقل فى الامر الكثير الحاجة اليه فى الاستعمال واما اختيار الهمزة لانها حرف يزداد فى اوائل الكلمة عند الحاجة وانما فتحت مع ان همزة الوصل مكسورة فى اكثر المواضع لان الخفة مطلوبة فيها لكثرة استعمالها * قوله قدس سره فقد ذهب الى انها الكهل ❀ اى ذهب الخليل الى ان اداة التعريفى كلمة ال على وزن هل وهمزته فى الاصل قطعية جعلت وصلية طلبا للخفة المدعوة لكمال كثرة استعمالها ❀ قوله قد سره والبرد الى انها الهمزة المفتوحة وعلها ❀ قال الفاضل المحشى يضعف مذهبه شيوع حذفه فى الوصل والعلامة لا تحذف واعتذر عنه بعض المحققين وقالوه ان حذفها مع كونها علامة لان اللام اللازمة لها تذكرها ❀ قوله قدس سره زيدت اللام ❀ لم يظهر نكتة لاختيار خصوص اللام للزيادة لدفع الالتباس وللزيادة فى حرف التعريفى دون حرف الاستقهام ❀ قوله قدس سره وانما اختص دخول حرف التعريفى ❀ لما اشار الى اختصاص دخول مطلق حرفى التعريفى بالاسم وبين نكتة اختيار اللام علل اختصاص دخول حرفى التعريفى ❀ قوله قدس سره لانه لتعيين معنى مستقل بالمفهومية ❀ الخ ذكر هذا التعليل الشيخ الرضى وتبعه الشارح وفض عليه بانه قد يكون لتعيين المعنى التضمنى كاللام فى الحسن فانها لتعيين الذات المعتمدة فى مفهوم الحسن ولانصيب للمصفة والنسبة المعتمدة فى مفهوم اللفظ من تعريف اللام وقد يكون لتعيين المعنى المجازى الالتزامى كما تقول رأيت الاسد الرامى فان اللام فيه لتعيين ما دل عليه اللفظ التزاما وقد يكون لتعيين نفس اللفظ فانه ذكر فى بعض الكتب ان اللام الداخلة على المعرفة بالتعريفات اللفظية التى لا يراد منها المعنى بل اللفظ ليست لتعيين المعنى الندى يدل عليه اللفظ مطابقة كاللام فى قول سيد المحققين الفيض الوهاب بل لتعيين نفس اللفظ واذا كان كذلك فيدخل اللام على الفعل او الحرف لتعيين المعنى التضمنى او المجازى او نفس اللفظ فلا يثبت بهذا التعليل اختصاصه بالاسم وايضا هذا التعليل بعد تسليم مقدّماته يفيد عدم دخول اللام على الفعل والحرف بحسب وضعها ولا ينفى دخولها بطريق المجاز عليهما وايضا هذا التعليل بعد التسليم يفيد عدم دخول اللام على

الفعل والحرف لادخوله على الاسم في جميع اعتباراته كالمر كبات والمد على هذا الا
 ذلك فلا يتم التعريف على انه وقع في كلامهم دخوله على المركب كقولنا الاعمى جماد
 الان يقال ان الاختصاص اضافي بالنسبة الى الفعل والحرف وايضا وقع في بعض التراكيب
 شن الهول واليتقصع بادخال اللام على الحرف والفعل فلم يكن من خواص الاسم الان
 يقال المراد ان هذا التركيب شن او يقال معنى اختصاص اللام بالاسم انه لا يدخل
 الفعل والحرف اذا اريد منهما معناهما وليس المراد منهما معناهما بل اللفظ وقال
 بعض المحققين في تعليل الاختصاص الاولى ان يقال التعريف والتنكير يتعاقبان على
 اللفظ وكذلك علامتهما فلهذا لم يكن في الفعل علامة التنكير لم يدخل عليه اللام انتهى
 وظاهر ان الحرف ايضا كذلك فالمناسب ذكره ايضا مع الفعل ﴿ قوله قدس سره ﴾
 فان حرف التعريف لا يدخل الضمائر ﴿ الخ فيه ان حرف النداء وحرف التعريف
 يدخل الضمائر المنفصلة واسماء الاشارة والموصولات الان يقيم حرف التعريف
 بحيثية كونها للتعريف او يختص باللام ﴿ قوله قدس سره كالموصولات ﴾ قال
 بعض المحققين قد حقق في موضعه ان النى في الاصل لذى زيدت عليه اداة التعريف
 انتهى وفيه انه لو سلم ذلك لاشك ان الموضوع لمعنى الموصولية هو النى وكان
 اللام فيه مثل سائر حروفه ولا يدخله اللام بعد ذلك ﴿ قوله قدس سره ﴾ وكذلك
 سائر الحواص ﴿ يعنى مثل اللام في انها غير شاملة لاني انها لا تتحقق في الضمائر
 وامثالها وقيل ان الاسناد اليه خاصة شاملة للاسم لو اريد صلاحية الاسناد اليه
 كالكتاب بالقوة بالنسبة الى الانسان وفيه ان بعض اسماء الافعال لا يصح الاسناد اليه
 ﴿ قوله قدس سره ﴾ ومنها دخول الجر والتنوين ﴿ قر الجر والتنوين ههنا بالجر
 وعطف على اللام واراد بهما عراب الجر والتنوين النون الساكنة التي تلحق
 الاخر ويجوزر فعهما بان يراد منهما المعنى المصدرى ويعطف على الدخول كالا
 سناد اليه والاضافة الان الجر والتنوين شايعان بمعنى الحركة والنون الساكن فلها حمل
 عليه واختار الجر فيهما فتأمل قال الفاضل المحشى وانما قدم الجر على التنوين مع ان
 بينهما لام التعريف مناسبة التقابل لانهما اذا اجتمعا في كلمة كان التنوين متأخرا
 عنه في الوجود وانما قدم اللام عليهما فلان المصدر موقعا واما تقديم هذه الثلاثة
 على ما بقى فلاء نها لفظية وهى اظهر من المعنوية في الدلالة على الاختصاص واما
 تقديم الاسناد اليه على الاضافة لانه مدار الكلام ولتضمنه خواص كثيرة انتهى
 ووجه تقابل اللام مع التنوين اما كون اللام علامة التعريف والتنوين علامة التنكير
 او عدم اجتماعهما في الكلمة او دخول اللام في المصدر والتنوين في الاخر فتأمل ﴿ قوله

قدس سره فينبغي ان يدخل الاسم ليقضى معنى الفعل اليه ﴿١﴾ فيه انه لاشك ادخال الهمزة
 وتضعيف العين اللذين في افعال للتعدية لافضاء معنى الفعل الى الاسم فلم لا يجوز ادخال
 حرف الجر النى هو لافضاء معنى الفعل الى الاسم على الفعل ايضا فلا يستدعى افادته ايضا
 الفعل ان يدخل الاسم وكون حرف الجر كلمته والهمزة وتضعيف العين جزء الكلمة ومن حروف
 المباني لا يستدعى ذلك كما لا يخفى ﴿٢﴾ قوله قدس سره واما الاضافة اللفظية ﴿٣﴾ جواب
 سؤال المقدور وهو ان المدعى ان الجر مطلقا من خواص الاسم والدليل افادان الجر
 النى هو اثر حرف الجر لفظا او تقدير من خواص الاسم فبقى الجر النى لم يكن
 اثر حرف الجر لفظا ولا تقدير اكالجر في المضاق اليه بالاضافة اللفظية فلم يثبت
 كونه خاصة الاسم فاجاب بما حاصله ان هذا التعليل مخصوص بالجر النى هو اثر حرف
 الجر كما ترى واما علة اختصاص الجر النى ليس كذلك كما في الاضافة اللفظية فهي
 ان الاضافة اللفظية هي فرع المعنوية الخ ويجوز حمل الكلام على التعليل بطريق
 التوزيع فاشار الى علة بعض من الجر بقوله لانه اثر حرف الجر والى علة بعض آخر بقوله
 واما الاضافة اللفظية الخ ولا يخفى عليك ان كلامه هذا صريح في ان الجر في الاضافة
 اللفظية ليس اثر حرف الجر لفظا ولا تقدير اذ لم يزل م منه ان لا يكون الاضافة اللفظية
 بتقدير حرف الجر وهذا مخالف لما سيأتى في مباحث المجرورات فان فيه عرف
 مطلق المضاق اليه بما ينسب اليه شىء بواسطة حرف الجر ثم قسم الاضافة بتقدير
 حرف الجر الى اللفظية والمعنوية فهنا صريح في ان الاضافة اللفظية بتقدير حرف
 الجر ولا يضر في ذلك عدم صحة ملاحظة معنى حرف الجر في بعض الاضافات اللفظية
 كحسن الوجه فان بعض الاضافات المعنوية ايضا كذلك كيوم الاحد وعلم الفقه
 وشجر الاراك كملحق في موضعه ﴿٤﴾ قوله قدس سره فهي فرع الاضافة المعنوية ﴿٥﴾
 قال الفاضل المحشى في تعليل اختصاص الجر النى في الاضافة اللفظية بالاسم ولانه
 لا يكون الا فيما اذا كان المضاق اليه فعلا او مفعولا والفعل والحرف لا يكونان كذلك
 قال بعض المحققين هذا التعليل موقوف على بيان اختصاص الفاعلية والمفعولية
 بالاسم وقد يقال في تعليل اختصاص مطلق الجر بالاسم ان الجر علم الاضافة والاضافة
 معنى لا يوجد الا في الاسم كما يظهر ذلك في تعليل الشارح بعد التأمّل فيه فهنا خص
 علامته به وفيه ان الاضافة في قولهم الجر علم الاضافة بمعنى المضاق اليه والمضاق اليه
 قد يكون غير الاسم كما في يوم ينفع الصادقين ﴿٦﴾ قوله قدس سره بان يختص ﴿٧﴾
 الخ ببيان للمخالفة التمي تتصور على وجهين احدهما ان يختص الاضافة اللفظية بما
 يخالف ما يختص به الاصل اعنى الاضافة المعنوية وهو الاسم وما يخالفه هو الفعل

والحرف لكن فسر بالفعل لظهور ان الحرف لعدم استقلال معناه لا يصحح لذلك والثالث ان يكون الفرع زائدا على الاصل بان يتحقق فيما يختص به الاصل وفيما يخالفه وهما الاسم والفعل ولا يخفى ان كلام الشارح ههنا صريح في اختصاص المضى اليه بالاضافة المعنوية واللفظية بالاسم مع ان الفعل يقع مضافا اليه بالاضافة المعنوية كما في يوم ينفع الصادقين وايضا منى لما سيدكره في شرح الاضافة التي هي من خواص الاسم من تعميم المضى اليه الاسم والفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره عطفاً على الدخول ﴾ نصب على المصدرية اي عطف عطفاً او العلية اي رفع او قري بالرفع عطفاً على الدخول او على الحال اي حال كونه معطوفا ﴿ قوله قدس سره لا على مدخوله ﴾ وهو امر ان احدهما المدخول الصريح وهو اللام والثاني الغير الصريح وهو ما يلزم كونه مدخول الدخول من حكم العطف وهو التنوين ﴿ قوله قدس سره وكلاهما منتقيان في الاسناد ﴾ وفي بعض النسخ في الاسناد اليه وهذا اولي لان من انتقاء الذكر في الاول والحق في الاخر في الاسناد النى هو نسبة بين الطرفين لا يلزم انتقاءهما في الاسناد النى هو في احد الطرفين والمدعى هذا دون ذلك ﴿ قوله قدس سره وكذا في الاضافة ﴾ اي كانتقاء كليهما في الاسناد اليه انتقاء كليهما في الاضافة فهي ايضا بالرفع عطف على الدخول او الكلام المذكور في الاسناد كالللام في الاضافة فيكون التشبيه باعتبار مجوع الدليل والنتيجة ﴿ قوله قدس سره والبراديه ﴾ اي بالاسناد اليه كونه الشىء مسندا اليه لما كان هذا المعنى خلاف ظاهر العبارة والمعنى الظاهر ايضا غير مناسب قال والمراد به كون الشىء مسندا اليه وذلك لان الظاهر ان ضمير اليه في الاسناد اليه راجع الى الاسم اذ لم يذكر بوجه من الوجوه المعتبرة في المرجع شىء سواه بحسب الظاهر فيكون معناه كون الاسم مسندا اليه ولاخفاً في عدم فائدة الحكم باختصاصه بالاسم اذ لاخفاً فيه وايضا لا يصح جعل كون الاسم مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم لان معرفته بعد معرفة الاسم واما جعل الضمير راجعا الى الشىء فباعتبار ادعاء ان الشىء لكمال ظهوره كان كالمذكور فيصح ارجاع الضمير اليه ﴿ قوله قدس سره لان الفعل وضع لان يكون ابداً مسندا ﴾ اللام للغرض يعنى ان الغرض من وضعه ان يكون ابداً مسندا فلنالم يستعمل على وجه لم يحصل منه هذا الغرض فلا يرد ما قيل يجوز ان يستعمل في غير هذا المعنى بطريق المجاز اذ لم يجعل هذا المعنى معناه الموضوع له لكن يمكن ان يناقش ان يحصل هذا الغرض عند استعماله فيما وضع له واما عند استعماله في غيره فلا يلزم ان يحصل والجواب ان المراد بعدم وجود تلك الخواص في غير الاسم من الفعل والحرف

انها لم توجد فيه اذا استعمل في معناه الموضوع له فلا اشكال وانما لم يتعرض بالحرف ومع ان اختصاص الاسناد اليه بالاسم لا يثبت بدون التعرض اليه اكتفاء بظهور ان معناه لعدم استقلاله لا يصح لذلك مع انه سبق في بيان قسمي الكلام انه لا يكون مسند مسند اليه فان قلت ان الاسناد اليه قد يكون في غير الاسم من الالفاظ المركبة كقولهم الالهى جماد فلم يكن مختصا بالاسم ولم يلزم ايضا من سلب تحققه في الفعل والحرف اختصاصه بالاسم قلت المراد من الخاصة الاضافية يعنى ما هو بالقياس الى ما يقابل الاسم من الفعل والحرف يختص به ﴿ قوله قدس سره اى كون الشئ مضافا بتقدير حرف الجر ﴾ هذا القيد زائد لدلالة اللفظ الاضافة عليه اصلا على ما ذهب اليه اكثرهم ومنهم المص من ان الاضافة يكون بتقدير حرف الجر وتصريحه واما على ما ذهب اليه بعض آخر من ان النسبة التى بين امرين بصرى حرف الجر ليست باضافة ولا يسمى طرفا مضافا ومضاف اليه فلا حاجة الى هذا التقدير ﴿ قوله قدس سره اختصاص لواز من التعريف والتخصيص والتخفيف ﴾ في عدم جريان التعريف والتخصيص في الحدث النبى هو العمدة لتعنى المستقل في الفعل بحيث فانه كما يجوز حصول التعريف والتخصيص في الحدث اذا عبر عنه بلفظ المصدر كقولنا ضرب اليوم او ضرب يوم لم لا يجوز ان يحصل فيه في ضمن الفعل ايضا بل حصل في قولنا ضربت اليوم وضربت يوما واما التخفيف فهو وان كان يخفى التنوين او ما يقوم مقامه لا يجرى في الفعل وان كان بترك الضمير من المضاف اليه واستتاره في المضائق كما في قولنا الحسن الوجه فيجوز جريانه في الفعل ﴿ قوله قدس سره وانما فسرنا الاضافة بكون الشئ مضافا ﴾ مع ان الاضافة فيما سياتى في قوله والجر علم الاضافة بمعنى المضاف اليه ﴿ قوله قدس سره لان الفعل او الجملة قد يقع في الخ قوله او الجملة يدل على ان تحقق كون الشئ مضافا اليه في الجملة محل باختصاصه بالاسم وليس كذلك اذا اختصاص ههنا اضافى بالنسبة الى الفعل والحرف كما مر ار او عمل اختصاص الاضافة على الحقيقى واختصاص اخواته على الاضافى بعيد جدا ولو سلم فبعد تأويل مثل هذا المضائق اليه بالمصدر لا يلزم اختصاص المضائق اليه بالاسم فان الجملة الاسمية تقع مضافا اليه بلاتأويلها بالاسم فلا يصح قوله فالضافة بتقدير حرف الجر مطلقا يختص بالاسم بالاختصاص الحقيقى ﴿ قوله قدس سره فالضافة بتقدير حرف الجر مطلقا يختص بالاسم ﴾ يعنى سواء اريد منها المضائق او المضائق اليه او النسبة التى بينهما ومعنى اختصاص النسبة بالاسم ان يكون طرفا اسما ﴿ قوله قدس سره فان مرت مضائق الى زيد ﴾ اراد بمرت الفعل لا الجملة والافلا

يضر وقوعها مضافا بالاختصاص الاضافي فتأمل ﴿ قوله قدس سره اى الاسم قسمان ﴾
 لم يشر المص الى انحصار الاسم في قسميه كما اشار اليه في تقسيم الكلمة بدليل المحصر
 وفي تقسيم الكلام باداء المحصر اكتفاء بما جعله اسلوبا في التقسيم بعد التعريف
 ﴿ قال المص رحمه الله معرب ﴾ قال المص في شرح المفصل هو من الاعراب بمعنى
 الاظهار او ازالة الفساد وهو محل اظهار المعاني وازالة الفساد والالتباس او من
 اعربت الكلمة اى جعلت الاعراب فيها والوجه ظاهر لان الاعراب العرفي انتهى وذلك
 لان الاعراب العرفي ان كان به معنى ما اختلف آخره كما يفهم من هذا الكتاب فليس فيه معنى
 مصدرى حتى يشتق منه شىء وان كان بمعنى اختلف الاخر كما يفهم من المفصل فالمناسب
 اشتقاق صيغة اسم الفاعل لان المعرب هو مختلف الاخر وفيه انه لم لا يجوز ان يشتق منه صيغة
 اسم المكان بمعنى محل اختلاف الاخر اذ فاعل الاختلاف في الحقيقة هو الاخر والاسم المعرب
 مظهره ﴿ قوله قدس سره ﴾ لانه لا يخ امان يكون مركبا ﴿ الخ لم يعدل المص عن
 التعريف المشهور للمعرب وهو ما اختلف آخره باختلاف العوامل عدل الشارح
 عن وجه المحصر المشهور وهو ان الاسم امان يختلف آخره باختلاف العوامل لفظا
 او تقديرا اولم يختلف لانه لو قال ذلك يلزم عليه تعريفه بضمنا ويرد عليه المحذور
 النى سيورده ولانه اراد ان يكون التعريف المخرج موافقا بتعريفه الصريح
 ﴿ قوله قدس سره ﴾ فالمعرب النى هو قسم من الاسم ﴿ ظاهر عبارته تدل على
 انه جعل المعرب والمبنى قسامين من الاسم اصطلاحا كما هو الظاهر من تقسيم المص
 وجعل اللام في قوله فالمعرب للعهد لكن اطلاق المعرب والمبنى على الفعل يأتى عن
 ذلك بحسب الظاهر ويجوز ان يحمل عبارة المص على ان المعرب والمبنى قيدان
 للقسم اى وهو اسم معرب واسم مبنى ويحمل قوله فالمعرب المركب النى لم يشبه
 الخ على تعريف المعرب النى هو قيد القسم واعم من الاسم المعرب فانه يصدق
 على الفعل المضارع ﴿ قوله قدس سره ﴾ المركب اى الاسم النى ركب ﴿ الخ اراد
 الاسم بقريته المقام او قصد من اللام معنى الموصول وجعله كناية عن الاسم وباعتبار
 قيد الاسم لم يدخل فيه الفعل المضارع ومبنى الاصل وان جاز اخراج مبنى الاصل
 لو لم يعتبر هذا القيد بتقييد التركيب بقوله تركيبا يتحقق معه عامله واعتراض على
 تعريف المعرب باعتبار قيد المركب بان المتبادر من المركب هو ان يدل جزؤه
 على جزء معناه وهو لا يصدق على شىء من المعربات اذ هى الفاظ مفردة من
 افراد الاسم النى هو قسم للكلمة ولا بد في التعريفات من حمل العبارة على ما هو
 المتبادر منها ولو حمل على معناه اللغوى النى هو المنضم مع غيره فاما ان يحمل عليه

على الحقيقة بان يكون مشتركا بين المعنى العرفي وبين هذا المعنى اوعلى طريق
المجاز فيلزم استعمال اللفظ المشترك او المجاز في التعريف مع انه يجب الاحتراز
عنه ويمكن ان يقال ان تقسيم الاسم الى المعرب والمبني اولا وتعريف المعرب
بالمركب بعد ذلك بلا فصل يجعل المعنى اللغوي متبادرا او يكون قرينة واضحة
في ارادته فلا يتوجه الاشكال والاعتراض (قوله قدس سره تركيا يتحقق معه
عامله) اعم من ان يكون ذلك العامل لفظيا ومعنويا مذكورا او محذورا فاله مقارنة
المفهومة من لفظ مع هي المقارنة بحسب المعنى ثم لا يخفى ان اعتبار هذا القيد
بعيد اذ القرينة في العبارة تدل عليه وايضا اعتبار العامل في تعريف المعرب يستلزم
الدور فان الاعراب معتبر في تعريف العامل والمعرب معتبر في تعريف الاعراب
كما سيجيء فلو كان العامل معتبرا في تعريف المعرب يلزم الدور كما لا يخفى
(قوله قدس سره في غلام زيد) الغلام بسكون الميم لانه كسائر الاسماء
المعدودة (قوله قدس سره من قبيل المبنيات عند المص) وان كان عند
صاحب الكشاف معر با كاسياتي (قوله قدس سره لم يشبهه) اي لم يناسب
كانه اشار بهذا التفسير الى الاعتراض العقلي على المص بان المناسب ان يقول
لم يناسب بدل لم يشبه اذا المشابهة هي المشاركة في الكيفية والمناسبة اعم منها فيجوز
ان يتحقق المناسبة لمبنى الاصل في شيء ولم يتحقق المشابهة فيلزم ان يكون ذلك
الشيء معر بامع انه مبنى كيو مؤن فان يوم بسبب الاضافة الى ما يناسب المبنى الاصل
ناسب به وصار مبنيا وليس مشابها له وايضا المعتبر في المبنى هو المناسبة لمبنى
الاصلي حيث قال المبنى ماناسب مبنى الاصل فالمناسب ان يعتبر في مقابلة المناسبة
عدم المناسبة لاعدم المشابهة والاي لزم الواسطة بين المعرب والمبنى (قوله قدس
سره مناسبة مؤثرة في منع الاعراب) لاشك ان هذه المناسبة انما تعلم بعد ضبط
المبنيات بتفصيلها فالاولى تقديم المبنيات على المعربات كما فعل صاحب اللباب
وقال بعض المحققين ضبطها صاحب المصنف بتضمين معنى مبنى الاصل كما في اسم
لا المبنى وبعض الظروف ومشابهته في الاحتياج الى الضمنية كما في المبهومات ووقوعه
موقعه كاسماء الافعال ومشابهته الواقع موقعه كفتجار وفساق وعضار ووقوعه موقع
ما شبهه كالمنادى المضموم و اضافته اليه نحو يومئذ انتهي (قوله قدس سره
فلاضافة بيانية) فيه ان من شرائط الاضافة البيانية ان يكون النسبة بين المضاعف والمضاعف اليه
عموم من وجه وليس الاصل اعم من وجه من المبنى بل اخص مطلقا فيكون من قبيل
اضافة العام الى الخاص وهي لامية كما حقق في موضعه لان يحول الاصل على الاصل مطلقا

اعم من ان يكون اصلا في الاعراب او في البناء وهو غير ظاهر ﴿ قوله قدس سره
 وهو الماضي ﴾ الخ قال السيد المحقق قدس سره جعل بعضهم الجملة من حيث هي
 جملة قسما رابعا ﴿ قوله قدس سره والامر بغير اللام ﴾ الخ لاجابة الى قوله بغير
 اللام اذا الامر عند النجاة لا يكون الا بغير اللام وما وقع باللام فهو المضارع المجزوم
 ﴿ قوله قدس سره كما يجي في باب ﴾ اي في باب المبنى فيه ان صاحب الكافية لم
 يبين في باب المبنى ان مناسبة كل مبنى لمبنى الاصل من اى جهة كما يفهم من هذا الكلام
 ﴿ قوله قدس سره فاعتبر العلامة بجر د الصلاحية ﴾ وذلك يتحقق بمجرد عدم
 المناسبة لمبنى الاصل فالعرب عنده ما لم يشبه لمبنى الاصل سواء كان مر كبا مع غيره
 او لم يركب وسواء تحقق بعد التركيب عامله معه او لم يتحقق ﴿ قوله قدس سره
 واعتبر المصنئ مع الصلاحية حصول الاستحقاق بالفعل ﴾ لاجابة ههنا الى ذكر
 الصلاحية اذا الاستحقاق بالفعل لا يتحقق بدون صلاحية الاستحقاق ﴿ قوله قدس سره
 ولين اخذ التركيب في تعريفه ﴾ اذ به يحصل الاستحقاق بالفعل وما وجود الاعراب بالفعل فلم
 يعتبره احد والماصل ان العلامة اعتبار الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل والمصنئ اعتبار الا
 عرب بالقوة القريبة من الفعل ﴿ قوله قدس سره ولذلك يقال لم تعرب الكلمة وهي
 معربة ﴾ فيه انه لم يوجد عند المصنئ معرب هكذا لانه لا يتلوه معرب عن اعراب محقق
 او مقدر الان يقال المراد سلب الاعراب بحسب الظاهر فيما اذا كان اعرابه لفظيا
 ولم يظهره المتكلم كما يقال جاء في زيد ورأيت زيد او مرت بز يد بالسكون من غير
 وقف فيقال حينئذ لم تعرب الكلمة وهي معربة ﴿ قوله قدس سره لان الغرض
 من تدوين علم النحو ﴾ اي من جمع مسائله وتعيين موضوعه وبيان اصطلاحاته وكتبه
 في الكتب ﴿ قوله قدس سره ان يعرف به احوال او آخر ﴾ الخ فيه ان الغرض
 لا ينحصر في ذلك كما يفهم من العبارة بل معرفة الهيئة التركيبية من تقديم ماحقه
 التأخير وتأخير ماحقه التقديم كوجوب تقديم المتضمن للمعنى الاستفهام ووجوب تأخير
 الفاعل عن المفعول في بعض الاحوال من جملة الاغراض من تدوينه ويمكن ان يقال اعتد
 هذا الغرض لانه يفهم من تعريف علم النحو بما يعرف به احوالها واخر الكلمة من حيث
 الاعراب والبناء ان الغرض هو هذا وسائر ما يترتب عليه من الفوائد ويقوى ذلك
 تسمية علم النحو بعلم الاعراب ﴿ قوله قدس سره فان العارفين باحكامها كذلك ﴾
 اي معرفة حصلت بالتتابع والسماع منهم مستغن عن النحو وكذا مستقيم السليقة
 في لغتهم والعارفين بسماعها عن هو مستقيم السليقة في لغتهم ايضا مستغن عن النحو
 فلا يحتمل كلامه قدس سره على الحصر ﴿ قوله قدس سره فالتقصود من معرفة

العرب مثلاً ﴿ الخ قوله مثلاً يحتمل ان يتعلق بالمعرب يعني هذا المصطلح مع
 حكمه الذي انه مما يختص به من كونه على سبيل التمثيل فمثله سائر المصطلحات
 باعتبار احكامها فالمقصود من معرفة المعرب ان يعرف انه مما يختلف به من
 ان يكون متعلقاً بما بعده يعني معرفة ان المعرب مما يختلف به من كونه على سبيل
 التمثيل ومثله سائر احكام المعرب اذ الحكم لم ينحصر فيه كما سيأتي واعلم ان حاصل
 هذا الكلام على ما ذكره بعض المحققين ان المتعلم الشارع في علم النحو من ام
 يعرف ان المعرب مما يختلف به بل يحصل له هذه المعرفة بعد الشروع في هذا
 العلم واثبات هذا الحكم على المعرب فلا بد له من معرفة المعرب او لا يثبت له هذا
 الحكم فاذا عرف المعرب بهذا الحكم يلزم ان يتوقف معرفة المعرب على اثبات
 هذا الحكم واثبات هذا الحكم متوقف على معرفة المعرب فيلزم توقف الشيء على
 نفسه وهو الدور فعلى هذا يلزم ان لا يكون نفس التعريف بهذا الامر صحيحاً واما
 على ما افاده الفاضل المحشى فهو انه لو عرف المعرب بهذا التعريف يلزم الفساد
 فيما هو المقصود من التعريف لاني نفس التعريف فان المقصود من تعريف المعرب
 ان يعرف افراده ويحكم عليها بانها مما يختلف به باختلاف العوامل بل يقال هذا
 الشيء معرب وكل معرب يختلف به باختلاف العوامل فهذا الشيء يختلف به
 باختلاف العوامل فلو عرف في المعرب بانه مما يختلف به باختلاف العوامل يكون
 صغرى ذلك الدليل عين النتيجة المقصودة بالاثبات اذ معنى هذا الشيء معرب
 حينئذ ان هذا الشيء مما يختلف به باختلاف العوامل وهو عين النتيجة فيلزم
 المصادر على المطلوب والظاهر ان تلك المصادر مندفعة بالغايرة التي وقعت
 بين الغضيتين بالاجمال والتفصيل وايضاً بعض عبارات الشارع يأتي عن هذا الحمل
 ﴿ قوله قدس سره اي من جملة احكام ﴿ الخ قصد هذا المعنى بسبب حمل اضافة
 الحكم الى ضمير المعرب على الجنسية المؤدية بتحقيقه في ضمن بعض الافراد والباعث
 على هذا الحمل ليس في انه من ان تركيب المعرب مع عامله ابتداءً وهذا الاعراب
 في آخره ايضاً من جملة احكام المعرب ثم في اختيار هذا الحكم اشارة الى وجه العندول
 عن التعريف المشهور للمعرب كما لا يخفى لكن تفسيره الحكم بحال المعرب لا باثره
 انسب في هذا المقصود ﴿ قوله قدس سره حقيقة او حكماً ﴿ قال الفاضل المحشى
 المراد بالتبديل الحقيقي تبديل ذات الدال وبالتبديل الحكمي تبديل دلالاته المقصودة
 مع بقاء الذات فان هذا التبديل في حكم تبديل الذات انتهى ﴿ قوله قدس سره
 اوصفة ﴿ فان في الاعراب بالحركة ذات الاخرى بانها اوصفة فظاهر واما حكماً

فلانه لم يعتبر في ذاته دلالة على المعنى المقتضى حتى يتبدل حكما بتبدل دلالاته
 المقصودة بل تبدل صفة فان المضمومية والمقومية والمكسورية او صاف للحرف
 الاخر وتبدل في الاعراب بالحركة حقيقة او حكما قال الفاضل المحشى قوله او صفة
 اى حالة شبيهة بالصفة لاصفة حقيقة لان الحركة لا تقوم بالحرف بل تقوم بما يقوم به
 الحرف لكنها تابعة له انتهى ﴿ قوله قدس سره باختلاف العوامل ﴾ فان قيل الظاهر
 انه جمع عامل مع ان الفاعل لا يجمع على فواعل قلت لانسلم انه جمع عامل بل جمع عاملة فان
 موصوفه الكلمة غالبوا ولو سلم فهذا الجمع بعد جعله اسما به معنى مابه يتقوم المعنى
 المقتضى للاعراب والاسم يجمع بهذا الوزن ولو سلم انه جمع عامل الصيغى فلانم
 انه لا يجمع فاعل على فواعل بالاتفاق بل هذا من ذهب بعضهم منهم صاحب الكشاف
 واما على من ذهب بعض آخر منهم الجوهرى فيجوز ان يكون جمع فاعل على فواعل
 بهذا المنهه ﴿ قوله قدس سره اى بسبب اختلاف العوامل ﴾ هول الباء على
 السببية البعيدة الغير المتبادرة فان السبب القريب هو الاعراب كما سيأتى ﴿ قوله
 قدس سره الداخلة عليه ﴾ قيد به لان العوامل المختلفة مالم تدخل عليه لم يختلف
 آخره لكن بسبب هذا القيد يخرج عن هذا الحكم اختلاف الاخر بسبب اختلاف العوامل
 المعنوية فانها غير داخلة على المعرب اذ الدخول هو اللحق بالاول والآخر وذا
 لا يتصور في الامور المعنوية كما مر في خواص الاسم ويمكن ان يقال خروج مثل هذا
 غير مضر لانه يذكركم بعض احكام المعرب لاجمعيها ﴿ قوله قدس سره لئلا ينتقض ﴾
 صورة الانتقاض ان يقال لو كان حكم المعرب ان يختلف آخره بسبب اختلاف
 العوامل الداخلة عليه يلزم ان يختلف آخره متى اختلفت العوامل والاي يلزم تخلف
 المسبب عن السبب مع انه لم يختلف آخره اذا اختلفت عامله بالاسمية والفعلية والحرفية
 كما في المثال المذكور ويندفع اذا كان المراد باختلاف العوامل الاختلاف في العمل ففي
 المثال المذكور لم يتحقق الاختلاف في العمل الذي هو السبب في اختلاف آخر المعرب
 حتى يترتب عليه المسبب ﴿ قوله قدس سره نصب على التمييز ﴾ اى منصوب
 كل واحد منها على انه تمييز عن النسبة في جملة يختلف آخره والتمييز عن النسبة في
 الجملة يكون في المعنى فاعلا ولونفا فسر به بقوله اى يختلف لفظ آخره او تقديره
 ولم يحمل على ان يكون تمييزا عن النسبة في قوله باختلاف العوامل حتى يلزم حينئذ
 تعميم العوامل المختلفة من ان يكون لفظا وتقديره بالاول فلا فناء في بيان حكم المعرب
 وهو اختلاف آخر المعرب فالناسب تعميمه لان تعميم امر آخر ليس من حكم المعرب
 وفيه انه يلزم من تعميم العامل تعميم حكمه ايضا كما لا يخفى فعدم المناسبة ممنوع واما

ثانياً فإذن المتعارف في أمثال تلك التعميمات انحصار الشئ المعجم في الأقسام المفهومة من التعميم والعامل غير منحصر في اللفظي والتقديري فإنه قد يكون معنويًا بالنسب
تعميم العامل بأن يقال لفظاً وتقديراً أو معنى وفيه ان المراد من العوامل الداخلة
عليه كما صرح به وهي منحصرة في اللفظية والتقديرية فان المعنوية غير داخلة
عليه كما مر أنفاً فيصح الحصر المفهوم من تعميم العوامل فتأمل ﴿ قوله قدس سره
أو على المصدرية ﴾ بأن يكون مضافاً إليه للمصدر المحنوف ومنصوباً بنصبه بعد
حذفه ولنا فسر قدس سره بقوله أي يختلف اختلاف لفظاً واختلاف تقديراً باختلاف
منسوب إلى اللفظ أي الصورة أو إلى التقدير والمراد منه حينئذ أيضاً تعميم اختلاف
آخر المعرب بكونه لفظياً أو تقديرياً ولم يحل على تعميم العوامل المختلفة لهامر
وفيه ما فيه وقيل يجوز نصبها على الحالية بجعلها بمعنى المفعول أي ملفوظاً أو مقدرًا
أو بتقدير بقاء النسبة أي لفظياً وتقديرياً فهو إما مال من العوامل فيكون المراد منه
تعميم العوامل وقد مر البحث فيه أو حال من آخره فيكون المراد حينئذ تعميم آخر
المعرب بانه قد يكون ملفوظاً وقد يكون مقدرًا كما مر في جاعني عصور آيت عصا
ومررت بعصا ولم يلتفت إلى هذا الاحتمال لبعده من حيث ان عمل اللفظ والتقدير
على الملفوظ والمقدر أو اللفظي والتقديري خلاف الظاهر ولانه في بيان حكم المعرب
وهو اختلاف آخر المعرب والمناسب تعميمه لان تعميم امر آخر ليس من حكم المعرب
وللزوم الفاصل بين الحال وصاحبه اذا كان حالاً من آخره وجوازه مختلف فيه ﴿ قوله
قدس سره وتقديراً كما في قولك جاعني فتمي ﴾ الخ والاختلاف التقديري قد يكون
بتقدير الآخر والاعراب جميعاً كما في مثل جاعني فتمي وقد يكون بتقدير الاعراب
فقط كما في قولنا جاعني فتمي ومررت بالفتمي ﴿ قوله لئلا ينتقض ﴾ صورة النقص
ان يقال هذا الحكم يقتضي ان يكون اختلاف العوامل الداخلة على المعرب سبباً لاختلاف
آخر المعرب وليس كذلك فان العامل اختلف في قولنا رأيت احمد ومررت بأحمد
وفي قولنا رأيت مسلمين ومررت بمسلمين مع ان الآخر لم يختلف لفظاً ولا تقديراً
وصورة الدفع ان يقال ان اختلاف آخر المعرب بسبب اختلاف العوامل اعم من ان
يكون حقيقة أو حكماً ففي الأمثلة المذكورة تحقق الاختلاف حكماً بسبب اختلاف العوامل
وهذا التعميم كما يجري في الاختلاف لفظياً بان يكون حقيقة وحكماً يجري في التقديري
ايضاً فانه يكون حقيقة أو حكماً اما اختلاف الآخر لفظاً حقيقة فكما في جاعني زيد ورأيت
زيداً ومررت بزيداً واما اختلاف الآخر لفظاً حكماً فكما في رأيت احمد ومررت بأحمد
وامثاله واما الاختلاف تقديراً حقيقة فكما في قولنا جاعني فتمي ورأيت فتمي ومررت

بقتى واما الاختلاف فقد ير احكاما فكما في قولنا آيت حبلى ومررت بحبلى قال بعض المحققين لا انتقاض وان لم يجعل اختلاف العوامل اعم لاننا نقول المراد باختلاف العوامل في العمل ان يطلب كل منها اثرا مباينا لاثرا الاخر في الاخر فقولنا آيت والباء ليسا بعاملين مختلفين في غير المنصرف وعاملان مختلفان في المنصرف انتهى كلامه لكن ارتكاب كون آيت والباء عاملين مختلفين في بعض الاسماء وغير مختلفين في بعض آخر لا يخ عن شىء من التكلو ويمكن ان يقال في دفع الانتقاض ان اقل الجمع ثلثة عند النحاة فلم يتحقق عندهم اختلاف العوامل في مواد النقص المذكورة بل اختلاف عاملين وكلما تحقق اختلاف العوامل الثلثة تحقق اختلاف آخر المعرب البتة لفظا او تقديرًا ﴿ قوله قدس سره فان قلت لا يتحقق الاختلاف ﴾ الخ حاصله ان المفهوم من قوله وحكمه ان يختلف آخره الخ ان هذا الحكم ثابت لجمع المعربات وليس كذلك فان في بعض المعربات لم يتحقق اختلاف الاخر ولا اختلاف العوامل وهى الاسماء التى وقعت معرفة اولافان فيها حدوث الاعراب بدخول العوامل لاختلاف الاخر باختلاف العوامل فيه ان انتفاء اختلاف العوامل في مواد النقص مسلم لكن انتفاء اختلاف الاخر ممنوع فانها بعد التركيب قبل حدوث الاعراب معرفة واخرها ساكن فاذا حدث الاعراب في آخرها اختلف آخرها الان يقال لم يعتمد بهذا الاختلاف اذا لم يتبادر من الاختلاف هو الاختلاف بسبب العوامل المختلفة ولم يتحقق في مواد النقص ﴿ قوله قدس سره اذا ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبنى الاصل مع عامله ابتداء ﴾ فان قلت التركيب مع العامل انها يتحقق اذا كان العامل لفظيا فيجوز ان يقع بعض الاسماء المعدودة معربا بعوامل معدوية ثم ركب مع عامل لفظي ابتداء فيتحقق حينئذ اختلاف الاخر واختلاف العوامل ايضا مع ان المفهوم من كلامه ان الاختلاف في الاخر والعوامل جميعا منتفى في المعرب الذى ركب مع عامله ابتداء قلت لم يقل كالمركب بعض الاسماء المعدودة مع عامله ابتداء لا يتحقق فيه الاختلاف لاني آخر المعرب ولا في العوامل بل قال اذا ركب والمتبادر عنه الجزئية يعنى قد يكون بعض الاسماء التى ركب مع عاملها ابتداء بحيث لا يتحقق فيه الاختلاف لاني آخر المعرب ولا في العوامل ولو سلم ان المراد الكلية فقوله مع عامله متعلق بمخبرون لا بركب ومعناه كالمركب بعض الاسماء المعدودة ابتداء تركيبا يتحقق معه عامله سواء كان العامل لفظيا او معنويا لا يتحقق الاختلاف وهذه الكلية صحيحة وايضا المتبادر من تركيب الاسم المعدود مع عامله ابتداء ان يكون قبل هذا التركيب مع عامله معدودا مبنيا فالاسم الذى يتحقق معه العامل

المهنوى او لاثم ركب مع عامله اللفظى خارج عن هذا الحكم وان كان تركيبه مع عامله
 اولا **﴿** قوله قدس سره غاية الامر ان هذا الحكم **﴿** الخ اشارة الى الحكم الهند كور
 فى المتن بقوله وحكمه ان يختلف آخره بخلاف اسمى الاشارة للذين قبل هذا فانهما
 اشارة الى الحكم الذى هو حدوث الاعراب بدخول العامل واعلم ان فى كون هذا
 الحكم من خواص المعرب كما يدل عليه قوله لا يكون من خواصه الشاملة نظر لانه
 يتحقق فى الفعل المضارع ايضا الا ان يقال انه خاصة اضافة للمعرب بالقياس الى المبنى
 او يقال ان المعرب الذى هو هذا الحكم حكمه اعم من الاسم شامل للفعل المضارع ايضا
 ثم اعلم ان حاصل هذا الجواب ان هذا حكم بعض المعرب ولا يخفى انه لم ينتفع المبتدى
 المتعلم من بيان هذا الحكم فانه اذا اورد عليه معرب لا يعرف انه هل يجرى فيه
 هذا الحكم اولا وقد يجاب بوجهين آخرين احد هما ان المراد من قوله وحكمه ان
 يختلف الخ ان حكم هذا المعرب ان يختلف آخره باختلاف العوامل فى وقت من الا
 وقات والنقض على هذا الحكم يتوقف على تحقق مادة لم يختلف باختلاف العوامل فى
 وقت من الاوقات وهى غير متحققة الوجود وثانيهما ان المراد ان حكم المعرب ان
 يختلف آخره باختلاف العوامل الداخلة عليه لود خلت عليه ولا شك ان هذا الحكم
 شامل لجميع المعربات **﴿** قوله قدس سره الاعراب ماى حركة او حرف **﴿** فيه
 ان استعمال لفظ مشترك بين المعانى فى التعريف واردة الحركة او الحرف من غير
 قرينة واضحة وليس هنا من دأب ارباب التعريف بل يجب الاحتراز عن مثل هذا
 واجيب بان القرينة ههنا اشتهار كون الاعراب بالحركة او الحرف او ما سينكره من
 ضبط المعربات وبيان ان اعراب بعضها بالحركة وبعضها بالحروف وفى كون هذا
 قرينة واضحة فى ارادة المقصود للمتعلم المبتدى الغير العالم باستعمالاتهم تأمل
 فتأمل ثم ذكر اوفى قوله او حرف ليس للترديد والتجسير فى ارادة احد الامرين من
 لفظ ما حتمى يلزم ان يكون هذا تعريف الاعراب بالحركة ويكون تعريف الاعراب
 بالحروف متروكا او بالعكس بل المراد منه كلاهما وذكر الاشارة الى انها لا يجتمعان
 فى موارد الاستعمال بل يتحقق احد هما فى بعض المعربات والاخر فى بعض آخر
﴿ قال المص رحمه الله اختلف آخرة **﴿** فان قلت ذكر هذا القيد يوجب عدم
 جامعية التعريف للحروج اعراب المثنى والمجموع به فان الحرف الاعرابى فيها وهو
 ما قبل النون ليس سببا لاختلاف الاخر الذى هو النون قلت النون فى المثنى والمجموع
 لا يعتبر آخر ابل هى كالتنوين ولهنا سقط فى الاضافة فكما ان اعراب المفردات يجرى
 فيها قبل التنوين والتنوين امر خارج من المعرب كذلك النون فى المثنى والمجموع

امر خارج عنهما من حيث انهما عربان ويؤيد ذلك ما نقل عن كثير من النحاة من القول
 بقر كيهما من الاحاد وعلامتهما ﴿ قوله قدس سره ذاتا ووصفة ﴾ تمييزا عن
 النسبة في اختلاى آخره اى ما اختلفت ذات الآخر او صفته به فان قلت ذات الاخر في
 صورة الاعراب بالحرف الاخر الذى هو الاعراب فيازم القول باختلاف الحرف
 الاخر بسبب نفسه في الاعراب بالحرف فانتمى المغايرة بين السبب والسبب
 وما ضيف اليه قلت ذات الاخر في المعرب ملحوظة على هذا الوجه الكلى والحرف
 الذى هو الاعراب وسبب اختلافهما هو الواو والالف والياء مع خصوصية الواو ية والا
 لقيمة والياءية ولاختفا في صحة جعل هذه الحروف بهذه الخصوصيات سببا لاختلاف
 الحرف الاخر الملحوظ على هذا الوجه الكلى ﴿ قوله قدس سره وهين يراد
 بها الموصولة الحركة او الحرف ﴾ اعلم انه يفهم من هذا الكلام ان كلمة ما على تقدير
 حملها سابقا في تفسيره بقوله اى حركة او حرف موصولة مع ان ما الموصولة تفسر
 بالمعروفة والموصوفة بالمتكررة فمفسره بحركة او حرف النكرتين يشعر بكونها موصوفة
 لاموصولة واجيب بانه ليس المراد من قوله هين يراد بها الموصولة الاشارة الى ما
 اريد سابقا بل يشير ههنا الى جواز ان يكون ما موصولة مفسرة بالحركة او الحرف
 المعرفتين كما جاز حملها على الموصوفة وتفسيرها بمتكررة كما سبق وفيه ان هذا
 الكلام يشعر حينئذ ان عدم ورود العامل والمقتضى انها هو على تقدير حمل ما على
 الموصولة مع انه لا تفاوت في عدم ورود العامل والمقتضى بين حمل ما على الموصوفة
 المفسرة بحركة وحرف النكرتين كما سبق او الموصولة المفسرة بالحركة والحرف
 المعرفتين كما اشار اليه ثانيا ﴿ قوله قدس سره لا يرد العامل والمقتضى ﴾ نقل
 عنه قدس سره لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة فالاولى ان
 يستند خراجها الى السببية القريبة المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما الموصولة
 على عهدها انتهى الظاهر من قوله لكنه يشكل انه حمل قوله لا يرد العامل والمقتضى
 على رفع الايجاب الكلى اى لا يرد كل عامل وكل مقتضى دون السلب الكلى كما هو الظاهر
 من العبارة وانما قال الاولى ولم يقل الصواب لانه جاز اخراج بعض العوامل والمقتضى
 بارادة الحرف والحركة كما عمله الشارح وما بقى من العامل بالسببية القريبة المفهومة
 من الباء ولكن الاولى اخراج جميع العوامل والمقتضى بقيم واحد وهو السببية القريبة
 المفهومة من الباء الجارة وابقاء ما على عهدها كما هو المتبادر فلم يلزم حينئذ
 حمل ما على معنى غير متبادر منه قيل يجوز ان يراد بالحرف حرف المباني ويؤيد
 هذا مقابلته بالحركة فيخرج العوامل كلها فلا يشكل بما اذا كان العامل حرفا وفيه انه

يخرج حينئذ اعراب المثني والمجموع عند من جعل علامتي التثنية والجمع من حروف
 المعاني وجعلهما من الراكبات قوله في الحاشية وابقاء ما الوصولة على عمومها الاولى
 ان يراد بها ما ينفى التعميم الموصوفة ﴿ قوله قدس سره ولو اقيمت على
 عمومها ﴾ كلمة لو تشعر بترجيح الاحتمال الاول وهو تخصيص ما بالحركة والحرف
 لاستعمالها فيما يمتنع وقوعه مع ان عند الاحتمال اولي كما صرح به في الحاشية فالاولي
 ذكر اذ بدل لو ﴿ قوله قدس سره فان المتبادر من السبب السبب القريب ﴾ الخ
 ولقائل ان يقول تعربى الاعراب تحتل جمعها ومنعها معا فلانه لا يصنف على اعراب
 حدث في آخر المعرب اذ اركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبنى الاصل
 مع عامله ابتداء فانه لم يختلف بسببه آخر المعرب كما صرح به آنفا في قوله فان
 قلت لا يتحقق الاختلاف لافي آخر المعرب ولا في العوامل الخ الا ان يقال ليس المراد
 من السبب القريب ان يترتب عليه الاختلاف ولم يتوقف على شيء بل المراد
 سبب انعقد بينه وبين الاختلاف علاقة العلية بلا واسطة سبب آخر بان لا يكون ذلك
 السبب سبب سببته وذلك لا يقتضى استلزام المسبب فليتأمل واما معنا فلانه
 يصنف التعربى على مجموع العامل والاعراب او المقتضى والاعراب او مجموع الثلاثة
 فان السببية وهى التقدم بالذات كما يتحقق بين اختلاف الآخر وكل من تلك الثلاثة
 يتحقق بينه وبين مجموعها ولا يخرج المجموع ولا واحد منها مع الاعراب من تقييم
 السبب بالقرب لان تقديم المجموع على الاختلاف ليس مما يدخل بينه وبين
 الاختلاف سبب آخر فالاولي ان يخص كلمة ما بحيث يخرج منه المجموع كما يخص
 بحيث يخرج عنه المتكلم فانه ايضا سبب اختلاف الآخر بل سبب اقرب وكان
 الشارح قدس سره لهذا رجح احتمال تخصيص كلمة ما بارادة الحركة والحرف
 ﴿ قوله قدس سره خرج حركة نحو غلامى ﴾ اذا اضيف الى ياء المتكلم بعد جعله
 معربا واما قبل ذلك فقد مرجح بالضمير الراجع الى المعرب فى قوله آخره قال
 الفاضل المحشى وكذلك جوار كقوله تعالى ﴿ وامسحوا برؤوسكم وارجلكم ﴾
 بكسر اللام انتهى قال بعض المحققين هذا خلاف ما جمع عليه من كون جر الجوار
 والجار الزائد من الاعراب انتهى ففى جر الجوار على ما ذكره الفاضل لم يجر
 الاعراب فى آخر المعرب من حيث انه معرب وعلى ما ذكره بعض المحققين اجرى
 من هذه الحاشية فتأمل وقال بعض المحققين لو قال خرج نحو حركة علامى لكان
 ارجح فى التحول لشموله ياء ما قبل ياء المتكلم نحو مسلمى فى جاءنى مسلمى ﴿ قوله
 قدس سره لانه معرب ﴾ هذا تعليل لدخول حركة نحو غلامى المفهوم التزاما

من قوله خرج من تعريف الاعراب قبل اعتبار الحيثية ﴿ قوله قدس سره على
اختيار المص ﴾ متعلق بمعرب واشارة الى ما ذهب اليه بعض النحاة من انه مبنى
فلا احتياج حينئذ الى اخر اجها بقيد الحيثية لخروجهما بضمير المعرب ويحتمل ان
يتعلق بخرجت احتمالا بعيد ابان يراد ان خروج حركة نحو غلامى مطلقا على
اختيار المص اذ عند البعض انه اعراب في حالة الجر وفيه تأمل واعلم انه لو قال في
تعريف الاعراب انه ما في آخر المعرب اعنى من حيث انه معرب لتم التعريف
ولا يتجه عليه شيء وايضا لو جعل قوله ليبدل قيما اعتراز بالخرج العامل
والمقتضى وحركة نحو غلامى بلانكفى فتأمل ﴿ قوله قدس سره ليس من حيث انه
معرب ﴾ قال الفاضل المحشى لوجوده قبل عامل الجر بل قبل مطلق العامل انتهى
وفيه انه لو كان قبل مطلق العامل لم يختلف به اخر المعرب فيخرج قبل اعتبار قيد
الحيثية بقوله آخره الان يقال اختلفت به آخر ما مع معرب في وقت ما لكان لاني زمان
كونه معربا فيدخل بهذا الاعتبار بدون قيد الحيثية ويخرج به فتأمل ﴿ قوله
قدس سره اراد ان ينبه على فائدة اختلاف وضع الاعراب ﴾ وايضا يفهم منه وجه
ترجيح الاتيان به على تركه وفائدة وتوضيح الاسماء دون الافعال والحرور هكذا
افاده بعض المحققين وفيه انه وضع في الفعل المضارع ايضا فكيف يحسن قوله دون
الافعال الان يقال مراده ان هذه الفائدة ليست في الافعال لكن السميان وذكر الحرف
مع الافعال يأتى عن ذلك ﴿ قوله قدس سره ليبدل على المعاني ﴾ جمع معنى يجوز
ان يراد به ما يقابل العين بمعنى ما يقوم به الشيء وان يراد به ما يقصد بشيء ﴿ قوله
قدس سره لانه خارج عن الحد واللام في ليبدل متعلق بامر خارج ﴾ اللام منصوب
معضوف على اسمان والكلام في ذيل النفي ﴿ قوله قدس سره ليبدل الاختلاف او ما
به الاختلاف ﴾ فان قلت لم اسند الدلالة الى الاختلاف مع ان الدال على هذه المعاني
هو الاعراب الذى مومابه الاختلاف عند المص وايضا الاعراب المذكور مسرحا
بخلاف الاختلاف فهو اولى بالمرجعية قلت نعم لكن لما جعل قوله ليبدل متعلقا باختلاف
ولكن للاختلاف مدخل في تلك الدلالة ناسب الاشارة الى هذا الاحتمال ايضا على ان
بيان المص والسلف لانه لا اختلاف في ان الاعراب الدال على تلك المعاني هو الاختلاف
او مابه الاختلاف فاختر السلف انه الاختلاف لانه المستعمل في مقابلة البناء الذى هو
عدم الاختلاف واختر المص انه مابه الاختلاف لانه امر محقق واضع فهو اولى بالتعيين
للمعنى بخلاف الاختلاف فانه امر معنوى ﴿ قوله قدس سره يعنى الفاعلية ﴾
تقسيم المعاني المعتورة بالفاعلية والمفعولية والاضافة اختيار بعضهم والمص منهم

وقال بعض آخر هي كون الاسم عمدة وفضلة بواسطة حرف الجر وبلا واسطته ﴿ قوله قدس سره المعتمورة على صيغة اسم الفاعل ﴾ صرح بذلك رد على الفاضل الهندي حيث رجح احتمال كونها على صيغة اسم المفعول وصرح بها وذلك لان صيغة اسم الفاعل يدل على آخذية تلك المعاني العرب وطريقتها عليه على طريق المناوبة بان اخذته واحد بعد واحد وهي باعتبار هذا الوصف مملووع الاختلاف او مابه الاختلاف له فذكر هذا الوصف اولى في هذا المقام واما صيغة اسم المفعول فتدل على آخذية العربات بتلك المعاني على سبيل المناوبة بين العربات بان اخذها معرب بعد معرب ولا يدل هذا على طريق تلك المعاني بالمناوبة ليموضع لتلك المعاني امر مختلف هو الاعراب وايضالم يظهر المناوبة في العربات في اخذ المعاني بان تركها معرب ثم اخذها معرب آخر لانها مع تحققها في معرب يتحقق في معرب آخر بخلاف اخذ المعاني للمعربات فانها على سبيل المناوبة لا محالة وقيل يجوز ان يجعل الفاضل الهندي اسم فاعله المتكلم لا المعرب وفيه ما فيه ﴿ قوله قدس سره وانما جعل الاعراب في آخر الاسم المعرب ﴾ اشار بهذا الى ان قوله ليدل وان كان متعلقا باختلاف آخره لا يفيد لمية جعل الاعراب في آخر المعرب بل يفيد لمية ووضع الاعراب مختلفا فلا بد من بيان علته جعله في آخر المعرب فان قلت في الاعراب بالحروف لم يجعل الاعراب في آخر المعرب بل جعل نفس الاخر اعرابا فكيف يصح الظرفية في الاعراب بالحروف فنقول استدل في الاعراب بالحركة النوى هو الاصل فانه حال في آخر المعرب وترك الاعراب بالحروف بالمقايسة على الاصل او نقول المراد مطلق الاعراب وظرفية الاخر اعم من ان يكون بطريق تحقق الحال في محله كما في الاعراب بالحركة او تحقق الكل في ضمن جزئية كما في الاعراب بالحروف او المراد من الاخر اعم من ان يكون حقيقة او حكما فلان الواقع بعد اكثر حروف الكلمة كالواقع بعد الكل والمراد من آخر الاسم جانب الاخر بتقدير المضاني ﴿ قوله قدس سره والاعراب على صفتة ﴾ اى على صفة المسمى وهي الفاعلية والمفعولية والاضافة فانه يصح جعلها صفات للمدلول لغة وان صح جعلها صفات للاسم المعرب بحسب اصطلاح النحوي لكن الضمير في صفتة ليس للاسم بان يكون تلك المعاني صفات للاسم لان قوله فالانساب ان يكون الدال عليها متاخرا عن الدال عليه يأتى عن ذلك لان المناسب حينئذ يقال فالانساب ان يكون الدال على الصفة متاخرا عن الموصوف وقد جعل الشيخ الرضى مدلولات الاعراب صفات الاسم وفسرها بكونها عمدة وفضلة فقال جعل الاعراب في الاخر لان الدال على الوصف يكون بعد الموصوف وقال بعض

المحققين و الاقرب ان يقال جعل الاعراب في آخر الاسم لان كلامن حروف الكلمة
 مقيد لهيئة الكلمة ولا يرضى بتغيير ما هو ممكن لثلا يختل دلالة الكلمة على معناها
 بخلاف الحرف الاخير فانها مدخل في الهيئة ولهذا قيل تعلم على صيغة الادر
 على هيئة ماضيه انتهى ﴿ قوله قدس سره فالانسب ان يكون الدال عليها ﴿
 الخ فان قلت الحركات الاعرابية مع الا واخر والحروف الاعرابية في نفس الاواخر
 فلم يتأخر الدال على الصفة عن الدال على الموصوف بل معه قلت المراد التأخر
 بقدر الامكان او التأخر حكما فان التأخر عن الاكثر في حكم التأخر عن الكل
 اذ المراد الاستدلال في الاعراب بالحركة التي هي الاصل وجعل الاعراب بالحروف
 تابعالوااعراب بالحركة متأخر عن المعرب في الذكر كما هو متأخر بالذات لان
 الحركة مذكورة بعد الحرف الآخر لكنه قريب منه حتى يتوهم انه مقارن معه في
 الذكر ويظهر هنا عند اشباع الحركات الاواخر وجعلها واو او الفاء او ياء كما لا يخفى
 ﴿ قوله قدس سره اي انواع اعراب الاسم ﴿ لما عرف المصنف اعراب الاسم
 بين انواعه وانما صرح الشارح بالاسم ولم يكتف بارجاع الضمير الى الاعراب
 المعرف هينافانه اعراب الاسم لا محالة لثلا يتوهم انه تبيين انواع مطلق الاعراب حتى
 يردان الجزم ايضا من انواعها وانما قلنا ان المعرف اعراب الاسم لان المعرب المذكور
 في تعريفه بالضمير هو الاسم المعرب وايضا الدلالة على المعاني المعتورة في اعراب
 الاسم لا غير ﴿ قوله قدس سره ثلثة ﴿ اشارة الى ان العطف في قوله رفع ونصب
 وجر مقدم على ارتباطه بانواعه لثلا يلزم عمل الاعراب الواحد على انواع
 الجمع ﴿ قوله قدس سره ولا تطلق على الحركات البنائية اصلا ﴿ تأكيد للنفي
 المفهوم من قوله مختصة بالحركات او اشارة الى الاختصاص الاضافي ثم هذا الاختصاص
 عند العربية واما عند الكوفية فتطلق على الحركات البنائية ايضا ﴿ قوله قدس
 سره فانها مستعملة في الحركات البنائية غالبا ﴿ سواء كان في الاواخر كما في المبنيات
 او في الاوائل والواسط كما في جميع الكلمات ﴿ قوله قدس سره وفي الحركات الا
 عرابية على قلتة ﴿ مع القرينة كما في قوله بالضممة رفعا فيكون النسبة بين الرفع
 والنصب والجر وبين الرفع والنصب والجر وبين الضمة والفتحة والكسرة عموما
 وخصوصا من وجه فانها يجتمعان في الحركات الاعرابية ويصدق الرفع والنصب والجر على
 الحروف الاعرابية دون الضمة والفتحة والكسرة ويصدق الضمة والفتحة والكسرة على
 الحركات البنائية لا دون الرفع والنصب والجر قال الفاضل المحشى وانما سميت الحركات الثلث
 بملك اسامي لحصول الاولى بضم الشفتين ويتبعه فعهما عن مكانهما وحصول الثانية بفتح

الفم ويتعبه نصبه فكان الفم كان ساقطا فنصبته اى اقمته بفتحك اياه وحصول الثالثة
 بجر الفك الاسفل وخفضه وهو ككسر الشىء اذ المكسور يسقط ويهوى الى اسفل انتهى
 قوله قدس سره او حكما في كونه عمدة من كل وجه قوله قدس سره كون الشىء مفعولا
 حقيقة او حكما اى فى كونه فضلة او مشبها بها ويجوز عمل الياء على النسبة فى قوله الرفع
 علم الفاعلية والنصب علم المفعولية اى الرفع علامة الحصلة والحالة المنسوبة الى الفاعل وهى
 الفاعلية فى الفاعلية وكون الاسم عمدة من كل وجه فى الماحقات به والنصب علامة الحصلة
 والحالة المنسوبة الى المفعول وهى المفعولية فى المفاعيل وكون الاسم فضلة او مشبها بها
 فى الماحقات بها ورجح المصدرية لكونها اقرب الى الفهم ولان الاضافة مصدر فللتناسب
 حمل عدلها ايضا على المصدرية قوله قدس سره اى علامة كون الشىء مضافا اليه
 فسر الاضافة فى ذكر خواص الاسم بكون الشىء مضافا وهنالك كون الشىء مضافا اليه
 وقد يجىء بمعنى النسبة بين المضاف والمضاف اليه كما سيجىء فى مباحث المجرورات
 وعمل فى هذا المقام على كون الشىء مضافا اليه بقرينة مقابلة الفاعلية والمفعولية
 لان كون الشىء مضافا اليه يجمع الفاعلية والمفعولية وظاهر ان النسبة الاضافية
 ليست من المعانى المعتورة حتى يحتاج الى العلامة وانما لم يقل كون الشىء مضافا اليه
 حقيقة او حكما لانه على تعريف المصنف المضاف اليه وهو كل اسم نسب اليه شىء بواسطة
 حرف الجر لفظا او تقديرا مراد اجمع المجرورات داخله فيه ولم يبق مجرور يباحق
 بها مكننا افاده بعض المحققين وفيه ان الشارح قدس سره صرح فى اوائل المجرورات
 بأن المجرور اعم من المضاف اليه لدخول مثل بحسبك درهم وكفى بالله شهيدا فى
 المجرور دون المضاف اليه فيكون للمضاف ايضا ما يحق الا ان يقال ان المجرور الفير
 المضاف اليه فى غاية القلة فلم يلتفت اليه قوله قدس سره لم يحتاج الى الحاق الياء
 المصدرية الاولى لم يصح الحاق الياء المصدرية لان الياء المصدرية لا تباحق
 المصدر قوله قدس سره وانما اغتصم الرفع بالفاعل للاختصاص اضافى
 بالنسبة الى المفاعيل والمضاف اليه الا لرفع غير مختص بالفاعل بل موجود فى الماحقات
 بالفاعل ايضا وانما يبين الاختصاص فى الفاعل لكونه اصلا فى الاعراب من حيث انه
 معمول ما هو اصل فى العمل فلن قلت المضاف اليه ايضا قليل فلم يعط الرفع اياه
 قلت الاهتمام بشأن الفاعل اكثر لكونه معمول ما هو اصل فى العمل او المراد ان الفاعل
 لو وجد فى الكلام الواحد لا يكون الا واحدا بخلاف المضاف اليه والمفاعيل فيكون
 الفاعل قليلا فى الكلام فاعطى الثقل اياه قوله قدس سره فاعطى الثقل للقليل
 الاولى ترك اللام لانه المفعول الثانى لا يعطى ودخول لام التقوية فى معمول المتأخر
 لا يجوز قوله قدس سره وانما لم يبق للمضاف اليه علامة غير الجر جعل علامة

اولا لانه لما لم تبلغ كثرته مبلغ المفاعيل اعطى ما هو ثقیل من وجه اياه ﴿ قال المصنف رحمه الله العامل ﴾ لما اعتبر العامل في تعريف المعرب وان لم يصرح به وذكر صريحا في حكم المعرب اراد ان يبين تعريفه وقدم عليه الاعراب والاشارة الى المعنى المقتضى لانها مأخوذان في تعريفه فالاولى تقدم بهما عليه ولانه بعد ذكر حكم المعرب اراد ان يبين سبب الاختلاف فقدم الاعراب الذي هو سبب قريب للاختلاف ثم بين العامل الذي هو سبب بعيد له ﴿ قوله قدس سره مابه يتقوم اى يحصل ﴾ فسر التقوم بالحصول لانه لو ترك على عمومته يتوهم ان يكون العامل مابه قام المعنى المقتضى لمناسبة التقوم بالقيام واخذ منه فلم يصدق التعريف حينئذ على شىء من العوامل لان المعنى المقتضى ليس قائما به بل بالمعرب وانما اخر الجار والمجرور في تعريف الاعراب وقدم ههنا لان السببية للاختلاف ليست منحصرة في الاعراب ليفيد التقديم ذلك بخلاف العامل لان السببية في حصول المعنى المقتضى منحصرة فيه فقدم الجار والمجرور لافادة هذا الاختصاص فخرج عن تعريف العامل بهذا التقديم الاسناد وما يقوم به المعنى المقتضى لان السببية في حصول المعنى المقتضى ليست منحصرة فيهما ولا يخفى ان افراد العوامل ايضا يخرج حينئذ عن تعريفه لان السببية في حصول المعنى المقتضى ليست منحصرة فيها ايضا فان للاسناد والمحل الذي قام به المعنى ايضا مدخل في حصوله ولا ينفذ في دفع ذلك حمل السببية المفهومة من الباء على التامة بل يصدق التعريف حينئذ على مجموع العامل والمحل والاسناد وسائر ماله مدخل في حصول المعنى المقتضى فقد قيل في الجواب المراد المحصر في السبب الواحد اللغوى يعنى المؤثر في حصول المعنى المقتضى وهو ليس الا العامل وقال الفاضل المحشى تقديم الجار والمجرور للاهتمام بالمحصر والباء للالة اى ما عدوه آلة لحصول المعنى المقتضى وهو ليس الا العامل وفيه تأمل ﴿ قوله قدس سره اى معنى من المعانى ﴾ فسر بالنكرة اشارة الى ان اللام في المعنى للعهد النهى الذي هو في حكم النكرة اذ المتقوم بالعامل هو معنى ما من المعانى المعتورة ﴿ قوله قدس سره من المعانى المعتورة على المعرب المقتضية ﴾ وصف المعانى بالاعتوار اشارة الى ان كونها مقتضية للاعراب بسبب اعتوارها على المعرب ثم ان تعريف العامل لا يصدق على عامل الفعل عند البصريين الا ان يخصص المعرف ههنا بعامل الاسم يجعل اللام في قوله العامل من اتباع البصريين الا ان يخصص المعرف ههنا بعامل الاسم يجعل اللام في قوله العامل للعهد الخارجى اشارة الى العامل المعتبر في تعريف المعرب او يجعله عوضا عن

المضاني اليه تقديره عامل الاسم ثم انهم عرفوا العامل المطلق بما اوجب كون
آخر الكلمة على وجه مخصوص فان قلت تعريف العامل لا يصدق على العامل في مثل
قولنا بحسبك درهم فانه لم يحصل بسببه المعنى المقتضى اما الفاعلية والمفعولية
فظاهر واما الاضافة فلان بحسبك ليس مضافا اليه قات الاضافة وان لم يتحقق فيه حقيقة
لكن لا نسلم عدم تحققها فيه حكما والمراد بالمعنى المقتضى اعم من ان يكون حقيقة
او حكما ولو سلم فالمراد من العامل المعرف ماله تأثير في اللفظ فخرج العوامل الزائدة
لا يضر ﴿ قوله قدس سره للاعراب ﴾ فيه ان اعتبار الاعراب في تعريف العامل
يوجب الدور لان المعرب مأخوذ في تعريف الاعراب والعامل مأخوذ في تعريف
المعرب كما اشرنا اليه فافهم ﴿ قوله قدس سره في رأيت زيد رأيت عامل ﴾ هذا بظاهره
موافق لمنهوب الكوفيين حيث قالوا مجموع الفعل والفاعل عامل في المفعول لانه صار
فضلة لمجموعهما واما عند البصريين فالمراد الفعل النى في رأيت عامل فان العامل
في المفعول عندهم هو الفعل ﴿ قوله قدس سره فالمفرد المنصرف ﴾ لما عرف
الاعراب وبين انواعه اراد ان يبين ان الاعراب قد يكون بالحركة وقد يكون
بالحرى وبين انه في اى معرب بالحركة وفي اى معرب بالحرى فادخل فاء التمهيل
في قوله فالمفرد المنصرف قال بعض المحققين اراد تفصيل اقتضاء المعنى المقتضى فانه تارة
يقضى الحركات الثلاث وتارة يقضى ماسوى الفتحمة وتارة يقضى ماسوى الكسرة وتارة
يقضى الحرى والثلاثة وتارة ماسوى الواو ومنها تارة ماسوى الالف فهذه ستة اقسام انتهت
ولا يخفى ان هذا انما يصح اذا كان مخصوص بالحركة ايضا مقتضيا للمعاني المقتضية للا
عراب وليس كذلك ﴿ قوله قدس سره اى الاسم المفرد النى ﴾ الخ لو ترك
المفرد وجعل الاسم النى لم يكن مثنى ولا مجموعا تفسيره لكان اولى اذا لظاهر
ان المفرد هنا المطلق في مقابلة المثنى والمجموع وله الاطلاق اخر وقع بعضها في هذا
الكتاب فانه اطلق في تعريف الكلمة على ما يقابل الهمز كى واطلق في بحث المنادى
على ما يقابل المضاني والمشبه به واطلق في بحث التمييز على ما يقابل الجملة وما شابهها
فان قلت المفرد المنصرف على هذا التفسير يتناول الاسماء الستة وملاحظات
المثنى والمجموع مع ان اعرابها ليس كاعراب المفرد المنصرف قلت ذكرها بعد
هذا الحكم كالاستثناء من هذا الحكم فكانه قول كل مفرد منصرف اعرابه بالحركات الثلاث الا
الاسماء الستة وملاحظات المثنى والمجموع فان قلت لم لم يكتفى ببيان حكم غير المنصرف
بعد هذا الحكم ولم يجعله مستثنى من القاعدة بل قيد هذه القاعدة بما المنصرف لاخر اجه
قلت لها كان غير المنصرف كثير الافراد اهتم بشانه واخرجه عن موضوع هذا

الحكم بقاء المنصرف اذا الاستثناء شايح في الامر القليل وقال بعض المحققين ان الاسماء الستة والمحققات بالمشئى والمجموع خارج عن هذه القاعدة بقاء المنصرف اذا المقسم للمنصرف وغير المنصرف هو المعرب الندى من شأنه ان يقبل التنوين والكسر فالمعرب بالحروف خارج عن المنصرف وغير المنصرف وفيه انه حينئذ يكفى ذكر المنصرف بدون المفرد اذا المشئى والمجموع خارجان عنه الا ان يقال ان ذكره للمجموع المؤنث السالم فان قلت غير المنصرف الندى اجرى عليه الحركات الثلاث للضرورة اوللا ضافة او اللام داخل في غير المنصرف لاني المفرد المنصرف مع ان اعرابها بالحركات الثلاث لا بالحركتين قلت المراد بالمنصرف اعم من المنصرف الحقيقي والحكمى فهي داخل في المنصرف خارجة عن غير المنصرف ﴿ قوله قدس سره اي الندى لم يكن بناء الواحد فيه سالما ﴾ لو قال الجمع الندى لم يلحق باخره واو ونون لكن اولى لثلاثه ينقص بمثل سنون في جمع سنة وثبون في جمع ثبة وضربات بفتح الراء في جمع ضرب بالسكون قال بعض المحققين لكن لا يلزم من دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلاث لخر وجهها عن القاعدة بالمنصرف ﴿ قوله قدس سره كرجال وطلبة ﴾ الاول مثال للجمع المكسر بزيادة الالف والثاني بحذفها ﴿ قوله قدس سره فالاعراب في هذين القسمين ﴾ الاولى ذكر هذا القول بعد شرح قوله بالضمه رفعا والفتحة نصبا والكسرة جرا ﴿ قوله قدس سره ان الاصل في الاعراب ان يكون بالحركات ﴾ وذلك ليكون الدال على صفة الشئ كالدال عليه ولانها اغنى من الحروف اذ هي العارض للحروف واذا حصل المقصود بالاغنى لم يؤت بالثقل وفيه ان هذا انما يتم اذا اوتى حروف الاعراب من الخارج كالحركة واما اذا جعل ما هو نفس الاخر اعرابا فهو اغنى من ايراد حركة من الخارج ﴿ قوله قدس سره والفتحة نصبا ﴾ نقل عنه قدس سره هذا التركيب من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين لكن معمول المقدم مجرور اجازته المصنف انتهى يعني مثل هذا التركيب وان لم يجز عند الجمهور جاز عند المصنف ﴿ قوله قدس سره ويحتمل النصب على الحالية والمصدرية ﴾ اما الحالية فبان يكون رفعا ونصبا وجر ابعنى مر فوعا ومنصوبا وجرورا حالامن فاعل الظرف يعني كل واحد من المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف ملابس بالضمه حال كونه مر فوعا وكذا الثاني والثالث او عن مفعول مالم يسم فاعله لاعرب المقدر كما نقل عنه قدس سره على معنى انه اعرب هذان القسمان بالضمه حال كونهما مر فوعين واعرب بالضمه اعراب رفع وعلى هذا القياس نصبا وجر انتهى او عن فاعل مخاطب ويكون رفعا واخويه بمعنى

اسم الفاعل وتقدير الكلام اعرابت المفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف بالضمية حال كونك رافعا اياهما وكذا حال اغويه واما المصدرية فبان يكون مضافا اليه لمصدر محذوف كما صرح به فيما نقل عنه او بان يكون نفس رفاعا ونصبوا جرا مصدرا تقديره بالضمية رفع رفاعا بالفتحة نصب نصبوا بالكسرة جر جرا **﴿﴾** قال المصنف رحمه الله جمع المؤنث السالم **﴿﴾** لما ذكر الاسم المعرب بالحركات الثلث اراد ان يذكر الاسم المعرب بالحركتين وهو نوعان احدهما المعرب بالضمية والكسرة وهو جمع المؤنث السالم والثاني المعرب بالضمية والفتحة وهو غير المنصرف وانما قدم جمع المؤنث السالم على غير المنصرف اما لكونه اوضح من غير المنصرف اذ معرفته يحصل بما يكون بالالف والتاء بخلاف غير المنصرف فإنه يحتاج الى تفصيل العلة التسع كما سيأتي اولان النصب فيه تابع للجر وهو شائع واقع في المثني والمثقات به والجمع المذكور السالم ومثقاته فيكون كالأصل بخلاف العكس كما في غير المنصرف اولان حكم جمع المؤنث السالم بان اعرابه بهنئين الحركتين لا يتغير بخلاف غير المنصرف فان حكمه يتغير للضرورة اول للتناسب ودخول اللام وعند الاضافة اولان غير المنصرف لمناسبته بالمبنى منقطع من درجة سائر المعربات فلمناسب تأخيره لكن قدم على المعربات التي اعرابها بالجر وف لئلا ينتشر المعربات بالجر كة اولانه لها ذكر اعراب المفرد المنصرف بين ان اعراب مالم يكن مفردا بان يكون جمعا كذا ومالم يكن منصرفا بان يكون غير منصرف كذا اولانه اذا اجتمع في مادة جمع المؤنث السالم مع غير المنصرف كسلمات عليها للمؤنث يغلب فيها جمع المؤنث السالم في الاعراب مع انتفاء معنى الجمعية حال العلمية نقل عنه قدس سره السالم مرفوع على انه صفة للجمع انتهى وانما حمل على هذا لئلا يحمل على ان السالم صفة للمؤنث لانه واحد الذي سلم نظمه عند الجمع ولهذا جعل قسما للجمع الذي سام فيه نظم الواحد وذلك لان الاصطلاح جرى على توصيف الجمع بالسلامة وان كان السلامة حال واحده اولانه ليس المراد المعنى الاضافي حتى يوصى المضى اليه بشىء **﴿﴾** اولانه في مقابلة الجمع المكسر فكما ان المكسر فيه صفة الجمع جعل السلامة ايضا صفة **﴿﴾** قوله قدس سره وهو ما يكون بالالف والتاء **﴿﴾** يعني ان مفهومه اصطلاحا هو هذا فلا يخرج عنه نحو سبحات ومكتوبات ومرفوعات وخاليات مالم يكن واحده مؤنثا لصدق مفهومه الاصطلاحى عليها ولم يدخل فيه نحو ثوبون في جمع ثبة مع ان واحده مؤنث سلم في الجمع لعدم صدق مفهومه الاصطلاحى عليه وانما سمي جمع المؤنث لكون واحده مؤنثا لبا وسالم بالسلامة نظمه عند الجمع قال

بعض المحققين وينبغي ان يضم اليه اولات جمع ذات من غير لفظه كما ضم اولوالى
 جمع المنكر السالم ﴿ قوله قدس سره واحترز به عن المكسر ﴾ الظاهر ان ضمير به
 راجع الى جمع المؤنث السالم كضمير هو فى قوله وهو ما يكون بالالف والتاء ويرد
 حينئذ ان الاحتراز عنه فرع دخوله فى شىء ولم يتركشى عن غير جمع المؤنث السالم
 حتى يكون داخل فيه خارجا عنه بقوله جمع المؤنث السالم الان يقدر الاسم المعرب
 فى نظم الكلام فيقال الاسم المعرب النى هو جمع المؤنث السالم كذا وايضا حينئذ
 لوجه لتخصيص جمع المكسر بل احترز به عن جمع المنكر السالم ايضا ويحتمل
 ان يرجع الضمير الى السالم ويؤيده الاحتراز عن المكسر فقط لكنه خلاف الظاهر
 ﴿ قوله قدس سره فانه قد علم ﴾ يعنى قد علم ان اعراب المكسر ليس كذلك
 والاف مجرد العلم لا يوجب الاحتراز عنه ﴿ قوله قدس سره اجراء للفرع على وتيرة
 الاصل ﴾ وانما جعل اعرابه على وتيرة الاصل لانه ليس فى آخره حرف صالح لان
 يجعل اعرابا بخلاف جمع المنكر السالم لكن يلزم بسبب جعل اعرابه بالحر كتمزية
 الفرع على الاصل ﴿ قال المصنف رحمه الله غير المنصرف بالضم ﴾ الخ الظاهر ان المراد
 غير المنصرف الاصطلاحي فلا بد حينئذ من التقييد بكونه غير واقع فى ضرورة
 الشعر ولا فى موضع روعى فيه التناسب والامع اللام والاضافة ولا جمع المؤنث
 السالم فان اعرابه حينئذ ليس بالضمه والفتحة وان اريد به معناه اللغوى ويراد
 بالمنصرف اعم من الحقيقي والحكمى كما ذكر فى المفرد المنصرف فيخرج عنه ما سوى
 جمع المؤنث السالم النى وقع غير منصرف كسلمات علما ﴿ قوله قدس سره
 فوك وهو اجوف واوى لامهء اذا مل فوه ﴾ حذف التاء للمجرد التخفيف ثم تقلب
 الواو ياء اذا ضمى الى ياء المتكلم فيقال فى وقد يستعمل بالميم ايضا فيقال فى
 واذا ضمى الى غير ياء المتكلم فيرد الميم الى الواو فيتلقت بها حال الرفع وتقلب
 الواو الفا حال النصب وياء حال الجر ﴿ قوله قدس سره فاعراب هذه الاسماء
 الستة ﴾ نبيه هذه العبارة على ان هذه الاسماء بالخصوصيات المنكورة غير معتبرة
 حتى يكون الحكم على خصوص اخوك وابوك واخواتهما لتلازم امتناع الحكم عليها
 بكونها بالانثى والياء ولتلايفو الحكم عليها بكونها بالاروول لتلايفو التقييد بكونها
 مضافة الى غير ياء المتكلم بل اراد هذه الاسماء فى ضمن تلك الخصوصيات وانما لم
 يعبر عنها بالاخ والاب والحم الخ بل اغتار تلك الخصوصيات اما ليكون عبارة الحكم
 مشتبة على امثاله اولملا يلزم ذكره من غير اضافة اول يعلم المبتدى كيف يعرب
 بالواو واللى والياء حين الاضافة فانه لا بد من هذه الاشارة ﴿ قوله قدس سره

لكن لا مطلقا ﴿ لما اشر الى تجريد قوله اخوك وابوك الخ عن خصوصياتها بقوله
 فاعراب هذه الاسماء الستة بتوهم تجريدها عن كونها مكبرة وموحدة ايضا استدرك
 وقال لكن لا مطلقا ﴿ قوله قدس سره اذ مصغراتها ﴿ اى ما يصغر منها فان خولا يصغر
 ﴿ قوله قدس سره مضافة ﴿ غير ترتيب المتن فان قوله مضافة الى غير ياء
 المتكلم مقدم في المتن على قوله بالواو والالف والياء في النسخ المشهورة للتنبيه
 على ان هذا الترتيب اولى لان قوله مضافة حال من فاعل الظرف اعى قوله بالواو
 والظرف عاملها والحال لا يتقدم على عاملها الظرف على الاصح وفيه انه يجوز ان
 يكون حال من الاسماء الستة بتقدير اعراب بقريته المقام اى اعراب هذه الاسماء
 حال كونها مضافة الى غير ياء المتكلم بالواو والالف والياء فلا ينبغي حينئذ تغييرها
 ﴿ قوله قدس سره فينبغي ان تكون مضافة ﴿ الاولى ان يقال فيجب اذا عرابها
 بالحرف في ليس الاحال كونها مضافة الا ان يقال المراد فينبغي التصريح بكونها مضافة
 ﴿ قوله قدس سره فحالها كسائر الاسماء المضافة اليها ﴿ الاولى ان يقال فاعرابها
 ليس بالحروف اذ كون حالها كسائر الاسماء المضافة الى ياء المتكلم بان يكون اعرابها
 تقدير ياء لا ينافي كون اعرابها بالحروف ﴿ قوله قدس سره وانما جعلوا اعراب
 هذه الاسماء بالحروف لانهم لما جعلوا ﴿ الخ اعلم ان المدعى في هذا المقام مركب
 من ثلاثة اجزاء اول جعل اعراب بعض الاحاد بالحروف فعلة بقوله لانهم لما جعلوا
 الخ والثاني اختيار ستة اسم من الاحاد فعلة بقوله وانما اختاروا الاسماء الستة لان
 اعراب كل من المثني والمجموع الخ والثالث اختيار خصوص هذه الاسماء فعلة
 بقوله وانما اختاروا هذه الاسماء الستة لمشابتها الخ فلما تضمن قوله وانما جعلوا
 اعراب هذه الاسماء بالحروف هذه الامور الثلاثة فترك انما في الاخيرين اولى كما
 لا يخفى ثم ان قوله لما جعلوا اعراب المثني وجمع المنذكر السالم بالحروف يشعر بتقديم
 اعراب المثني والمجموع واستعمالهما في كلام العرب على استعمال هذه الاحاد مع ان
 هذا غير ظاهر فالمراد اما ارادوا ان يجعلوا اعراب المثني والمجموع بالحروف
 بسبب وجود حرف صالح للاعراب في اخرهما ارادوا ان يجعلوا اعراب بعض الاحاد
 ايضا كذلك ﴿ قوله قدس سره فجعلوا في مقابلة كل اعراب اسما ﴿ قال بعض
 المحققين والاقرب ان يقال المعرب بالحروف في الفرع والماحق به ستة المثني
 والمجموع وكلاواثنان واولو وعشرون فجعلوا في مقابلة كل فرع اصلانتهى ﴿ قوله
 قدس سره في كون معانيها منبئة ﴿ قال بعض المحققين الاولى في كونها منبئة
 عن تعددا وفي كون معانيها مستلزمة للتعدد لان المبنى ء هو اللفظ دون المعنى

انتهى وفيه ان الانباء في اللغة هو الاخبار والاشعار ولا شك في جواز اسناد الانباء الى المعاني ثم الانباء عن التعدد في اخوك وابوك وحموك باعتبار ان الاخ لا يتعقل ولا يتحقق الاباح آخر او اخت والاب لا يتحقق ولا يتعقل الابان والحام لا يتعقل بدون جنس وما لكواماني هنوك وفوك فالانباء عن التعدد غير ظاهر والتعدد الذي يفهم من الاضافة مشترك في جميع الاسماء المضافة قال بعض المحققين والوجه ان يقال اختاروا هذه الاسماء الستة لمشابهتها المثنى والمجموع في ان فيها حرفين بعده ما يتم به الاسم فان تمام الاسم بنونى المثنى والجمع والمضامى اليه والتنوين واللام ﴿ قوله قدس سره ولو وجود حرف صالح ﴾ الاولى ترك اللام لانها تدل على استقلال كل واحد من التعليلين مع ان الاول لا يتم بدون الثاني فان الانباء عن التعدد موجود في كثير من الاسماء كوالد والولد والام والعم وغير ذلك فالانباء عن التعدد لا يستدعى خصوص هذه الاسماء ﴿ قوله قدس سره في او اخر ما حين الاعراب سماعا ﴾ يعنى في او اخر هذه الاسماء بحسب الظاهر حين استعمالها معرفة يوجد حرف بحسب السماع من العرب تصاح للاعراب لمشابهتها الاعراب في الطريان والتغير وهي عند جماعة من النحاة لام الاسم في الاربعة المنقوصة وعينها في الاخيرين وكلام الشارح ايضا يميل الى هذا حيث قال باعادة الحروف المحذوفة فيها فافوك واخوانه عندهم على وزن فعلك وفووذو على وزن فع وعند بعضهم هي بدل من اللام والعين المحذوفتين لكرهتهم جعل جزء الكلمة اعرابا ومنهم المصنف فيكون وزن اخوك حينئذ فعوك ووزن فووذو ﴿ قوله قدس سره وهو كلا ﴾ وانما قدم كلا على اثنان مع مناسبه بالمثنى صورة ومعنى اما لكون اعراب كلابي بعض الاحوال بالحركة والاسم المعرب بالحركة مقدم على المعرب بالحرف لاصالة الاعراب بالحركة اولكونه مفردا بصورة المفرد مقدم على المثنى اولكونه اهم اذ في لحوقه بالمثنى خفا بالنسبة الى اثنان اولكونه اخف بالنسبة الى اثنان والاخف بالتقديم اليق وانسب ﴿ قوله قدس سره لكونه فرع كلا ﴾ لانه وئنه وشاع ذكر المنكر وترك المؤنث على المقايسة عليه في الاحوال المشتركة * اعلم ان الظاهر ان القاء في كالتأنيث مع ان تاء التأنيث لا تحقق في وسط الكلمة وايضا لا يكون ما قبلها الافتوحا ولهذا صرح بعضهم بان التاء فيه ليست للتأنيث بل عوض من الفى كلا والفى كلتا الفى التأنيث وفيه انه اذا كان الفه للتأنيث يلزم ان يكون كلتا غير منصرف للتأنيث بالالفى كجبلى فيختل الحكم بان اعراب غير المنصرف بالضمه والفتحة الا ان يجعل

المنصرف وغير المنصرف من اقسام المعرب بالحركة كما مررت الاشارة اليه
 قال الفاضل المحشى وانما جىء بالى التانيث بعد التاء فان التاء لم تنهض للتانيث
 فلذا جاز توسيطها بل فيهارا بحجة منه لكونها بدلا من اللام ولهذا لم يفتح ما قبلها
 ولم يلقب مثل تاء اغت و بنت ماء في الوقف ولانها ليست للمحض التانيث وكذا
 الالف لانها تتغير للاعراب جاز الجمع بينهما انتهى فعلى هذا يمكن ان يقال لهالم يكن
 الالف فيه لمحض التانيث لم يؤثر التانيث بالالف في منع صرفه ﴿ قوله قدس سره
 سره مضافا الى حال كون كلا وكلتا مضافا ﴾ تقدير الكلام اعرب المثنى وكلا حال
 كون كلا مضافا الى مظهر قال بعض المحققين وما اضيف اليه كلا وكلتا يجب ان يكون
 مثنى او ضميره ولا يجوز ان يكون متعددا غير ثنائية الالف الشعر كقولك كلا زيد
 وعمرو والحاق التاء بكلا مضافا الى المؤنث افصح من تجريد و اختلف في الف كلا
 في انه في الاصل واو اذياء والاكثر على الاول ﴿ قوله قدس سره فاذا اضيف
 الى المظهر النى هو الاصل ﴾ يجب ان يكون ذلك المظهر معرفة ﴿ قوله قدس سره
 تسقط لالتقاء الساكنين ﴾ لا دخل لهذا القول في اثبات تقديرية الاعراب لان
 كون آخره الفامستقل في كون اعرابه تقديريا بل يدفع توهم ان يقال ليس في
 آخره الف حال الاضافة الى المظهر ﴿ قوله قدس سره واذا اضيف الى المظهر ﴾
 الخ وايضالمكان المظهر امرافيا بالنسبة الى الاسم الظاهر وعى عند الاضافة اليه
 جانب المعنى النى هو ايضا غفى مستتر ﴿ قوله قدس سره فلذلك قيد كون
 اعرابه بالحروف بكونه مضافا الى مظهر ﴾ هنا تكرر لقوله وانما قيد بذلك وقع
 لبعده ﴿ قوله قدس سره وكذا اثنتان وثنتان ﴾ اى لفظان موضوعان لمؤنث اثنتان
 لان التاء فيهما ليست للتانيث اذ تاء التانيث لا تاحق في وسط الكلمة ﴿ قوله قدس
 سره والمراد ماسمى به اصطلاحا ﴾ يعنى ليس المراد المعنى التركيبى به معنى جمع
 المنكر النى سلم نظمه عند الجمع حتى يخرج عنه مواجده مؤنث وما سلم نظم
 واحده عند الجمع بل المراد من هذا اللفظ معناه الاصطلاحى وهو الجمع النى الحى
 باخره واوونون واريد منه ثلثة مقادير مفردة فصاعدا فان قلت هذا المفهوم
 لا يصدق على جمع المنكر السالم في حالتي النصب والجر قلت الواو من ذكر بطريق
 التمثيل يعنى الجمع النى في آخره واو في حالة الرفع اوباء في حالتي النصب والجر
 والمراد الجمع بالواو والنون بطريق اطلاق العام فيكفى كونه بالواو والنون في
 الجملة بعض الاعمال ثم اعلم ان بيان المحس الجمع المنكر السالم فيما سياتى وبيان
 شرائطه يستمدعى ان يكون تنكير واحده مقبورا في مفهومه الاصطلاحى ولهذا

جعل سنين وارضين فيماسياتى من الشواذ فهاذكروه من المفهوم الاصطلاحى مفاير
 ما اصطاح عليه المحس ولكان تريد من قوله جمع المذكر السالم معناه التركيبى
 وينغل نحو سنين وارضين فى اغوات عشرين بان يراد منها على صورة جمع
 المذكر السالم وليس بجمع المذكر السالم ﴿ قوله قدس سره مهالم يكن واحده
 مذكرا ﴾ الاظهر ان يقال ولا سالما نظمه ﴿ قوله قدس سره وهو اولو ﴾ قدمه
 على عشرون واغواته لم يشار كته بالجمع المذكر السالم فى اصل الجمعية ولو كونه اغف و اقل
 بالنسبة الى عشرون واغواته ﴿ قوله قدس سره وليس عشرون جمع عشرة ﴾ جواب سوال
 مقدر وهو ان عشرون واغواته مما صدق عليه جمع المذكر السالم لامن ما حقاته
 لكون عشرون جمع عشرة وثلثون جمع ثلثة وعلى هذا القياس فلا وجه لافرادها
 فأجاب بان عشرون واغواتها ليس بجمع والاصح اطلاق عشرين على ثلثين الخ
 واعلم انه يمكن ان يقال معنى قوله وليس عشرون جمع عشرة ان عشرون واغواتها
 لا يستعمل فى معنى الجمع من حيث انه معنى جمعى والاصح اطلاقها على ثلثة مقادير
 واحدها فصاعدا وليس كذلك فلا يرد حينئذ ما قيل انه يجوز ان يكون عشرون
 واغواتها جمعا فى الاصل نقل عشرون الى معنى آخر وخص ثلثون واغواتها بفرد
 مخصوص من افراد معناه وهو عشرة مقادير واحدها ولا يرد ايضا ما قيل ان نفي
 جمعية عشرون واغواتها ههنا منافي لما سيذكر فى بحث اسماء العدد من ان اصول
 العدد اثني عشر كلمة هى من واحد الى عشرة ومائة والن وغيرها من الاعداد
 يحصل تثنيتها وجمعها او تركيبها بالاعطف او مع عطف وعشرون واغواتها من الاعداد
 التى حصلت بجمع الاصول فيكون عشرون واغواتها جمعا لكن يرد على هذا ان
 الظاهر ان المراد بجمع المذكر السالم اعم من ان يكون بالفعل مستعملا فى معناه
 الجمعى او فى اصله ليكون مسلمون علما داخل فى حكمه كما يريد هذا المعنى من جمع
 المؤنث السالم ليكون مسلمات علما داخل فيه فعشرون واغواتها على تقدير
 جمعيتها فى الاصل داخل فى جمع المذكر السالم فلا وجه لالحاقها به ﴿ قوله قدس سره وانما
 جعل اعراب المثنى مع ما حقاته ﴾ الاولى ترك ما حقاتها لان قوله لانهما فرع الواحد مخصوص
 بالمثنى والمجموع اذ جعل ما حقات المثنى والمجموع ايضا فرع الواحد بواسطة فرعية المثنى
 والمجموع بعيد غاية البعد وايضا بيان الحرف الصالح للاعراب بقوله وهو علامة
 التثنية والمجموع يدل على ان منظوره فى الاستدلال هو التثنية والمجموع لا المحقق بوما
 ﴿ قوله قدس سره وهو علامة التثنية والمجموع ﴾ فان قلت صلاحية علامة التثنية
 والمجموع للاعراب ممنوعة لان العلامة لا تتغير والاعراب بتغير قلت جاز تبدل علامة

بعلامة وبهذا القدر يصلح للاعراب ﴿ قوله قدس سره ولما جعل اعرابهما بالحروف ﴿
 لما بين نكتة جعل اعرابهما بالحروف اراد ان يبين نكتة جعل اعراب المثني بالالف
 والياء واعراب الجمع بالواو والياء فان قلت لماذا ذكر ان المناسب ان يجعل علامتى
 التثنية والجمع اعرابهما ومعلوم ان علامة التثنية هى الالف والياء وعلامة الجمع
 هى الواو والياء فعلم منه اعراب التثنية بالالف والياء واعراب الجمع بالواو والياء
 قلت ما علم سابقا ليس الا ان علامتى التثنية والجمع هى حرفى علة ناسب ان يكون
 اعرابا واما ان العلامة ما اذا فلم يعلم بعد بل جعل الالف والياء علامة التثنية بعد جعل
 اعرابها بالالف والياء فى الاعمال الثلث وجعل الواو والياء علامة الجمع بعد جعل
 اعرابها بالواو والياء بهذا الوجه الذى ذكره فتأمل ﴿ قوله قدس سره فلو جعل
 اعراب كل واحد منها بتلك الحروف الثلاثة لوقع الالتباس ﴿ سواء جعل كل واحد
 من الحروف اعرابا واحدا فيهما بأن جعل الواو علامة الرفع فيهما مثلا او جعل كل واحد
 من الحروف فى كل واحد منهما اعرابا آخر بأن جعل الواو علامة الرفع فى التثنية وعلامة
 انصب فى الجمع مثلا فانه يحصل حينئذ ايضا التباس التثنية فى حال الرفع بالجمع فى
 حال النصب مثلا فن قلت قد يحصل الالتباس فى التثنية والجمع بين حاليهما النصبي
 والمجرى على اختيارهم ويرفع بقرينة العامل فيمكن ههنا ايضا كذلك ويرفع بقرينة
 العامل قلت فرق بين التباس والتباس فان التباس حالة النصب للتثنية بحالة الجر
 بعد الجزم بكونه تثنية سول يرفع بأدى شىء واما التباس التثنية بالجمع فهو امر
 عظيم مخل فى الافادة لا يركب مثله بل يحترز عنه فان قلت يجوز رفع الالتباس
 بعد جعل اعراب كل من المثني والمجموع بتلك الحروف بحركة ما قبل تلك الحروف
 بأن جعل حركة ما قبل اعراب رفع التثنية مغاير الحركة ما قبل اعراب رفع الجمع
 مع موافقة اعرابيهما كما جعلتم فى جعل الياء اعراب الجر فيهما قلت هذا لا يتصور
 فى اعرابهما بالالف فيحصل الالتباس فيه فان قلت فليفرق فى صورة الالف بحركة النون التثنية
 بعد ما قلت النون غير باقى دائما بل يسقط فى حال الاضافة فيتحقق الالتباس فى تلك الحال
 فان قلت يمكن دفع الالتباس بجعل اعراب احد هما الغضياو الاخر تقدير يا قلت لا يجوز
 جعل الاعراب تقدير يا الالتعنر ظهور الاعراب او استثقال بعد الظهور ولم يتحقق
 شىء من ذلك فى شىء منهم وادفع الالتباس لا يكون علة لتقدير الاعراب ﴿ قوله
 قدس سره فلو خص المثنى بهابقى المجموع بلا اعراب ﴿ بعد فرض جعل اعرابهما
 بالحروف وانحصار حروف الاعراب فى حروفى العلة ﴿ قوله قدس سره لحفة الفتحة
 وكثرة التثنية ﴿ بالقياس الى الجمع وذلك لان الجمع يتوقف على ثلاثة افراد شرط

ثلاثة ان كان اسما واكثر من ثلاثة ان كان صفة بخلاف التثنية فانها تتحقق بفردين بدون شرط وما كان اقل شرطا فهو اكثر افرادا اولان في الثلاثة مثلا يتصور ثلاثة تثان باختيار كل اثنين منها ولا يتصور الاجمع واحد ﴿ قوله قدس سره لوقوع كل منهما فضلا في الكلام ﴾ اى علامة الفضلة حقيقة او حكما او صفة الفضلة حقيقة او حكما ﴿ قوله قدس سره ولما فرغ من تقسيم الاعراب الى الحركة والحرف ﴾ يعنى قوله فالمفرد المنصرف والجمع المكسر المنصرف الى ههنا اشارة الى تقسيم الاعراب الى الاعراب بالحركة والاعراب بالحروف وبيان مواضعهما المختلفة في انهما في بعض المواضع بالحركات الثلث او بالحروف الثلاثة وفي بعض المواضع بالحركتين او الحرفين ﴿ قوله قدس سره اللذين اشير ﴾ قوله وفي بعض المواضع بالحركتين او الحرفين ﴿ قوله قدس سره الى تقسيمه اليهها ﴾ في حكم المعرب حيث قال وحكمه ان يختلف آخره باختلاف العوامل لفظا او تقديرا وفي هذا البيان فوائد الاولى ان قوله التقدير اشارة الى بيان الاقسام للتقسيم السابق لاتقسيم آخر للاعراب والثانية ان لام التعريف في قوله التقدير وفي قوله واللفظى عهدى والثالثة ان هذا الكلام متصل بما قبله كمال الاتصال ﴿ قوله ﴾ قدس سره ولما كان التقدير اقل ﴿ وما هو اقل فهو اخف واضبط فيكون اولى بالتقديم واحالة عديله عليه ولان التقديرى لحفائه اولى بالتقديم في مقام البيان والمقصود من هذا الكلام الاعتذار عن تقديم الاعراب التقديرى مع ان اللفظى اصل لان الاعراب علامة وحق العلامة ان تكون ظاهرة ﴿ قوله قدس سره التقدير اى تقدير الاعراب ﴾ جعل اللام عوضا عن المضاف اليه اول المعهد اشارة الى تقدير الاعراب الندى فهم في حكم المعرب والمناسب بعدله اعنى قوله واللفظى فيما عداه وبما سبق من انه في بيان قسى الاعراب اللذين اشار الى تقسيمه اليهها سابقان يفسر التقدير بالاعراب المقدر بان يجعل المصدر بمعنى اسم المفعول اوبان يجعل ياء النسبة مقدر بان يكون التقدير فى الاصل التقديرى كما ان العرض اللازم والعرض المخارق فى عبارة المنطقيين بمعنى العرضى ﴿ قوله قدس سره فيما يى فى الاسم المعرب ﴾ لم يجعل ما كناية عن الحرف الاخر لانه لا يصح فى الاعراب بالحرف ﴿ قوله قدس سره اذا لم يكن الحرف الندى هو جعل الاعراب قابلا للحركة الاعرابية ﴾ مكان الاعراب بالحركة وعدم التعرض الى ذلك لظهوره ﴿ قوله قدس سره فى آخره النى ﴾ الاولى ترك فى لان اللفظى نفس الاخر ويمكن التوجيه بان يراد موضع الاخر او يقال ان آخر الاسم عام واللفظى خاص ﴿ قوله قدس سره كعصا ﴾ اختار عصا للإشارة الى

ان الالف المقدره كالمفوظة وكذا في قاض اشارة الى ان الياء المحذوفة كالمفوزة كورة
ولقائل ان يقول ان اجراء الاعراب في مثل عصا وقاض اما قبل الاعلال او بعده فان كان
قبل مع انه غير ملايم اذ النحوى يجرى الاحوال على الكلمات الفصيحة وهى تكون
بعد الاعلال فيما استثقل يلزم ان يكون الاعراب في كليهما مستثغلا اذ ليس في آخر عصا
قبل الاعلال الى متى يتعذر فيه ظهور الاعراب وان كان بعد الاعلال كما هو الملايم
فيلزم ان يكون في كليهما متعذر الان الحرف الاخر في قاض ليس متلفظا حتى يمكن
ظهور الاعراب فيه والجواب ان باعث الاعلال لو كان متحققا قبل الاعراب فيعمل ثم
يجرى الاعراب فيه كما في عضو فانه قبل اجراء الاعراب في آخره او متحركا او مالا
مفتوح ما قبلها وذلك يقتضى قلبها الفاقبلت ثم عند اجراء الاعراب يتعذر ظهور
الاعراب بالحركة في الالف ولم يتحقق باعث الاعلال قبل اجراء الاعراب فلا جرم يعرب
اولا ثم بعد الاعراب لو وجد ثقل فيستثقل كما في قاض فانه قبل اجراء الاعراب لا باعث
للاعلان وبعد اجراء الضمة في حال الرفع والكسرة في حال الجر يحصل ثقل يقتضى حذو
الحركة فيلزم ان يكون الاعراب في عصا بعد الاعلال وفي قاض قبل الاعلال من غير
تحكم ولذلك ان تقول في الجواب ان الحكم يتعذر الاعراب اصالة فيما كان في آخره الذى من
غير اعلان كجبلى ثم عمل ما عداه مما في آخره الذى عليه والحكم بالاستثقال ايضا اصالة
فيما كان في آخره ياء من غير اعلان كقاضى ثم عمل ما عداه مما حذو ياءه ايضا عليه
ولا يجرى حينئذ التردد الذى كور لعدم الاعلال فيما هو الاصل **قوله** قدس سره
وكما في الاسم المعرب بالحركة **قوله** سواء كان مفردا او جمعا مكسرا منصرفا وغير
منصرف او جمع المؤنث السالم كاحمدى وعبادى ومساجدى ومسلمياتى
قال الفاضل المحشى واوقيل بالحركة لفظا لكان اولى ليخرج عنه مثل
عصاى فان تعذر الاعراب فيه قبل الاضافة انتهى واعترض عليه
بعض المحققين بان اصل عصاى عصوى فالنقل بالالف ماتعذر اعرابه فيكون القلب
بالالف بعد تعذر الاعراب بالاضافة وفيه ان الباعث الذى ذكرنا فى القلب بالالف
موجود قبل الاضافة فالمناسب ان يعتبر الاعلال قبل جعله مضافا ايضا فالاولى ان يقيد
بكون المعرب بالحركة لفظا لكان يتوجه عليه انه يخرج نحو قاض مضافا الى ياء
المتكلم مع انه داخل فيه **قوله** قدس سره نحو غلامى **قوله** اعلم ان اكثر النجاة
ذهبوا الى ان مثل غلامى مبنى لكن المرضى عند المصنف وبعضهم انه معرب
قوله قدس سره فانه لما استغفل ما قبل ياء المتكلم **قوله** الخ من ظاهر اذا كانت الياء
متأنفة بخصوصها واما اذا قلبت بالالف او الياء نحو يا غلاما ويا ابنت ويا ابنتا فلاولى

ان يقال لما اشتغل ما قبل الياء بالكسرة او الفتحة كما في صورة التاء فتأمل ﴿ قوله ﴾ قدس سره فيما ذهب اليه بعض ﴿ في تفرع هذا الكلام على سابقه نظر اذ المفهوم مما سبق عدم جواز ادخال الحركة مع وجود الكسرة لمناسبة الياء لعدم جواز اعتبار نفس تلك الكسرة اعرابا في حال الجر كما ذهب اليه البعض بل وجه كونه غير مرضي انه لو اعتبرت تلك الكسرة اعرابا في حال الجر كما ذهب اليه البعض مع كونها للياء يلزم تواردها في العلتين المستقلتين اصطلاحا على معلول واحد هو ادخال الكسرة وان المقتضى لاعراب الجر امر عارض فلا بد ان يحدث علامته عند حدوثه ليندل عليه فلا يناسب ان يعتبر ما كان موجودا قبل حدوثه علامته فان قلت فكيف جعل علامة التثنية والجمع موجودين قبل حدوث المعنى المقتضى اعرابا بالاعلى المعنى المقتضى بعد حدوثه قلت الالف والياء في المثنى والواو والياء في المجموع اعراب وهي حادثة بعد حدوث المعنى المقتضى وما هو علامة التثنية والجمع ومقدم على مقتضى الاعراب واحد منها بالاعلى التعمين مع النون فتأمل ﴿ قوله ﴾ قدس سره يعني كون الاعراب تقدير ياتي في هذين النوعين ﴿ اشارة الى ان قوله مطلقا قيد لعصاو غلامى وان كان فائدة التعميم لم يظهر في عصا ذفائدت تهر من قال ان مثل غلامى معرب لفظا في حال الجر وان المضائق الى ياء المتكلم اعم من ان يكون مقصورا وناقصا او صحيحا ولذلك راعى حسن المقابلة بمثال الاعراب المتعذر والمستثقل فان كلا منهما مقيد ويمكن ان يبين وجه الاطلاق في كليهما بان يراد بعضا مطلقا ما كان الفه مخدوفا وما كان الفه من كورا وبغلامى مطلقا ما كان ياءه من كورا وما كان ياءه مخدوفا ﴿ قوله ﴾ قدس سره وذلك اذا كان محل الاعراب قابلا للحركة الاعرابية ﴿ الخ او كان الاعراب بالحر وفي واجتمع ذلك الحرف مع حرف آخر يوجب ثقل الكلمة على اللسان وانما قلنا ذلك ليصح التمثيل بنحو مسلمى وعطفه على قوله كقائض (قوله قدس سره كما في الاسم الذي في آخره ياء مكسور ما قبلها ﴿ هذا الكلام مشعر بان تقدير الاعراب بالحركة للاستئصال في المنقوص اليائى فقط مع انه ذكر في شرح قوله ونحو جوار ان كل جمع منقوص على فواعل او ياكلن او يائيار فعا وجر اكنائض وانما قال في آخره ياء مكسور ما قبلها احترزا من نحو ظبى فان اعرابه لفظى لعدم الاستئصال ﴿ قوله ﴾ قدس سره عطف على قوله كقائض ﴿ لاعلى قاض لانه يوجب زيادة واحد من الكاف او كلمة نحو لكن لو قال ومسلمى بدون نحو عطفنا على قاض موافقا لقوله و غلامى لكن اغتصر لكن في ذكر كلمة نحو اشارة الى ان هذا ضابطا اخرى وهي كل جمع المذكر السالم اضيف الى ياء المتكلم في حال الرفع الخ ﴿ قوله ﴾ قدس سره يعني تقدير

الاعراب لا استئغال قد يكون في الاعراب بالحركة وقد يكون **﴿** الخ المقصود من
 هذا الكلام ان مقصود المصنف من تعداد الامثلة بيان ان تقدير الاعراب للاستئغال
 قد يكون في الاعراب بالحركة وقد يكون في الاعراب بالحروف استيفاء لجميع صور
 الاعراب التقديرى حتى لا يرد على المصنف انه ترك الاعراب بالحرف التقديرى
 في الاحوال الثلث كما في الاسماء الستة والجمع المنكر السالم المضافة الى الاسم المعرف
 باللام نحو جاءنى اخو الحارث وور آيت اخا الحارث ومررت بأخى الحارث ونحو جاءنى
 صالحو القوم وور آيت صالحى القوم ومررت بصالحى القوم وايضا ليس مقصوده من
 ذكر عصاو غلامى في الاعراب التقديرى المتعذر استيفاء جميع صور الاعراب المتعذر
 حتى يرد عليه ان الاعراب في الاسماء المعربة بالحركة المذكورة بطريق الحكاية
 تقديرى ايضا للتعذر بسبب استئغال او اغر تلك الاسماء بالحركات المحكية نحو قو
 لكرا كبا مال من زيد فى جاءنى زيد را كبا و حال من زيد فى رأيت زيدا را كبا و حال
 من زيد فى مررت بزيدا را كبا لكن يرد ان الاعراب المتعذر ايضا قد يكون
 بالحرف فلم يشر اليه كما اشار فى المستئغال وذلك فيما اذا كان المعرب بالحرف مذكورا
 بطريق الحكاية فان آخره حينئذ مشغول بالاعراب المحكى فيتعذر اجراء اعراب
 آخر فيه نحوود عنى عن تهرتان الان يقال هذا الكلام على منذهب من لم يجوز
 الحكاية فى المعرب بالحرف لكن فى تجويز ذلك فى المعربت بالحركة دون المعرب
 بالحروف تحكم لا يخفى **﴿** قوله قدس سره وقد يكون الاعراب بالحروف تقديرى **﴿**
 وضابطه ما اذا كان الاعراب مده ولا فى ساكنة **﴿** قوله قدس سره يعنى فيما عدا ما
 ذكر **﴿** يريد توجيه افراد الضمير مع تعدد مرجعه بأنه راجع الى المنذور
 قال بعض المحققين المتعدد اذا ذكر بالعطف بكلمة ويجوز افراد الضمير الراجع اليه
 لانه فى الحقيقة راجع الى احد الامور لالى المجموع **﴿** قوله قدس سره مائة تعذر
 فيه الاعراب او استئغال **﴿** يعنى ان ضمير ماعداه راجع الى ما ذكر من قسمى
 الاعراب المتعذر والمستئغال لالى ما ذكره من الصور الاربعة للامثلة المذكورة
 حتى يرد ان الاعراب فى بعض ماعدا المواد المذكورة تقديرى ايضا كما ذكرنا
 فكيف يصح قوله واللفظى فيما عداه تأمل **﴿** قوله قدس سره ولما ذكر فى تفصيل
 المعرب المنصرف **﴿** الخ يريد بيان ارتباط بحث غير المنصرف بما قبله ونكتة
 ذكر غير المنصرف وترك المنصرف بان التفصيل الذى سبق للمعرب فى بيان
 مواضع الاعراب بالحركات والاعراب بالحروف بقوله فالمفرد المنصرف فى الخ
 يحتاج الى بيان المنصرف وغير المنصرف فلهذا بين غير المنصرف ثم المناسب ذكر

المنصرف وتقدم بيانه لتقدمه في تفصيل المعرب ولاصالته ولو جودية عنوانه
 لكن لما كان غير المنصرف اقل واضبط من المنصرف وبمعرفته يعرف المنصرف بطريق
 المقايسة عرف غير المنصرف وترك المنصرف على المقايسة لكن لم يقل والمنصرف
 ماعده كما ذكر في الاعراب اللفظي والتقدير ان اللفظي فيما عداه لاشعار عنوان
 غير المنصرف بهذا وقد يقال تفصيل المعرب يحتاج الى بيان المجموع باقسامه
 والمثنى ايضا فالمناسب ذكر الجمع باقسامه وذكر المثنى ايضا بعد بيان غير المنصرف
 قبل ذكر المرفوعات ﴿ قوله قدس سره وكان غير المنصرف اقل من المنصرف ﴾
 اي اقل افرادا من المنصرف بحكم الاستقراء ولاجل ان شرائطه ومعانيه اكثر وما
 كان معانيه اكثر فهو اقل افرادا و اقل انواعا فان غير المنصرف نوعان احدهما مافيه
 علتان والاخر مافيه علة واحدة تقوم مقام العلتين والمنصرف له انواع كثيرة وفيه
 ان البيان اذا كان بطريق التعدد ناسب ذكر الاقل واحالة الاكثر على المقايسة كما
 في الاعراب التقديرية واما في البيان بطريق التعريف كما فيها نحن فيه فلا يتفاوت
 فيه الاقل والاكثر حتى يقال كتمنى بتعريف ما هو اقل افرادا او انواعا من تعريف
 ما هو الاكثر ﴿ قوله قدس سره وبمعرفته يعرف المنصرف ﴾ يفيد انه لا يجوز
 ان ينعكس الامر وليس كذلك فانه اذا عرفت المنصرف بمالم يكن فيه علتان من
 تسع او واحدة منها تقوم مقامها يعرف غير المنصرف بالمقايسة فالاولى ان يقال
 ولما كان تعريف غير المنصرف وجوديا وتعريف المنصرف عدليا عرف غير
 المنصرف واحال المنصرف على المقايسة لان عدم الشيء يعرف بمقايسته ﴿ قوله
 قدس سره عرف غير المنصرف واكتفى بتعريفه ﴾ اعلم ان الاسم المعرف اذا لم
 ينحصر في المنصرف وغير المنصرف كما هو رأي الجمهور لا يصح تعريف احدهما
 واحالة معرفة الاخر عليه فان الجمهور عرفوا المنصرف بما يقبل التنوين والحركات
 الثلثة وغير المنصرف بما يقبل الضمة والفتحة ولم يقبل الكسرة والتنوين بل يفتح في
 مواضع الكسرة فالمعرب بالحروف والمعرب بالضم والكسر واسطة عندهم فلا يعلم
 من تعريف احدهما تعريف الاخر واما على رأي المص فالقسم المعرب بالحركة وهو
 ما نحصر فيما كان فيه علتان او واحدة تقوم مقامها وهو غير المنصرف وفيه مالم يكن فيه
 ذلك وهو المنصرف وقيل مطلق الاسم المعرب سواء كان بالحركات او بالحروف ما نحصر
 عنده فيما كان فيه علتان او واحدة وهو غير المنصرف وفيه مالم يكن فيه ذلك وهو
 المنصرف لكن لا يظهر اثر الصرف في بعض انواعه فعلى التقديرين يجوز تعريف احدهما
 واحالة الاخر بالمقايسة كما فعل المص ﴿ قال المص رحمه الله غير المنصرف ﴾

ما غو ذمن الصرف اما بمعنى التحويل والتغيير فما كان التحويل والتغيير فيه عن حالته
 الاصلية اكثر بسبب دخول الحركات الثلث والتونين يسمى منصرفا وما ليس بهذه
 المثابة كانه لم ينصرف بالنسبة الى القسم الاول يسمى غير منصرف واما بمعنى
 الزيادة فسمى المشتمل على زيادة الاعراب والتونين منصرفا ﴿ قوله قدس سره
 اى اسم معرب ﴾ جعل ما موصوفة حيث فسره بالنكرة وان صح تفسيره بالمعرفة
 وجعلها موصولة ايضا كما مر مرارا اشارة الى صحة جعل ما موصولة وهو موصوفة
 فى امثال هذه المواضع ففسره تارة بالموصوفة وتارة بالموصولة وانما قيد الاسم
 بالمعرب احترازاً من المبنيات التى فيها علتان ﴿ قال المحض رحمه الله فيه علتان ﴾
 انعلقة فى اللغة عارض غير طبيعى يستدعى حالة غير طبيعية وفى اصطلاح النحاة ما ينبغى
 ان يختار المتكلم عند حصوله امر ايناسبه وذلك الامر المناسب يسمى بالحكم ﴿ قوله
 قدس سره مؤثرتان باجتماعهما ﴾ هذا القيد اشارة الى ان مثل حبلى ومصابع
 علمين خارج عن هذا الجزء من التعريف داخل فى الجزء الاخر منه وهو قوله او واحدة
 منها تقوم مقامهما لانها وان كان فيهما علتان لكن المؤثر العلة الواحدة وهى التانيث
 فى الاول والجمعية فى الثانى لا العلمية ولهذا لو نكر الم ينصرفا ايضا ﴿ قوله قدس
 سره واستجماع شرطهما ﴾ قيد بذلك لتلايئهم ان مجرد اجتماع العلتين كفى
 فى التأثير حتى يلزم ان يكون مثل نوح غير منصرف مع انه منصرف ﴿ قوله قدس
 سره من علل تسع ﴾ لم يقل من تسع علل حتى يكون المحذوف المضانى اليه لا الموصوف
 لان شرط حذف المضانى اليه لم يتحقق فيه كما سيحى فى بحث العدل ﴿ قوله قدس
 سره مجموع ما فى هذين البيتين ﴾ اشار الى ان العطف فى تعداد العلل التسع مقدم
 على ربطها بالمتبدا كما اشار فى بيان انواع الاعراب الى هذا المعنى بقوله اى انواع
 اعراب الاسم ثلثة فى شرح قوله وانواعه رفع ونصب وجر لكن اشار الى مفسدة
 الربط قبل العطف ههنا وترادفهما لا مكان التوجيه ثمه بادعاء ان كل واحد من الرفع
 والنصب والجر انواع حيث يكون بالمركبات والحروف المختلفة ويكون لفظيا وتقديريا
 ﴿ قال المحض رحمه الله عدل ووصف وتانيث ومعرفة ﴾ نقل عنه اوله * موانع
 الصرف تسع كلما اجتمعت ثنتان منها فبالصرف تصويب * هذا وهذه الايات
 لاجل سعيد الانبارى النحوى والتصويب النزول اى بعد اجتماع العلتين لا ينزل
 حكم الصرف ويجوز ان يكون التصويب من الصواب اى لم يكن الصرف حين اجتماعهما
 صوابا ولم يذكر المحض هذا البيت حتى يستغنى عن تعريف غير المنصرف لقصوره
 عن افادة التعريف بحسب الظاهر اذ يخرج عنه ما فيه علة واحدة تقوم مقام العلتين

وايضا يفهم منه ان اجتماع السببين يوجب عدم الانصرافى مطلقا مع انه يجوز صرف
 مند وايضا يدل على انه اذا اجتمع في كلمة التأنيث بالالف والعامية يكون منع صرفها
 للسببين مع انه ليس الاللتأنيث ﴿ قوله قدس سره لمجرد المحافظة على الوزن ﴾
 وقد يوجه في اختيار ثم بأن ثم قد يستعار للترغى الرتبى ونظيره في القرآن كثير فقد
 يقصد علوم مرتبة المعطوفى على المعطوفى عليه وقد يقصد زيادة رتبته فعطى
 الجمع بتم اشارة الى انه اعلى مرتبة مما قبله لقيامه مقام العلتين ثم عطى التركيب
 على الجمع بتم للاشارة الى دناءة رتبته عن الجمع بسبب عدم قيامه مقام العلتين
 فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله والنون زائدة ﴾ ذكر هذه العلة مع فادون باقى
 العلل لمجرد المحافظة على الوزن فلماذا جوز بعض الشارحين كون زائدة
 مرفوعة صفة للنون لكون اللام فيه ليست للتعريف وفى اختيار تنكير العلل فائدة
 هى ان السبب مثلا عدل ما لكل عدل فان بعض العدل يكون علة للبناء وكذا علة منع
 الصرفى ليس كل وصف بل الوصف الاصلى وهكذا ﴿ قال المص رحمه الله من قبلها
 الف ﴾ المراد من التقدم المفهوم من قبلها التقدم المكانى كما لا يخفى ﴿ قوله قدس
 سره ولا يخفى انه لا يفهم من هذا التوجيه زيادة الالف ﴾ هذا انما يصح اذا قدر
 متعلقى الظرف اعنى من قبلها من افعال العموم وما اذا قدرنا ما يدل على الزيادة
 كقولنا مزيدة من قبلها فيفهم زيادة الالف بلا اشتباه ولم يلتفت الى هذا التوجيه
 لان الشايخ عندهم تقدم متعلقى الظرفى بلا قرينة واضحة من افعال العموم ولا يخفى
 انه كما لا يفهم زيادة الالف من هذا التوجيه لا يفهم كون مجموع الالف والنون
 علة لمنع الصرف بل يفهم منه عملية النون فقط مع ان العلة مجموع الالف والنون وكذا
 لا يفهم هنا عن التوجيه الثانى ايضا فتأمل ﴿ قوله قدس سره وارىد بزياة
 الالف قبل النون اشترا كهما فى وصف الزيادة ﴾ لا يخفى ان هذه الارادة بعيدة
 من الطبع لا يقتضيه وضع ولا قاعدة الا انه قدس سره ادعى ان هذا المعنى مفهوم
 عرفا بدليل ان هذا المعنى مفهوم من نظيره وهو قولك جاء زيد راكبا من قبله
 اخوه وفيه انه لو سلم ان المفاد من هذا النظم هذا المعنى لكن لانم انه باعتبار
 الحمل الثانى اعنى جعل اخوه فاعل راكبا ومن قبله متعلقا به لم لا يجوز ان يعتبر فيه
 الحمل الاول مع افادته هذا المعنى وهو ان يكون من قبله متعلقا بهم قدر واخوه فاعل
 او مبتدأ خبره من قبله ﴿ قوله قدس سره او القول بان كل واحد منها علة ﴾
 الاولى ان يقال والقول بان كل واحد منها مانع لان المذكور فى نظم ابى سعيد المانع
 لالعلة حيث قال موانع الصرف تسع الخ وقد اعترض عن هذا بان الموانع جمع

مانعة وتأتيه باعتبار ان موصوفه العلة فكانه قال العال الموانع للصرح تسع الخ
 فتأمل ﴿ قوله قدس سره تقريبي ﴾ فيكون محذوفاعنه ياء النسبه كما يقال العرض
 المفارق بمعنى العرضى المفارق ﴿ قوله قدس سره وقال بعضهم انه اثنتان ﴾
 قبل وهما الحكاية اى النقل من الفعل الى الاسم كما فى وزن الفعل والتركيب اى تركيب
 العلتين كطاحه مثلافان فيه تركيب التانيث والعلم ﴿ قوله قدس سره وقال بعضهم
 احدى عشر ﴾ هى التسع المذكورة مع مراعاة الاصل كما فى نحو اهر اذا سمي به
 ثم نكر وشبه الى التانيث المقصورة وهو كل الف ليست للتانيث زيدت فى آخر الاسم
 وجعل ذلك الاسم علما كارتى ﴿ قوله قدس سره لكن القول بانها تسعة تقريبا لها
 الى ما هو الصواب ﴾ ويمكن ان يقال وهذا القول تقريبا اشارة الى المسامحة التى
 وقعت فى تعريف غير المنصرف وبيان العلة فى هذا الكلام المنظوم لاجل ضرورة
 الشعر يعنى هذا القول تقريبا للمخاطب الى ما هو المقصود لاتصريح به لعدم
 مساعدة النظم له والمسامحة بأنه لا يصدق بظاهره على ما فيه علة واحدة تقوم
 مقام العلتين وانه لهنه الموانع شرائطى المنع ولم يصرح به وما فى قوله والنون
 زائدة من قبلها الى من عدم التصريح بزيادة كليهما وعلتيهما ﴿ قوله قدس
 سره ثم انه ذكر امثلة العلة ﴾ يعنى اراد المص تعريف العلة بالامثلة ليتضح فى
 الجملة قبل بيان شرائطها ﴿ قوله قدس سره مثل عمر مثال للعدل ﴾ يعنى انه
 غير منصرفى تحقق فيه العدل المؤثر باجتماع العلة الاخرى وهى العلمية وهذا
 العدل هو كونه مخرجا عن صيغته الاصلية الى هذه الصيغة المخصوصة لان نفس
 هذا المثال عدل وكذا الحال فى الامثلة الباقية فان نفس الاسماء ليست علة بل هى
 غير منصرفى تحققى فيها العلة فتأمل ﴿ قوله قدس سره من حيث اشتباهه على
 علتين او واحدة منها ﴾ كلمة حيث تعليلية لاتقييدية فان غير المنصرفى لا يكون
 الا بهذا الوصف فلا فائدة فى التقييد به وانما علة به لان لغير المنصرفى او صافا اخر
 ليست علة لترتب هذا الحكم فانه من حيث انه معرب له حكم آخر من اختلاف آخره
 باختلاف العوامل ومن حيث انه فاعل حكمه انه مرفوع وعلى هذا القياس وانما لم
 يقل من حيث انه غير منصرفى مع افادته ما فاده هذا القول على الوجه الاخصر
 للتصريح الى منشا ترتب هذا الحكم بحيث يرتبط اليه تعليله بقوله وذلك لان
 لكل علة فرعية الخ واعلم ان جمع المؤنث السالم والمثنى والمجموع لو تحقق فيها
 علتان بان جعلت علماله مؤنث مثلا غير منصرفى عند المص بمقتضى ظاهر تعريفه
 مع عدم ترتب شىء من هذين الحكيمين عليها فلم يكن علة ترتب هذا الحكم مجرد

اشتماله على عاتين او واحدة بل لابد من التقييد بعدم المانع وهينئذ لا يكون صورة
الضرورة والتناسب مما اعتبر في الحكم كما لا يخفى ﴿ قال المص رحمه الله ان لا كسر ﴾
وانها تعرض بالكسر مع انه علم من بيان اقسام الاعراب بالحركات والحروف
وتفصيل المعربات ان غير المنصرف لا يقبل الكسر بل يفتح في حالة الجر للإشارة الى
ان تعرض الجمهور لغير المنصرف بما لا يدخله الكسر والتنوين دورى من وجهين
الاول من حيث جعل حكمه النى هو عدم الكسر فيه جزأ من تعريفه والثانى من حيث
جعل حكمه النى هو عدم دخول التنوين ايضا من تعريفه والى ان منع الكسر من
غير المنصرف بالاصالة لا بتبعية التنوين كما سيجى في آخر الباب نقلا عن بعضهم
﴿ قوله قدس سره لان لكل علة فرعية ﴾ الخ سواء كانت مختصة بفرعية الموقوف
للموقوفى عليه او كانت اعم منه ومن فرعية المروج المرجح وفيه انه يتحقق في غير هذه
العلل ايضا مثلا المثنى فرع الواحد كالمجموع فاعتبار فرعية هذه العلة التسع دون غيره
غير معلوم وجهه ﴿ قوله قدس سره في شبه الفعل من حيث ان له فرعيتين ﴾ اعلم ان
لمشابهة الفعل ثلاث مراتب اعلاها يوجب البناء وينع جميع انواع الاعراب عنه واوسطها يوجب
عدم الانصراف وينع بعض انواع الاعراب عنه وادناها يوجب كون الاسم عاملا ﴿ قوله قدس
سرهم منع منه الاعراب المختص بالاسم ﴾ وذلك لان المشابهة القوية لهما اوجب منع جميع
انواع الاعراب وكونه مبنيانا سب ان يؤثر تلك المشابهة المتوسطة في منع بعض
انواع الاعراب والمناسب منع الاعراب المختص بالاسم كما لا يخفى ﴿ قوله قدس
سرهم التنوين النى هو علامة التمكن ﴾ وذلك لانه لما منع من غير المنصرف
اعراب الجر لم يكن له امكنية جميع انواع الاعراب فلا وجه لادخال تنوين التمكن التى
هى للدلالة على امكنية الاسم للاعرابات الثلث ﴿ قوله قدس سره لانك تقول قائم
ثم قائمه والتعريف فرع التنكير لانك تقول رجل ثم الرجل ﴾ قال بعض المحققين
المعروض للقاء القائم المطلق لا القائم المجرد عن التاء وهو المنكر وكذا المعروض
للالف واللام الرجل المطلق لا المجرد عن اللام وهو النكرة فالفرعية فى التانيث
والتعريف وهمية فالفرعية المعتمدة فى منع الصرف اعم من الوهية والحقيقية انتهى
ثم ان الفرعية التى اثبتت فى التعريف انما هو فى بعض انواعه وهو التعريف باللام
وما هو علة غير المنصرف هو بعض آخر من انواعه اعنى التعريف العلمى بفرعية
تعريف العلم باعتبار ان مطلق التعريف فرع فى ضمن بعض انواعه ولهذا جعل
التعريف علة غير المنصرف فى اعداد العلة وجعل العلم شرطه ولم يجعل نفس
العلمية علة ﴿ قوله قدس سره لان اصل كل نوع ان لا يكون فيه الوزن المختص

بنوع آخر ﴿ هذا انما يصح في احد قسمي وزن الفعل ويكفي ذلك فانها اقوى من الفرعية التي اثبتت في التعريف ويمكن ان يجعل الاختصاص اعم من الاختصاص الحقيقي والحكمي ويجعل القسم الثاني لوزن الفعل مختصا بالفعل حكما فيتحقق الفرعية حينئذ في مطلق وزن الفعل ﴿ قوله قدس سره يجوز ان لا يمتنع ﴿ الجواز هو الامكان فقد يجي ٤ بمعنى سلب الوجوب والامتناع معا وهو الامكان الخاص الشائع في استعمالهم وقد يجي ٥ بمعنى سلب الوجوب فقط فيتناول الممتنع وهو الامكان العام المقيد بجانب العدم وقد يجي ٦ بمعنى سلب الامتناع فقط فيتناول الواجب وهو الامكان العام المقيد بجانب الوجود وهو المراد ههنا وذلك لان صرف غير المنصرف قد يكون واجبا كما في صورة خروج الشعر عن الوزن او عدم رعاية العافية لو لم يصرف ﴿ قوله قدس سره بادخال الكسر والتنوين ﴿ الاولى والتنوين باو المانعة الخوالا لان صرف غير المنصرف لم يلزم ان يكون بادخال كليهما بل يحصل باحدهما ايضا كما في صبت على مصائب لو انها وفي من يسمى بأحمد ﴿ قوله قدس سره عند المصنف ما فيه علتان ﴿ واما عند غيره فهو ما لم يدخله الكسر والتنوين فعند ادخال احدهما يجعل منصرفا حقيقة فان قلت ان المنصرف عند غيره ما يدخله التنوين والحركات الثلث فبادخال احدهما فقط لم يجعل منصرفا ما لم يدخل عليه الاخر ففي التغيير الذي بادخال الكسر فقط او بادخال التنوين فقط كما في المثالين المذكورين لم يجعل منصرفا عند غير المصنف ايضا قلت جواز دخول احدهما بوجوب جواز دخول الاخر ويكفي في المنصرف جواز الدخول وفيه تأمل ﴿ قوله قدس سره وبادخال الكسر والتنوين لا يلزم خلوا الاسم عنها ﴿ اي عن العلة فيه ان العلتين الباقيتين بعد ادخال الكسر والتنوين اما مؤثر اولي فعلى الاول يلزم وجود المؤثر بدون اثره فان اثره المنع عن الكسر والتنوين لا غير كما لا يخفى وعلى الثاني لم يصدق عليه تعريف غير المنصرف على من ذهب المصنف ايضا فان كون العلتين مؤثرتين معتبر في تعريفه كما صرح به الشارح في تعريفه ﴿ قوله قدس سره والضمير في صرفه راجع الى حكمه ﴿ ويجوز حينئذ ان راجع الى غير المنصرف ايضا كما هو المتبادر لئلا يلزم الانتشار بتقدير الحكم في نظم الكلام او بدونه كما لا يخفى لكن ما ذكره اظهر من حيث المعنى ﴿ قوله قدس سره اي لضرورة وزن الشعر ﴿ يعني رعاية وزن الشعر لئلا ينكسر او لا ينزح في رعاية العافية لئلا يختل امر ضروري عند الشعراء فلاجلها يجوز صرف غير المنصرف واما جعل المنصرف غير المنصرف للضرورة او للتناسب فغير جائز عند جمهور البصريين

لان الضرورة عندهم ترد الاشياء الى اصولها ولا تخرج من اصولها ولهذا لم يجز
 جعل الهمزة المقصورة ممدودة لان اصل الهمزة المقصورة ويجوز جعل الهمزة ممدودة
 مقصورة ﴿ قوله قدس سره او انزحاني يخرج من السلاسة ﴾ الانزحاني من
 الزحف والزهني غير تيدن كودك وتري كه فرود از نشانه افتد و پاي كشان رفتن
 شتر مانده شده و ذكر في بعض رسائل العروض الزحاني بكسر الزاء جمع زحف
 بفتحها وهو بعد السيم الهمي عن الهدى يقال سيم زحف اذا ذهب الى طرفي آخر
 من الهدى وسقط بعيدا عنه انتهى والسلاسة رواني ﴿ قوله قدس سره صبت
 على مصائب لوانها ﴾ نقل عنه قدس سره هذا البيت ماقالته فاطمة رضى الله
 عنها في مرتبة النبي عليه السلام اوله * ماذا على من شم تربة احمد * ان لا يشم
 مدى الزمان غواليا * انتهى وفي الحاشية غواليا جمع غالية يعنى بوى غوش قال
 بعض المحققين المرتبة بالتخفيف بر مرده ستايش كردن و كريستن التربة خالك
 نمناك المدى غايت والمعنى ما لئى او اى شى ء وقع على من شم تربة احمد في ان
 لا يشم مدى الزمان وامتداده انواع الغالية والاستفهام للانكار والمعنى لم يقع
 عليه شى ء لانه استغنى بشبه عن شم الغوا الى انتهى ثم نقل هذا البيت بجوزان يكون
 بسبب ان احمد فيه غير منصرفي بادخال الكسر والتنوين كما صحح في بعض الكتب
 بهذا الوجه ووجه التصرف فيه الانكسار كما يشهد على هذا الرجوع الى الوجدان
 والرجوع الى علم العروض ايضا فان بحر رجز مسدس سالم وهو مستعملان
 ثلاثا وتقطيعه ماذا على مستعملان من شم ترم مستعملان بيت احمد مستعملان فاذا عرفت
 تنوين احمد بحذف نون مستعملان ينكسر الوزن وكذا البيت الثاني فان تقطيعه
 صبت على مستعملان بمصائب مستعملان لوانها مستعملان فلو حذف التنوين من مصائب
 لحذف نون مستعملان فينكسر الوزن ﴿ قوله قدس سره ان ذكره ﴾ يجوز فيه الفتح بتقدير
 لام التعليل والكسر بحمل الكلام على الاستيناف في موقع التعليل كانه قيل ماعلة الاعادة
 فقال في جوابه ان ذكره هو المسك الخ ﴿ قوله قدس سره فانه لو فتح نون نعمان
 يستقيم الوزن ولكن يقع فيه زحاني ﴾ فان قلت الضرورة في نعمان يستعملان
 التنوين لا الكسر فلم قلت لهالم يكن الواسطة بين المنصرف وغير المنصرف
 فبعد صرفه بادخال التنوين كسر ايضا ولان الكسر منع من غير المنصرف بتبعية
 التنوين كما بين في موضعه فلما جوز دخول التنوين جوز الكسر ايضا ولان التنوين
 لما كان للتمكن ومعناه امكنية الكلمة للاعرابات الثالث فلا بد من ادخال الكسر حال
 الجبر لتحقيق معنى التمكن والايلازم الكذب فتأمل قال بعض الشارحين ان بحرى

هذا البيت مع التنوين طويل مقبوض على وزن فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن
 ومع حذفه طويل مقبوض مكثوف على وزن فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن وهو
 لا يخرج الطويل السالم اى فعولن مفاعيلن فعولن مفاعيلن عن الوزن انتهى
 ﴿ قوله قدس سره لرعاية القافية ﴾ هي لغة ما يجرى على قفاء الشىء وعقبه
 واصطلاحا هي مجموع ما يتكرر بغير الاستقلال فى آخر الابيات فى الفاظ مختلفة لفظا
 ومعنى او معنى فقط ﴿ قوله قدس سره فان حرف الروى ﴾ مأخوذ من الروا بکسر
 الراء وهولفة هبل يشد به الحمل على البعير واصطلاحا عبارة عن الحروف الاواخر
 الاصلية من حروف القافية وشرط فيه ان لا يتغير فى آخر شىء من الابيات المحركة
 المساوية الجرى لو كان متحركا ﴿ قوله قدس سره لان رعاية التناسب امر مهم
 عندهم ﴾ ولهذا صار السجع من اجل المحسنات وذلك التناسب يكون فى آخر
 الكلام الفصيح على انحاء مختلفة منها ما فى قولهم هانئ الشىء ومرأى مع ان الاصل
 امرأى عند من لم يثبت مرأى ومنها ما فى قوله تعالى والفجر وليال عشر * والشفع
 والوتر والليل اذا يسر * بحذف الياء فى يسر لمناسبة الفجر كما قيل ومنها ما فى
 قوله تعالى * يبنىء ويعيد واللغة المشهورة يبنىء ﴿ قوله قدس سره وان لم يصل الى حد
 الضرورة ﴾ فيه اشعر الى ان رعاية التناسب قد يصل الى حد الضرورة ومنه
 وجوب صرفى اعلام الاوزان التى قصد بها وزن منصرف مع عدم صرفها كما يقال
 وزن ضارب يضارب مضاربة فاعل يفاعل مفاعلة فصرف مفاعلة مع تأنيثها وعلويتها
 لوزن مخصوص لمناسبة ما يوزن به اعنى مضاربة وهذا التناسب ضرورى عند
 بيان الوزن كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره حيث صرفى سلا سلا ﴾ تعليل لصحة
 التمثيل به او للمكان اشارة الى قراءة اخرى بدون رعاية التناسب ﴿ قوله قدس
 سره لتنا سب المنصرفى النى يليه ﴾ هذا فى خصوص المادة والاقصد يكون
 المنصرفى النى يجعل الغير المنصرفى مناسبه فى كلام آخر مقدا عليه او مؤخرا
 عنه كما صرفى قوارير الرعاية فواصل الايات ﴿ قوله قدس سره مثال للمجموع
 غير المنصرفى ﴾ النخ اى الغير المنصرفى النى وقع فى التركيب وكلام الفصيح
 ﴿ قوله قدس سره وما يقوم مقامهما ﴾ قال الفاضل المحشى اللابق تقديمه على
 الحكم لانه بيان لما بهه فى حد غير المنصرفى انتهى وقد اعتذر عنه بأن بيان
 الاسباب كلها لبيان ما بهم فى التعريف وقوله وحكمه معترضة لا عمل لها اينها وقعت
 لشدة الاهتمام ببيان عدم قبوله الكسر والتنوين من جملة احكامه ولا يجوز ان
 يجعل تعريغها كما فعله الاكثرون لاستلزامه الدور دعه ذكر قوله وحكمه بعد

ذكر التعريف قبل بيان قيود التعريف ثم ذكر قوله ويجوز صرفه لمناسبة وبيان
 ذكر قوله وحكمه ايضا للبيان ما بهه في التعريف فان العلة في تعريفه مقيدة بكونها
 مؤثرة وبقوله وحكمه بين اثر العليين فجميع ما ذكر بعد التعريف لبيان ما بهم في
 التعريف ولمناسبة ﴿ قوله قدس سره من العلة التسع ﴾ قيد للعلة الواحدة
 اول للعتين اول لكل منهما ﴿ قوله قدس سره فانه قد تكرر فيه الجمعية ﴾ الخ اعلم
 ان في علة قيام الجمع مقام العلتين اقوال الاول تكرر الجمعية حقيقة او حكما والى هذا
 ذهب المصنف ولهذا اختاره الشارح والثاني ان الجمعية فيه وصل الى حد التناهي
 بحيث لا يصح جمعه ثانيا جمع التكرير فكأنه كمال قوة في الجمعية والثالث انه
 لا نظير لهذا الجمع في الاحاد بخلاف سائر المجموع فله قوة في الجمعية يصح ان يقام مقام
 السببين وبعض المجموع كاه كلب واجمل وان لم يكن لها نظير في الاحاد كما قيل لكن
 لكونها جمع قلة تناسب الاحاد فلا يعوى قوة يقوم بهما مقام السببين ﴿ قوله قدس
 سره كالمجموع الموافقة ﴾ الخ فانها في حكمها الموافقة في الجمعية والوزن وعدم
 جواز جمعها ثانيا جمع التكرير ﴿ قوله قدس سره وهو الغا التانيث فيه مسامحة والمراد التانيث
 الواقع بسبب احديهما ﴾ قوله قدس سره المقصورة والمهدودة ﴿ اعلم ان المهمة في المهد
 ودية منقلبة عن النوى للتانيث دون الالف التي قبلها كما يتوهم من اسمه ﴾ قوله قدس
 سره فانها ليست لازمة للكلمة ﴿ بحسب اصل الوضع وان اتفق في بعض الاسماء
 لزومها كالجارة والتجارة لكن لمالم يكن في نوعها ذلك اللزوم لم يعتبر ﴿ قال
 المصنف رحمه الله فالعدل ﴿ لما ذكر العلة التسع مجتمعة في تعريف غير المنصرف
 اراد بيانها فادخل فاء التفسير في قوله فالعدل وبين مفهوم كل ما كان مفهومه محتاجا
 الى البيان وبين شرط ما كان له شرط وهو في اللغة بمعنى الميل يقال عدل عنه اي مال
 عنه وعدل اليه اي مال اليه وجاء بمعنى التبعيد يقال عدل الجمال الشجل اذا نجاه كذا نقل عن
 القاموس ﴿ قوله قدس سره مصدر مبني للمفعول ﴿ المقصود منه دفع اعتراض
 الشيخ الرضى من ان العدل اخراج الاسم لالخروج فتعريفه بالخروج ليس على ما
 ينبغي ويؤيد ذلك ما سياتى من قوله لا بد في اعتبار العدل من امرين احدهما
 اعتبار وجود اصل للمعدول وثانيهما اعتبار اخراجه عن ذلك الاصل وحاصل الدفع
 انه اذا كل العدل المصدر المبني للفاعل فهو بمعنى الاخراج والمناسب جعله ههنا
 المصدر المبني للمفعول لان المناسب جعله صفة للاسم الغير المنصرف فاقاباه
 لا للمتكلم ﴿ قوله قدس سره اي خروج الاسم ﴿ بقرينة ان البحث في الاسم وخرج به خروج
 الفعل لانه لا يسمى العدل اصطلاحا ثم المراد من خروج اسم المادة الاسم لا مجموع

الهادة مع الصورة اذ لا يتصور خروج الكل من جزئه ﴿ قوله قدس سره اي عن
 صورته ﴾ فسر الصيغة بالصورة لانه قد يطلق الصيغة على نفس الكلمة ايضا
 باعتبار ما يعرضها من الهيئة فيقال ضرب صيغة ماضى وهى ليست بمرادة ههنا
 فان قلت لاشك ان الصيغة والصورة هى الهيئة المحاصلة للكلمة من ترتيب حروفها
 وحركاتها وسكناتها والخروج من الصيغة الى صيغة اخرى يستدعى تغيرها مع انه لم
 يحصل ذلك فى مثل اخر قلت المراد بالصيغة اعم من الصورة وما فى حكمها فى كونها
 لازمة للكلمة كالصورة فان فى اخر مثلا كون احد الامور الثلاثة لازما لافعل التنضيل
 امر لازم له فكان بمنزلة الصورة للكلمة ﴿ قوله قدس سره التى يقتضى الاصل
 والقاعدة ان يكون ذلك الاسم عليها ﴾ فان قلت هذا يشكلم بمثل عمر فان صورته
 الاصلية التقديرية وهى صورة عامر مثلا لا يقتضيه اصل قلت لها اقتضى ضرورة منع
 الصرف ان يحكم بانه معقول حكم بانه يسمى باسم الفاعل من العمارة فعمر اسم فاعل
 من العمارة خرج عن صيغته الاصلية التى هى مقتضى القاعدة وهى عامر الى عمر
 ﴿ قوله قدس سره كالاسماء المحذوفة الاعجاز ﴾ وكذا محذوفة الاوائل نحو عدة
 اصله وعدا ومحذوفة الاواسط كقول اصله معقول على قول والظاهر ان يكون كل ما
 غير بابدال حرف بحرف من هذا القبيل لانه لم يبق مادته بحسب الظاهر كالمقام والايلاء
 وحينئذ لم يبق من المغيرات القياسية الا الهدغمت والمقلوبات وما غير فيه الحركة
 فقط ويجوز ان يجعل ما غير بابدال حرف بحرف من قبيل مابقى مادته من المغيرات
 القياسية بسبب وجود ما يقابل الحرف الاصلى وهو الحرف المبدل اليه ﴿ قوله قدس
 سره فخرجت عنه مغيرات القياسية ﴾ اى التى مادتها باقية ولم يخرج بالقيود
 السابقة وكذلك المراد من المغيرات الشاذة مابقى مادتها ولم يخرج بالقيود السابقة
 من الجهوع والمصفرات والمنسوبات الشاذة ﴿ قوله قدس سره فلا نسلم انها
 مخرجة عن الصيغ الاصلية ﴾ هذا المعنى مسلم فى الجهوع الشاذة واما فى الواحد
 المغير بطريق الشذوذ الى صيغة اخرى فلا شك ان منع خروجه عن صيغته الاصلية الى
 هذه الصيغة المغيرة مكابرة فتأمل الا ان يقال ان مدار العدل على اعتبار خروجه
 عن الصيغ الاصلية ولم يتحقق ذلك الاعتبار فى المغيرات الشاذة مطلقا الا ان بيانه
 وقع فى الجهوع الشاذة فتأمل ﴿ قوله قدس سره من الجهوع الشاذة ﴾ بيان
 لمثل اقوس وانيب وكونها شاذا بسبب تحريك الواو والياء فيها بحركة الضمة
 التى هى ثقيل عليهما اذ لا يغير الكلمة تمييزا قياسيا بحيث صار الواو والياء فيه
 مضموما والالجمع على افعل غير شاذ ككلب والكلب ﴿ قوله قدس سره من غيران

يعتبر جمعها اولا على اقواس وانباب ﴿ لان هذا الاعتبار في جميع العدول سبب منع الصرف كما سيأتي ولا منع لصرفهما ﴿ قوله قدس سره فحيث ﴿ الخ كلمة حيث مكاني او تعليلي ويفهم من كلامه قدس سره ان هذا التوجيه مرضي له مع ان الظاهر ان المقصود في هذا المقام تمييز غير المنصرف عن المنصرف لا مجرد تمييز بعض العلل عن بعض ولا شك ان هذا التعريف للعدل لا يتمييز به غير المنصرف من المنصرف فانه اذا سمى بالجموع الشاذة مثلا شخص لم يعلم انها منصرف او غير منصرف بل يتوهم انها غير منصرف لتحقق العلمية والعدل بهذا التعريف الاعم منها ﴿ قوله قدس سره الى ارتكاب تلك التكلفات ﴿ لما كانت العبارة غير صريحة في افادة بعض القيود سماه تكلفات والافهوقدس سره قدر العبارة على وجه يفهم المقصود بطريقتي التبادر منها من غير تكلف ﴿ قوله قدس سره واعلم اننا نعلم قطعا ﴿ يعني اننا نعلم يقينا ان خروج مثل ثلث ومثلث واخر وجمع من العدول التحقيقية من الصيغة الاصلية ليس محققا كما هو المشهور ويتوهم من ظاهر عبارته ايضا ان قوله تحقيقا كل متعلقا بالخروج بل لما وجدوا تلك الامثلة غير منصرف ولم يجدوا فيها الاسباب واحدا اعتبر والخروج لتحقق العدل لانه لا يصح للاعتبار الا العدل لكن المحقق ثبوت اصل للعدول المسماة بالتحقيقية فان قلت اذا كان ثبوت الاصل محققا فخروجه عنه كل محققا ايضا اذا الاصل انما يكون اصلا بخروج الفرع عنه قلت ليس المراد بالاصل ههنا الا ما يكون القياس ان يكون الاسم عليه سواء كل الاسم عليه ثم خرج اوله يكن والخروج لا يتحقق الابان يكون الاسم عليه ثم خرج فتحقق ثبوت الاصل لا يستلزم تحقق الخروج الا ان من قال بالخروج التحقيقي اراد الخروج عما هو القياس بان لم يرد عليه ما ورد على غيره مما هو القياس ويرد عليهم الجموع الشاذة وعلى ما ذكره الشارح المراد بالخروج التحقيقي هو ان يكون الخروج عما ثبت للمادة بعد وروده على ما هو القياس وهذا الامر غير محقق في شيء من العدل ولهذا اراد بالعدل التحقيقي ان يتحقق له اصل ثابت ويرد على ما ذكره ان غير المنصرف الذي احد سببيه العدل لم يعرف بتعريف غير المنصرف اذا العلم بكونه عدلا انها بعد العلم بعدم صرفه كما لا يخفى فتأمل ﴿ قوله قدس سره لانهم تنبهوا للعدل ﴿ اعلم ان التنبيه على ذات السبب في غير العدل والجمع التقديري مقدم على منع الصرف ولا يتوقف على معرفة منع الصرف اصلا واما علمية الاسباب فلا يعرف في شيء منها الا بعد معرفة منع الصرف واما في العدل التحقيقي فان كان هو الخروج عما هو القياس فيمكن ان يعرف بدون معرفة

منع الصرف كسائر الاسباب وان كان هو الخروج عما كن للمادة كما قرئ في الشرح
 فلا يعرف الا بمنع الصرف ﴿ قوله قدس سره اذا كان المعنى مكررا يكون اللفظ
 ايضا مكررا ﴾ يعني اذا كان المعنى ملحوظا مرتين يكون اللفظ ايضا مذكورا
 مرتين لا يقال ان المعنى في المثنى مكرر مع عدم تكرار اللفظ لاننا نقول ان المعنى
 غير مكرر في المثنى بل اريد منه فردان من مفهوم واحد لا تكرر ذلك المفهوم
 ﴿ قوله قدس سره جاء في القوم ثلثة ثلثة ﴾ كلاهما منصوبان على الحالية مؤول بلفظ
 واحد اي مفصلا بهذا التفصيل فلما كان كلا اللفظين عبارة عن الحال اجري الاعراب
 عليهما ﴿ قوله قدس سره الى رباع ومربع ﴾ الاظهر ان يقال ورباع ومربع بالعطف
 لان الواسطة بين ثناء ومثنى ورباع ومربع هو ثلث ومثلث وهو المشبه به فلا وجه
 لدخاله في المشبه الا ان يقال ان الى بمعنى مع ﴿ قوله قدس سره والصواب مجيئها ﴾
 قال بعض المحققين الصواب مجيء عشر وعشر بخلاف الخمسة الاخرى ﴿ قوله
 قدس سره والسبب في منع صرف الخ المقصود من هذا الكلام ترجيح قول
 من قال ان السبب في منع صرف ثلث واخواته هو العدل والوصف لاما قيل ان منع
 صرفها لتكرار العدل حيث عدل عن الصيغة وعن التكرار او عن الصيغة وعن
 الاسمية الى الوصفية وذلك لان اعتبار العدل امر اضطرارى يجب ان يقصر على
 قدر الحاجة ولانه لو كان كذلك لكان العدل قائما مقام العلتين كالجمع ولم يقل به احد
 ﴿ قوله قدس سره لان الوصفية العرضية التي كانت في ثلثة ثلثة ﴾ الخ ولما وضعت
 اسماء العدد لنفس الاحاد والاعداد لاشتماله الوجدات اي المعدودات فاستعماله
 في المعدودات يكون مجازا والوصفية تعرض لها باعتبار هذا الاستعمال فالوصفية
 التي تعرض لثلثة ثلثة باعتبار هذا الاستعمال كما تعرض في اربع في قولنا مرت
 بنسوة اربع لا تكون اصلية ثم عدل عند استعماله في هذا المعنى الى صيغة ثلث
 ومثلث ووضع لفظ ثلث ومثلث لهذا المعنى فيكون الوصفية فيها اصلية فتأمل
 ﴿ قوله قدس سره وآخر اسم التفضيل لان معناه اشد تأخرا ﴾ وظاهر ان صيغته
 صيغة افعال واشتقاقه ايضا كاء اشتقاقه يقال آخر آخران آخرون واو اخركاء فضل
 افضلان افضلون وافاضل اخرى اخريلن اخر يات واخر كفضلي فضيلان فضليات
 وفضل فلا يردان كون معناه اشد تأخرا لا يستلزم كونه اسم التفضيل لان مثل هذا
 المعنى يتحقق في صيغ المبالغة ايضا ﴿ قوله قدس سره ثم نقل الى معنى غير ﴾
 ولا يستعمل في غير ما هو الجنس المذكور اولا فلا يقال جاءني زيد و آخر بمعنى حمار
 مثلا بل رجل آخر ﴿ قوله قدس سره وقيل اسم التفضيل ان يستعمل باللام

او بالاضافة او بكلمة من ﴿ فيه ان المراد باسم التفضيل ههنا ان كل اسم التفضيل المستعمل
 في معناه التفضيلي فمسلما ان القياس فيه ذلك لكن مانحن فيه ليس كذلك بل منقول
 عن معناه التفضيلي الى معنى غير فلا يلزم ان يكون القياس فيه ان يستعمل بواحد
 منها حتى يكون معدولا عن احد هاوان كان اعم من ان يكون مستعملا في المعنى التفضيلي
 او غيره فلانسلما ان القياس فيه الاستعمال باحد هذه الوجوه فان المعنى التفضيلي
 يقتضى ذلك لامعنى آخر واجيب باقتدار الشئ الثاني واثبت ان الاصل في كل اسم
 التفضيل وان استعمل في غير معناه التفضيلي يقتضى ذلك ان يستعمل باحد هذه
 الوجوه الثلاثة ليقر به الى معنى الزيادة المستلزمة لاحد هما ويكون المستعمل في المعنى
 المجازى هو المستعمل في المعنى الحقيقي كما هو دأب المجازات واجيب ايضا بان هذا
 الحكم اى كون قياس اسم التفضيل مطلقا ان يستعمل باحد هذه الوجوه حكم استقرائى
 لا بد في النقص عنه من تحقق مادة في غير صورة العدل وفيه انه قد يختلف في آخر
 واخواته وسائر اسماء التفضيل اذا سمى بها وايضا بالاستقراء يستدل من حال الجزئيات
 على حال الكللى لا على حال جزئى آخر وايضا قول قياس اسم التفضيل ان يكون كذا
 يأتى عن كون الحكم استقرائيا ﴿ قوله قدس سره وحيث لم يستعمل بواحد منها علم
 انه معدول عن احدها ﴿ وفيه انه كيف يعلم هذا من ذكر آخر فقط من غير انضمامه
 مع امر آخر وادخاله في التركيب فالاولى ان يذكر في التمثيل تركيبا من تراكيب
 البلغاء وقع فيه آخر بدون واحد من الامور الثلاثة ليعلم انه لم يستعمل بواحد منها الا
 ان يقال ان اخر ههنا اشارة الى اخر الواقع في التراكيب التى يعلم المخاطب تلك المواضع
 فان قلت هذا القياس يستدعى ان يكون آخر ايضا معدولا عن الاخر المستعمل مع احدها
 مع ان في وزن الفعل وسيجيء ان العدل ووزن الفعل متضادان لا يجتمعان في كلمة
 واحدة قلت قد سبق انه لا يكفى في تحقق العدل مجرد كون القياس ان يكون صيغة
 الاسم كذا بل لابد من اعتبار اخر وجه عنه بدليل منع الصرف ولا حاجة الى هذا الاعتبار
 فى آخر لتحقيق العلتين فيهما ووزن الفعل والصفة فلا بد فى اخر فاقتربا ﴿ قوله قدس
 سره فقال بعضهم انه معدول عما فيه اللام ﴿ يؤيده لزوم المطابقة للموصوفى افرادا
 وتثنية وجمعا وتذكيرا وتائينا كما اشرنا فى تعريفه اذ ذلك شأن افعال التفضيل
 المستعمل باللام لكن يأتى عن ذلك قاعدة العدل اذ المعنى لابد ان يكون محفوظا فيه
 ويكون الخروج فى الصيغة فقط وههنا يختلف المعنى بالتحريف والتذكير قال الفاضل
 المحشى واجيب عنه بجواز عدول الاسم لفظا ومعنى كما فى شجر اذا اردت به سحر امعينا
 وهو سحر ليلتك فانه معدول عن السحر لفظا ومعنى اما لفظا فلان كل جنس اطلق

وأريد به فرد معين من أفرادها فلا بد من لام العيب سواء صار بالغلبة علما نحو النجم أو لا
 نحو فعضى فرعون الرسول وأما معنى فلانه لو كان معنى اللام محفوظا لبنى لتضمنه
 معنى الحرف مع انه معرب وغير منصرف في المشهور وذلك بالعدل والعلمية المقدره
 انتهى وفيه ان هذا انما يصح اذا استعمل معرفة وأما اذا استعمل نكرة فلا كما في قوله تعالى
 * فعدة من أيام آخر * حيث وقع صفة للنكرة ﴿ قوله قدس سره وقال بعضهم
 هو معدول عما ذكر معه من ﴿ يؤيده موافقة المعدول والمعدول عنه في التنكير لكن
 ياب عنه ان اسم التفضيل المستعمل بهن لا يثنى ولا يجمع ولا يندكر ولا يوءفث مع
 ان اخر مع اخرى مؤنث آخر الان يقال ان هذا الحكم مختص باستعماله في المعنى
 التفضيلي وان كان الحكم السابق وهو كونه مستعملا بأحد الامور الثلاثة اعم
 والمراد من الجمع المنفى هو الجمع السالم كما يفهم من تعليل في بحث افعال التفضيل
 واعلم انه لا دخل للام ومن في جوهر حروف اخر المستعمل باحد ما بل جوهر حروفه
 الهمزة والحاء والراء والعارض عليه من اللام ومن كلمة اخرى وايضا وجعل داخل فيه
 يلزم عدم بقاء الهاء في المعدول ولا شك ان الهيئة الحاصلة لتلك الحروف لم تتغير فلا
 فلا بد فيه من ارتكاب ان اخر وجهه عن صيغته الاصلية حكى كما ذكرنا في تعريف المعدل
 او القول بان هيئته مقارنته مع اللام او من مغايرة لهيئته مجردة عنهما ﴿ قوله قدس سره
 لانها توجب التثوين ﴿ الح يعني لم يذهب الى تقدير الاضافة لحفظ قاعدة تهوم في
 تقدير الاضافة اذ لو ذهب اليه احتيج الى تغيير القاعدة قيل الحاضر في تلك القاعدة
 ممنوع فان التحليل ذهب في اجمع واخواته الى تقدير الاضافة من الامور الثلاثة وايضا
 القاعدة في تقدير الاضافة في الكلام الواقع لاني فرض الاضافة في الاصل المعدول
 عنه بل حفظ القاعدة يخرج عن كونه عدلا والوجه ان يقال ان في قولنا جاءني رجل
 ورجل آخر او جاءني زيد ورجل آخر ونظائرهما لو فرض آخر للتفضيل لا يتصور
 التفضيل على ما ذكرنا ولا بالاضافة فروعي المناسبة بين الحال والاصل فلم يقل بتقدير
 الاضافة ﴿ قوله قدس سره او اضافة اخرى مثلها ﴿ يعني في المضائق اليه لاني
 المضائق كما يتوهم من المثال لكن بشرط ان يكون تابع للمضائق الاول سواء كان تأكيدا
 له كما في ياتيم تيم عدى او عظفا عليه كما في بين ذراعى وجبهة الاسد او غير ذلك
 ﴿ قوله قدس سره عن احد الاخرين ﴿ يجوز فيه ضم الهمزة وفتحها ﴿ قوله قدس
 سره و بصع ﴿ قرىء بالصاد المهملة وبالضاد المعجمة كما سيجيء في باب التأكيد
 ﴿ قوله قدس سره وقياس فعلا فاعل ﴿ يعني ان قياس الاسم المؤنث الندى على
 وزن فعلاء مذكوره على وزن افعال ﴿ قوله قدس سره ان يجمع على فعل ﴿ قال

المفاضل المحشى اعترض عليه بان فعلاء انها يجمع على فعل اذا كان من ذكره مجموعا
 على فعل ايضا واجمع مجموع على اجمعون لاعلى جمع انتهى ﴿ قوله قدس سره
 وان كانت اسما ﴾ وانما ذكر القياس في جمع فعلاء صفة واسما ولم يتحقق باحدهما
 لان في جمع يحتمل ان يعتبر اسميته باعتبار الغلبة وعليه ابو على ﴿ قوله قدس
 سره ان يجمع على فعلى او فعلاوات ﴾ قال المفاضل المحشى يرد عليه ان جمعا لو
 كان اسما لكان اجمع ايضا كذلك فجمعه على اجمعون شاذ اذا لا يجمع هذا الجمع الا الوصف
 او العلم وله ان يقول انه علم جنس ﴿ قوله قدس سره فاصلها اما جمع او جماعى او
 جمعاوات ﴾ قال بعض المحققين لا يخفى ان القياس في جمع التكثير النى هو جمع
 ليس جمعاوات فلا يحتمل ان يكون معدولا عنها انتهى ويمكن ان يقال لاما منع من
 اعتبار عدوله عن الجمع السالم وان كان صورته يشبه الجمع المكسر ﴿ قوله قدس سره
 والاخر الصفة الاصلية ﴾ قيل ان الوصفية فيه اما باعتبار انه افعال الصفة كالمحر او باعتبار
 انه افعال التفضيل كافضل فان كان الاول يلزم ان لا يصح جمعه على اجمعون لان افعال
 الصفة يجمع على فعل كحمر وايضا لم يتحقق شرط جمع السالم فيه وان كان الثاني يلزم
 ان لا يكون مؤنثه على وزن جمعا بل يجب ان يكون مؤنثه جمعى كفضلى واجيب
 عنه بان اسم التفضيل في الاصل جرد عن معنى الزيادة فعديل عن لوازم اسم التفضيل
 ايضا فجعل مؤنثه على وزن فعلاء كفعال الصفة فتأمل ﴿ قوله قدس سره وعلى ما
 ذكرنا ﴾ من تفسير معنى الخروج عن الصيغة الاصلية وبيانه بالامثلة لا يرد الجموع
 الشاذة اى لا ينتقض تعريف العدل بها ولما توجه ههنا سؤال البعد تحقق العدل في جمع
 من ان الجموع الشاذة بعينها مثل جمع فيلزم تحقق العدل فيها ايضا كره هذا الكلام
 لدفعه وادرج فيه فائدة اخرى لم تفهم سابقا بقوله كيف ولو اعتبر الخ ﴿ قوله قدس
 سره يكون الداعى الى تقديره وفرضه منع الصرف لا غير ﴾ فيه ان الداعى الى
 التقدير امور ثلاثة احد هانع الصرف وثانيها عدم وجدان علة اخرى سوى العمومية
 والثالث عدم صلاحية علة اخرى للاعتبار سوى العدل والجواب ان الداعى يكون
 امر او جوديا وهو منع الصرف ههنا لا غير واما الامر ان الاخر ان العميان فهو ارتفاع
 المانع ولا يقال لهما الداعى وفيه ايضا ان الداعى غير منحصر في منع الصرف فانه
 قد يكون الداعى في تقدير العدل البناء كما في نحو حضار و بوار وقد يكون الحمل
 على النظائر كما في قطام عند بنى تميم ﴿ قال المصنف رحمه الله كعهر ﴾ خبر
 مبتدأ محذوف اى ذلك الخروج كخروج عمر او صفة بعد صفة لخروجها اى خروجا كائنا
 عن اصل مقدر مثل خروج عمر ﴿ قوله قدس سره وكذلك زفر ﴾ وكذلك

ايضا قثم قالوا الاسماء التي على وزن فعل ثلثة اقسام امد هاما استعمل جنسا فلا عدل فيه مفردا لكن اوجمعا كصر دو عرفي وثانيهما استعمل علما ففى اكثرها العدل كعمر وزفر وقثم وليس في بعضها كاد دابى قبيلة فانه ثبت استعماله علما منصرفا وثالثها ما كان صفة فهو في تحقق العدل في بعضها كجمع واخوانه واخر وفسق في مبالغة يافاسق ويا فاسقة ولم يتحقق في بعض اخر كخنخ في مبالغة خانع اى ذاهب في الارض (قوله قدس سره لما وجد اغير منصرفين ولم يوجد فيهما سبب ظاهر الالعلمية اعتبر فيهما العدل ❀ هذا غير مختص بل مشترك بين التحقيقى والتقديرى لما سبق لكن السبب الظاهر في مثال العدل التقديرى العلمية وفي امثلة التحقيقى المذكورة الوصفية فان قلت اعتبار العدل في الامثلة المذكورة بعد وجدانها غير منصرفى يوجب الدور فى جعل امثلة العدل غير منصرفى اذ لا شك ان منع الصرفى موقوف على العلة التى هى العدل فاذا كان اعتباره وتقديره موقوفا على منع الصرفى يلزم الدور قلت لا يعتبر العدل بعد وجدانها غير منصرفى بحيث وجد العدل بعد منع صرفها حتى يلزم الدور بل يعتبر العدل مقدا على منع صرفها بالذات وسبب المنع صرفها لكن هذا الاعتبار والعلم بوجود العدل بعد وجدانها غير منصرفى فلا دور والحاصل ان منع الصرفى موقوف على ذات العدل وهو مقدم بالذات على منع الصرفى لكن العلم بوجود العدل بعد منع الصرفى فلا اشكال ❀ قوله قدس سره قدر فيهما ان اصلهما عام وزافر ❀ وبهذا القدر امتاز العدل التقديرى عن التحقيقى وفيه ان مقدم الشرطية لا يستدعى تقدير خصوص عام وزافر الا ان يقال المناسب ان يكون الصفة الاصلية لهذين العلمين عامرا من العمارة وزافر ابعنى السيد لاغير ❀ قوله قدس سره علما للاعيان المؤنثة ❀ المراد بالعين المؤنث المؤنث القائم بنفسه كالمهراة والناقة والارض والكوكب وفي مقابلته المبعنى المؤنث وهو المبعنى القائم بغيره كالكتابة والتجارة فلن قلت المناسب ان يقال كل ما هو على فعال علما للعين المؤنث بالافراد لا الجمع لان كل فرد ما هو على وزن فعال علم لفرد من الاعيان المؤنثة قلت نعم لكن لها نبا قوله كل ما هو على فعال بتعمدها جمع المبعنى الموضوع له لتقابل آحاد الجمع باحاد المتعدد ❀ قوله قدس سره فانهم ❀ اى بنى تميم او النجاة فى لغتهم ❀ قوله قدس سره مثل حضار وطمار ❀ وفى بعض النسخ وبار نقل عنه قدس سره ان حضار علم لكوكب ونقل عن القاموس هى جبل بين اليمامة

والبصرة او الهجان او الحمر من الابل وطهار المكان البر تقع وبوار ارض في اليمن
 ﴿ قوله قدس سره وليس فيهما الاسباب ﴾ فيه ان الحصر ان كان باعتبار جميع
 الاوصاف فيوظاهر البطلان فان فيهما اوصاف اخر كوزن فعال وان كان باعتبار الا
 مور الباعثة للبناء فالحصر ايضا ممنوع فان من الامور الباعثة هو كونه على وزن
 فعال بل جعل السببين باعثة للبناء غير مناسب اذ باعثة البناء هو المناسبة لمبنى
 الاصل واسباب منع الصرفى ليست باعثة لمناسبة الاصل الذى هو مخصوص فعل
 الماضى او الامر او الحرف بل باعثة المناسبة لمطلق الفعل كما مر وهو ليس بمبنى الاصل
 وايضا قد صرح فيما سياتى ان الباعث فى بناء مثل حضار وبوار وزن فعال والعدل
 الذى هو من اسباب منع الصرفى فالصواب ان يقال ليس فيهما الا الوزن والوزن
 لا يستقل فى ايجاب البناء ﴿ قوله قدس سره اعتبر فيما عداه مما جعلوه معربا ﴾
 فيه ان ما عدا ذوات الرء كقطع اذا اعتبر فيه العدل يكون ذوات الرء بعينه
 فى تحقق السببين فيها وتقدير العدل فكما اوجب ذلك البناء فى ذوات الرء يوجب
 فى غيرها ايضا ذ التاثير فى البناء ليس باعتبار النجاة حتى لو جعل سببا مؤثرا اثر
 ولو لم يجعل لم يؤثر والجواب ان العدل الذى قدر لبناء ذوات الرء له قوة اثر لها
 فى البناء لانه مقدر اصالة وما قدر فى مثل قطام للحمل على النظائر وبتبعيتها فليس
 فيه تلك القوة والاصالة فلم يؤثر فافتقر ذوات الرء من غيرها باعتبار وجود
 اسباب البناء فتأمل ﴿ قوله قدس سره لان الحجازيين بينونه ﴾ فان قلت عند
 الحجازيين ايضا قدر فيه العدل لكن البناء كما فى ذوات الرء فصح التمثيل بباب
 قطام للعدل التقديرى مطلقا قلت نعم لكن اراد ان يكون المثال مناسبا بباب غير
 المنصرفى فقيده بقوله فى لغة بنى تميم فان باب قطام غير منصرفى عندهم وعند
 الحجازيين وان وجد فيه العدل لكن المثال غير مناسب بباب غير المنصرفى باعتبار
 ان تقدير العدل فيه ليس لمنع الصرفى والبحث فى العدل التقديرى الذى كان
 الباعث فى تقديره منع الصرفى كما مر من الشارح التصريح بقوله يكون الداعى
 الى تقديره وفرضه منع الصرفى لا غير ﴿ قوله قدس سره الوصفى وهو كون
 الاسم ﴾ الخ لم يعرف المصنف فى هذا الباب ما سوى العدل من الاسباب لان غيره
 اما بين فى هذا الكتاب فى محله واما مستغن عن البيان لشيرته اولانه عدل فى العدل
 عن تعريفى السلفى وهو الاخراج الى الخروج فاراد التصريح بذلك فعرفه وفى
 سائر الاسباب متفق للسلفى فلم يتعرض الى بيانها لكن الشارح فسر من الاسباب
 الباقية ما لم يفسره المصنف هكذا افاده بعض المحققين واعلم ان الوصفى قد يطلق

بمعنى الصفة وهو الاسم الدال على ذات مأخوذة مع بعض صفاتها وقد يطلق بمعنى الوصفية وهو كون الاسم دالا على ذات مبهمه مأخوذة مع بعض صفاتها وما هو علة منع الصرف هو الوصفية لانها علة في الاسم الغير المنصرف في لاصفة لانها الاسم الغير المنصرف في لاعلمته فلهذا اختار المعنى الثاني في تفسيره ﴿ قوله قدس سره اخذت مع بعض صفاتها التي هي الحمرة ﴾ اي في اعمرو والموصول مع الصلة صفة البعض لانه ياخذ التأنيث من المضاف اليه مثل قطعت بعض انامله قال بعض المحققين والنكورة ايضا انتهى وفيه ان مثل النكورة والانوثة لو كانت من جملة الصفات التي كان الاخذ معها موجبا للوصفية يلزم ان يكون جميع الاسماء النكرة وصفا لانها تبدل على ذات مبهمه مأخوذة مع النكورة والانوثة فيلزم ان يكون مثل انسان وفرس وحيوان وحجارة وتجارة وكتابة وصفا وايس كذلك ﴿ قوله قدس سره بل قد تعرضه الوصفية كما في المثال المذكور ﴾ يفهم من هذا الكلام ان الوصفية انما تعرض لاسماء العدد اذا جعلت نعتا للمعدود واطلقت عليه دون سائر استعمالاته مع ان كل اسم عدد استعمال مع ميمزه يراد منه المعدود كما صرح الشارح به في مباحث التمييز فلا شك انه يراد منه حينئذ ذات ماله ذلك المرتبة من مراتب العدد فيكون اكثر استعمالات العدد بل جميعها في معنى الوصفية ﴿ قوله قدس سره ووصفا في الاصل يجوز جعل في الاصل خبر ان يكون فلا حاجة الى تقدير ووصفا حتى يتوهم جعل الاسم والخبر امرا واحدا ﴿ قوله قدس سره في الاصل النى هو الوضع ﴾ نقل عنه قدس سره وانما كان الوضع اصلا للفرع الدلالات الثلث المعتمدة عليه انتهى واذا كانت الدلالة الثلث المعتمدة في باب الافادة والاستفادة متفرعة عليه صح نسبة الوصف النى هو كون الاسم دالا على ذات مبهمه مأخوذة مع بعض صفاتها بفي في قوله ان يكون في الاصل لتنزيل اشتمال الاصل على الفرع منزلة اشتمال الظرف على المظروف ثم المناسب ههنا ان يجعل الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال حتى يكون الوصفية التي بمقتضى الوضع اصلية والوصفية التي تعرض بحسب الاستعمال غير اصلية الا ان الاستعمال لها كان باعتبار احدى الدلالات الثلث اثبت الاصلية بالنسبة الى الدلالات ليظهر منشأ اصالة الوضع على الاستعمال ﴿ قوله قدس سره سواء بقى على الوصفية الاصلية او زالت عنه ﴾ فيه ان الزوال قد يضر في تأثير الوصفية الاصلية كما اذا زالت الوصفية العلمية فانه لا تأثير للوصفية حين العلمية بالاتفاق وكذا بعد زوال العلمية عند الاغش فكلماه على اطلاقه ليس على ما ينبغي بل الاولى ان يقيد قول المص شرطه ان يكون في الاصل بان لا يكون في العلم بالاتفاق

وان لا يكون زائلا بالعلمية عند الاغفص ويمكن ان يقال المراد بزوال الوصفية زوالها بحسب الاستعمال مع بقاء الوضع الاصلى وزوال الوصفية بسبب العلمية ليس كذلك بل العلمية وضع آخر فيه فتأمل ﴿ قوله قدس سره اختصاصه ببعض افراده ﴾ الخ قال الشيخ الرضى اى من حيث انه افراده لالذات الفرد بحيث لا يشعر انلفظ على الوصف انتهى فعلى هذا الظاهر ان غلبة الاسمية بطريق غلبة الاستعمال واما فى غلبة الاسمية التى بطريق النقل عن الوصفية الى الاسمية فلا يظهر ان يكون الاختصاص فى الفرد من حيث انه فرد بل لا يقتضى النقل ان يكون المعنى المنقول اليه فرد للمعنى الوضعى فضلا عن ان يكون الاستعمال فيه من حيث انه فرد مع انهم عموا والغلبة من ان يكون بطريق النقل او بكثرة الاستعمال كما فهم من كلام بعض المحققين فى هذا المقام ﴿ قوله قدس سره فلذلك ﴾ فان قلت يعنى فاء التفرع عن قوله لذلك فما فائدته قلت الفاء لتفريع عملية اشتراط الوصف بكونه فى الاصل للامور المذكورة من صرف اربع ومنع اسود واغواته وضعف منع افعى واغواته للتفريع الامور المذكورة على اشتراط الاصلية حتى لا يحتاج الى قوله لذلك فتأمل ﴿ قوله قدس سره المذكور من اشتراط اصالة الوصفية وعدم مضرة الغلبة ﴾ جعل ذلك اشارة الى التعمد من اشتراط الاصلية وعدم مضرة الغلبة بتأويل المذكور لئلا يختل الافراد فى ذلك ورتب على ذلك امرين احدهما صرف اربع والاخر منع صرف اسود واغواته بطريق اللبس والنشر المرتب كما صرح بذلك فى قوله صرف لعدم اصالة الوصفية وفى قوله امتنع لعدم مضرة الغلبة ثم جعل قوله وضعف منع افعى عطف على جملة فلذلك صرف ويجوز جعله معطوفا على صرف بان يكون المتفرع على هذين الامرين امورا ثلثة ثلثها ضعف منع افعى واغواته بان يكون الاول والثالث متفرعا على الاول والثاني على الثاني والانسب ان يجعل قوله فلا تضره الغلبة لتقرير اشتراط الاصلية وتوضيحه لامر مقصودا بالذات ويجعل ذلك اشارة الى اشتراط الاصلية من غير تأويل ويجعل كل واحد من الامور الثلاثة مترتبا عليه كما لا يخفى واعلم ان المراد من قوله فلذلك وقع كذا الواقع فى هذا الكتاب هو ان المشار اليه بذلك يوجب العلم بوقوع كذا لكن بحسب التحقق ووقوع كذا باعث لتحقيق المشار اليه بذلك فتأمل ﴿ قوله قدس سره صرف لعدم اصالة الوصفية اربع فى قولنا مرت بنسوة اربع ﴾ فان قلت من اين علم ان صرفه لا نتفاء اصالة الوصفية التى هى شرط الوصف لم لا يجوز ان يكون صرفه لا نتفاء وزن الفعل وهو عدم قبوله التاء فان اربع يقبل التاء فلم يكن صرف اربع باعثا على اشتراط

في نفس الامر قلت المراد من التاء في شرط وزن الفعل هو تاء التانيث وتاء اربعة
 ليست للتانيث ولهذا يقال مرت بنسوة اربع في صفة المؤنث بدون التاء وايضا المراد في
 شرط وزن الفعل عدم قبول التاء بحسب اصل الوضع ولهذا يؤثرون وزن الفعل في اسود
 عند غلبة الاسمية مع قبوله التاء حينئذ فانه يقال للحية الانثى اسودة واربع لا يقبل
 التاء بحسب اصل الوضع للمر تبة المهينة بل يقبلها عند الاستعمال في المعنى الوصفي
 ﴿ قوله قدس سره الاول للحية ﴾ وهو اسم للحية العظيمة السوداء على ما في
 الصحاح ﴿ قوله قدس سره ولم يهجر استعمالها في معانيها الاصلية ﴾ هذا القول
 وما بعده من قوله واما عند استعمالها في معانيها الاصلية وان كان لا يدخل له في المقصود
 لكنه اشارة الى دليل اصالة وصفيتها كما يستدل في افعى واخواته على عدم الجزم
 بوصفيتها من عدم استعمالها في المعاني الوصفية اصلا ﴿ قال المحقق رحمه الله وضع
 منع افعى ﴾ الخ فان قلت ما الوجه في اعتبار الوصفية في افعى واخواته ان مع جواز
 اصالتها يوجب ضعف منع صرفها وتقدير العدل في عمر وامثالها مع ان الجزم بعدم
 تحقق وصفيتها الاصلية والمخرج منها لا يوجب ضعف منع الصرف فيها مع انه اولى
 بالضعف قلت تقدير السبب بعد تحقق منع صرف عمر لا يوجب ضعفه وانما
 يوجب ضعفه منع الصرف لتقديره ولم يتحقق منع الصرف في افعى وامثالها كما في
 عمر وامثالها لكن على هذا يلزم ان يكون منع صرف بعض الكلمات معلوما باستعمال
 العرب وبعضها لم يكن كذلك بل يعلم بصدق التعريف عليه ﴿ قوله قدس سره
 من الجدل ﴾ الجدل محكم بافتن رسن را ﴿ قوله قدس سره خي خيلان بكسر
 الخاء وسكون الياء جمع خال وخال نقطه سميها كه براندام باشد قال الفاضل المحشى قالوا
 هو الشراق وهو طائر اخضر يخاطه قليل حمرة يصول على كل شىء قال في الصراح
 اخيل نام مرغى كه اورا بفال بد دارند ﴿ قوله قدس سره لتوهم اشتقاقه من
 الخال ﴾ بتخيل انه مصدر لا خيل ﴿ قوله قدس سره التانيث اللفظي الحاصل بالتاء ﴾
 وهو كون الاسم مؤنثا وهو لفظي ومعنوي فاللفظي ما كان في لفظه علامة التانيث
 وهى تاء مفتوح ما قبلها تنقلب في الوقف هاء والالفان المقصورة والممدودة فالتانيث
 اللفظي بالتاء او بالالف والتانيث بالالف اما بالالف المقصورة او الممدودة والمراد
 ههنا التانيث اللفظي الحاصل بالتاء لانه سبب ناقص في منع الصرف يحتاج الى اشتراط
 العلمية واما التانيث بالالف فقد مر حاله والتانيث المعنوي ما كان معناه مؤنثا
 سواء كان مؤنثا حقيقيا او سماعيا وهو بتاء مقنرة او بما يقوم مقامها وهو الحرف الرابع
 وانما قيد التانيث باللفظي لمقابل المعنوي ولم يكتفى في التقابل بقوله بالتاء لان

التأنيث المعنوي ايضا حاصل بالتاء تقدير او بما يقوم مقامها ويمكن ان يقال ان مر
ادالمص التأنيث النسي يعرف بالتاء الى آخره والمعنوي لم يعرف بالتاء بل يكون
معناه مؤنثا او بامارات اخر تدل على اعتبار العرب تأنيثه فحينئذ لا حاجة الى
تقدير اللفظي واعلم ان تاء اخت ليست لمحض التأنيث بل عوض عن الواو وعن
اللام ايضا ولهذا لم يتحقق فيها امرة التأنيث من انفتاح ما قبلها وصيرورتها هاء
حال الوقف فلو سمى به رجل لا يمتنع من الصرف ولو سمى مؤنث فهو كهنث وقيل
حاله كحال عرفات فانها منصرف عند بعضهم وغير المنصرف عند الآخرين
﴿ قوله قدس سره ليصير التأنيث لازما ﴾ اذ التاء التي للتأنيث غير لازمة للكلمة
بل يؤتى بها عند ارادة الذات المؤنث واما التاء التي هي جزء الكلمة كتاء هجاءة
وتجارة فهي فرع تاء التأنيث في بل منع الصرف فشرطه العلمية في الاسم المشتمل
عليها ايضا بتبعية تاء التأنيث وان كانت هي لازمة للكلمة ﴿ قوله قدس سره
بقدر الامكان ﴾ اشارة الى انه قد يتصرف في الاعلام ايضا بالترخيم ونحوه
﴿ قوله قدس سره لا ينفك عن الكلمة ﴾ اي بقدر الامكان كما مر ﴿ قوله قدس
سرهم كما اشار اليه ﴾ الظاهر ان ضمير اليه راجع الى انه لا بد في وجوبه من شرط آخر
ويجوز ارجاعه الى ما ذكر من الامر بين بتأويل المذكور وهو ان العلمية في التأنيث
المعنوي شرط لجواز تأنيثه وانه لا بد في وجوبه من شرط آخر ﴿ قال المص
رحمه الله وشرط تحتم تأنيثه ﴾ لا يخفى انه لا يفهم من ظاهر عبارة المص ان اهد
الامور الثلاثة وجوب تأنيث المعنوي مع العلمية الان يرجع ضمير تأنيثه الى
التأنيث المعنوي الذي يشترط فيه ان علمية وتحقق فيه ﴿ قوله قدس سره من
حرفها الثلاثة ﴾ قيد به لانه لا حاجة في الزيادة على الثلاثة الى تحريك الاوسط
والافتحريك الاوسط النسي هو احد الامور الثلاثة اعم منه وكذا العجمية لا يحتاج اليها
في الزائد على الثلاثة وفي متحرك الاوسط والافهوا اعم من الثلاثي الساكن الاوسط
كماه وجور او ههنا لنفي الخلو فان كلمة ابراهيم التي من جملة لغات كلمة ابراهيم
اذا سمى به امرأة تحقق فيها الامور الثلاثة جميعا فتأمل ﴿ قوله قدس سره وانما
اشترط في وجوب تأنيث المعنوي ﴾ الخ وانما لم يجعل الامور الثلاثة شرط
تحتم تأنيث العلمية لان العلمية تجتمع مع اسباب اخر وتؤثر من غير اشتراط هذه الامور
﴿ قوله قدس سره ثقل احد السببين ﴾ يفهم من هذا الكلام ان اسباب منع الصرف
لا يخلو عن ثقل وهذا غير ظاهر في العدل والوصف والمعرفة وليس الثقل امرا
اعتباريا حتى يتحقق باعتبار المعبر ﴿ قوله قدس سره وماله وجور علمين لبلدين ﴾

اشار بقوله لبلدين الى وجه تأنيثهما ﴿ قوله قدس سره ممتنع صر فيها ﴾ ولم
 يقل ممتنع من الصرف كما قال وامتنع من الصرف اسود تفتنا وكشفالوجوه التوجيه
 ولمناسبة بينه وبين قوله فهند يجوز صر فه و اشار بتأنيث ضمير صر فيها الى ان
 تذكير الضمير العائد الى تلك المؤنثات يحتاج الى التوجيه بأرادة اللفظ والاسم
 ﴿ قوله قدس سره فشرطه في سببية منع الصرف ﴾ اي شرط التأنيث لا التأنيث
 المعنوي لانه قد زال ولا المؤنث وهو ظاهر فمرجع ضمير شرطه مغاير لمرجع ضمير
 سمي به والتأنيث عند تحقق هذا الشرط يكون لفظيا بالتاء حكما وقد يقال ان ضمير
 شرطه راجع الى التأنيث المعنوي وعند تحقق ذلك الشرط يسمى تأنيثا معنويا
 حكما والسوق يلايم بهذا كما لا يخفى ﴿ قال المص رحمه الله الزيادة على الثلثة ﴾
 اعترض بان ههنا شرطها المص احد هان لا يكون في الاصل مذكرا كراب
 اسم امرأة فانه في الاصل بمعنى السحاب البيض وكحائض فانه في الاصل موضوع
 للشخص المذكور لان الاصل في الصفات ان يكون المجرى من التاء منها صيغة المذكر
 فانه اذا سمي بهما رجل انصر فلواتنيها ان لا يكون تأنيثها بتأويل كرجال فان تأنيثه
 بتأويل الجماعة فاذا سمي به مذكر انصرف وثالثها ان لا يقلب استعماله بحسب
 المعنى الجنسي في المذكر ثم ان تساوى استعماله مذكر او مؤنثا يساوى الصرف ومنعه
 وان غلب استعماله مؤنثا فمنع الصرف راجح واجيب بأن مراد المص ان شرطه من
 بين الثلثة المذكورة الزيادة على الثلثة ولا ينعف الآخر ان من تحرك الاوسط
 والعجمة بعد التسمية للمذكر وذلك لاينا في لوجب شرائط اخرى فيه ان السؤال
 انما وقع من وجه ترك شرائط اخرى لا بد منها فالجواب بهذا الوجه غير مفيد ويمكن
 ان يقال في الجواب بأن المراد بالمؤنث المعنوي في قوله فان سمي بالمؤنث المعنوي
 مذكر الاسم الذي هو مؤنث معنوي لا غير فلا حاجة حينئذ الى هذه الشرائط الثلاثة
 ﴿ قوله قدس سره والعلمية وحدها لا تمنع الصرف ﴾ فيه ان هذا بالنظر الى
 المثال المذكور اعنى قدم صحيح واماني غيره فيجوز ان يكون مع التأنيث المعنوي
 سبب آخر كالعجمية ووزن الفعل فاذا زالت التأنيث المعنوي بالعلمية للمذكر يبقى
 ذلك السبب فيؤثر مع العلمية فلا حاجة الى اشتراط الزيادة على الثلثة لتحقيق
 التأنيث الحكمي فتؤثر الجواب ان المراد اذا احتيج في منع الصرف الى اعتبار التأنيث
 فشرطه الزيادة على الثلثة وصورة عدم الاحتياج الى اعتبار التأنيث خارج عن
 البحث لكون قوله قدس سره في سببية منع الصرف اي في سببية التأنيث يمنع افادة
 هذا المعنى فتأمل ﴿ قوله قدس سره لان الحرف الرابع في حكم تاء التأنيث قائم

مقامه ﴿ قال الفاضل المحشى اى فيما هو على اربعة احرف وكذا الخامس فيما هو على خمسة احرف وبالجمله الحرف الاخير فى الزائد على الثلاثة سادس التاء لان موضع التاء فى كلامهم فوق الثلاثة انتهى وقد تكلف بعض المحققين وقال المراد خصوص الحرف الرابع فان بيان القوم مبنى على حرف ميزان التصغير وما هو بمنزلة الحرف الاصلى فى ميزان التصغير اربعة لاتزيد فتأمل ﴿ قوله قدس سره هو وصف التعريف ﴿ الاضافة بيانية وارادة التعريف من المعرفة اما بالحقيقة بأن يكون مشتركا او بالمجاز وهو الاظهر وانما لم يقل التعريف شرطه كذا حتى يكون صريحا المقصود لانه لما عبر عنه فى اجمال العلة التسع المذكورة فى البيتين بالمعرفة لضرورة الشعر لم يغيره فى التفصيل ليموافق التفصيل الاجمال ويمكن ان يكون هذا نكتة فى اختيار المعرفة على العلمية ايضا ﴿ قوله قدس سره على ان يكون الياء مصدرية ﴿ فيه انه على تقدير ان يكون الياء مصدرية لا حاجة الى قوله ان يكون بل الاولى ان يقال شرطها العلمية الان يقال اراد المصنف بالياء معنى النسبة ليموافق شرط العجمة وبين الشارح احتمال المصدرية ايضا فيها او يقال ان العلمية عين التعريف فالمناسب فى ارتباط ذلك الشرط لفظ ان يكون كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره بان يكون حاصلته فى ضمنه ﴿ الاولى ان يقال حاصلته فيه لان الحاصل فى ضمن الطبيعة بالنسبة الى الفرد وهو المناسب بحمل الياء على المصدرية فانه حينئذ يكون طبيعة التعريف حاصلته فى ضمن العلمية التى هى نوع منه واما اذا حمل الياء على النسبية يكون التعريف علميا بمعنى انه يتحقق فى العلم تحقق الصفة فى الموصوفى فتأمل ﴿ قوله قدس سره يجعل غير المنصرف منصرفا ﴿ اى حقيقة او حكما وفى بعض النسخ يجعل غير المنصرف منصرفا وفى حكمه وهو ظاهر ﴿ قوله قدس سره فلم يبق الا التعريف العلمى ﴿ فيه انه بقى تعريف النداء فالمناسب التعريف له بانه لا يصلح سببية منع الصرف لان بعض انواعه من المبهنيات وبعضها مضان او مشبه به فلا يصلح سببية منع الصرف لهما واما البعض الباقى وهو المنادى المستغنى باللام فلم يعتبره الاطراد ﴿ قوله قدس سره كما جعل البعض ﴿ اى الشيخ جار الله العلامة ﴿ قوله قدس سره لان فرعية التعريف للتذكير اظهر ﴿ لانه قال فى وجه فرعيته انك تقول رجل ثم الرجل وذلك يفيد فرعية مطلق التعريف للتذكير فى ضمن بعض انواعه الندى هو المعروف باللام لا خصوص التعريف العلمى للتذكير ويمكن اثبات الفرعية فى العلم ايضا بان الاعلام المنقولة عن معنى الوصفية الى العلمية فروع للتكرارات التى هى اصلها وذلك كثير شائع فى لغة العرب دون عكسه فتحقق الفرعية

لعلم ايضا بالنسبة الى التكررة في ضمن بعض الانواع لكن ذلك في مطلق التعريف اظهر
 ولهذا قال لان فرعية التعريف للتكثير اظهر من فرعية العلمية له وقد وجه ايضا بأنه
 لما كان اكثر الاسباب علما وخص بالشرط اردوا ان يكون هذا السبب ايضا كذلك
 فاختروا التعريف في موضع العمية فتأمل ﴿ قوله قدس سره وهي كون اللفظ مما
 وضعه غير العرب ﴾ وطريق معرفته السماع واجماع اهل اللغة على ما نقل عن صاحب
 القواعد ﴿ قوله قدس سره في ضمن العلم ﴾ الاولى ان يقال في العلم لما مر
 ﴿ قوله قدس سره اسم جنس ﴾ وهو لفظ رومي موضوع لجنس الجيد جعله العرب
 لقب لعيسى روى النافع وهو احد القراء السبعة والمناسب لجودة قراءته ان يقول اسم
 جنس للجيد كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره لثلاثا يتصرف فيها العرب مثل تصرفاتهم
 في كلامهم ﴾ كادخال اللام والاضافة وتأنيث الضمير في فيما وتذكيره في قوله فيضعف
 فيه مع اتحاد المرجع بملاحظة الكلمة واللفظ ثم اذا لم يتصرف فيه بادخال اللام والاضافة
 ناسب ان لا يتصرف فيه بادخال التنوين ايضا لانها من مقولة واحدة في كونها لا تنام
 الكلمة ومنع منه الكسر ايضا بتبعية التنوين كما هو المشهور فناسب جعله غير متصرف
 بعد العلمية باذني سبب ضعيف وهو العجمة اذ لم تعارضها خفة سكون الاوسط
 ﴿ قوله قدس سره لو سمي بمثل لجام ﴾ ومعناه معروف ولا يضر في عجميته
 تبدل الكاف بالجيم عند استعمال العرب فانه في الاصل لكاف فلما استعمله العرب
 ابدلوا كافه بالجيم لان الحروف العجمية لاتقع في كلام العرب ولهذا يقال في كركان
 جرجان في استعمال العرب ﴿ قوله قدس سره لثلاثا يعارض الحقة احد السببين ﴾
 الح فان قلت لانسلم تحقق الحقة ههنا وانما يتحقق لولم يكن عجميا واماني العجمي
 فلان لسان كل قوم ثقيل على غيرهم كما ذكرتم في ما ه وجور قلت لاشك في حصول
 خفة ماني الثلاثي الساكن الاوسط مطلقا لكن اذا كان عجميا يعتبر ثقل عجميته مقاوما
 لخفته اذ لم يكن العجمة فيه سببا لمنع الصرف كما فيما نحن فيه فلا يعتبر لامر آخر لانها
 سبب ضعيف لا يصلح لامرين معا فتأمل ﴿ قوله قدس سره هذا تفرع بالنظر الى
 للشرط الثاني ﴾ لما كان في الشرط الثاني اختلاف بين انتقاء اهتم لسانه وفرع على
 كل من تحققه وانتقائه امر او قدم التفرع على انتقائه على التفرع على تحققه مع
 ان الوجود اشرف من العدم لان عدم الحادث وانتقائه مقدم على وجوده وتحققه
 فراعى هذا الترتيب اولان انتقاء الشرط الثاني يوجب الصرف ووجوده يوجب
 منع الصرف والاصل في الاسم الصرف فلها تقدم اوليا وفق موما يمكن بان تفرع السابق
 المنكوري في التأنيث المعنوي ﴿ قوله قدس سره وهذا الاعتبار المصنف ﴾ وذهب

الزمخشري الى ان نوها كهندي ولعله فاس العجمة على التائينث المعنوي او حمله على
 ذلك تحتم منع الصرف ما وجود ﴿ قوله قدس سره لانه امر معنوي ﴾ تنكير
 الضمير مع رجوعه الى العجمة بملاحظة انها سبب او مناسبة الخبر وهو امر معنوي ثم
 المراد من الامر المعنوي ما لعلامته في اللفظ والافاسباب منع الصرف كلها امور
 معنوية ﴿ قوله قدس سره انما هو لتقوية سببين آخرين ﴾ اي لتقوية احد
 السببين اي التائينث اذ العلميه مستغنية عن التقوي ويؤيده قوله قدس سره ولا يلزم
 من اعتبار ما لتقوية سبب آخر الخ فتأمل ﴿ قوله قدس سره وشتر وهو اسم حصن
 بيدار بكر ﴾ وفي الفاموس هو قلعة بين بردعة وكنجه وعلى التقديرين يجوز
 ان يكون منع صرفه للعلمية والتائينث من حيث انه اسم بلدة وكأن الشارح فر من
 هذا وقال اسم حصن وام يقل اسم بلدة لكنه لا ينفعه اذ الظاهر انه اسم لنفس البلدة لا الجدر
 انه فتأمل ﴿ قوله قدس سره من انصر اني نحو نوح ﴾ لا ولي ان يقال وعدم انصر اني
 نحو شتر ايضا فان في عدم انصر افه خلافا والمختار عند المصنف انه غير منصرف
 فعلى هذا فال تخصيص بنوح وتقديم انصر افه لا يخلو عن شيء ﴿ قوله قدس سره
 والاولى تقديم ما هو متفرع على وجوده ﴾ يجوز ان يكون التقديم ههنا بملاحظة
 المتفرع وهو الانصر اني وعدم الانصر اني واصالة الانصر اني كما لا يخفى ﴿ قوله
 قدس سره اعلم ان اسماء الانبياء عليهم السلام ﴾ الخ هذه قاعدة مشهورة ذكر
 في كثير من كتب النحو ولكن ينقض بنحو شيث وعزير فانهما منصر فان كما يدل عليه
 النصوص ﴿ قوله قدس سره لان سيبويه قرنه معه ﴾ حيث قال محمد ومالك
 وشعيب ونوح وهود ولوط فقرن هودا بنوح لاشعيب فلو كان هودا غير بالقدمه
 على نوح وجعله مقارنا لشعيب ﴿ قال المص رحمه الله بالجمع ﴾ والمراد منه الجمعية
 ومعنى كون اللفظ دالا على آحاد مقصودة بحروف مفردة بتغير ما وانما لم يعرف
 اكتفاء بذكره فيما بعد ﴿ قوله قدس سره وهو سبب قائم مقام سببين ﴾ فان
 قلت ما فائدة هذا القول مع ذكره وما يقوم مقامها الجمع قلت فائده الاشارة الى
 ان الجمع المذكور ههنا بعينه هو المذكور في قوله وما يقوم مقامها الجمع وليس قسما
 اخر من الجمع لم يكن فانها مقام علتين كما في التائينث في قوله التائينث بالتاء شرطه
 العلمية وانما ذكر شرطه ههنا ولم يذكر هناك لانه اراد ذكر شرط اللفظ على
 الترتيب الذي ذكر اللفظ فتأمل ﴿ قوله قدس سره اي شرط قيامه مقام السببين ﴾
 الاولى ان يقال شرط تائيره في منع الصرف لان ما ذكره يوهم انها ليست بشرط في
 اصل تائيره بل في قيامه مقام السببين فيقوم ان يكون مؤثرا في الجملة بدون هذا

الشرط مع انه ليس كذلك وانما لم يذكر هذا الشرط فيما سبق لانه اراد ان يذكر
الاسباب مع شرا لخطها على الترتيب الذي ذكره في البيتين ﴿ قال المص رحمه
الله صيغة منتهى الجموع ﴾ اى شرط الجمع ان يكون صيغته صيغة منتهى الجموع ﴿ قوله
قدس سره وهى الصيغة التى كانت اولها مفتوحا ﴾ الخ نقض عليه بمثل كمالات
وصحارى واجيب عن نحو كمالات بان المراد من الصيغة صيغة جمع التكسير والكمالات
جمع التصحيح وعن مثل صحارى بانها لم يتحاش من دحوله في التعريف لانه لا يلزم
من دخوله الامنع الصرفى وهو غير منصرف لانه لالتانث الا ان الصرف
وعدمه لم يظهر فى الامور التى كان اعرا بها تقدير ياولم يقبل التنوين وبأن تحرك
الحرف التى بعد الالف بحركة الكسرة فى الحال وفى الاصل معتبر فى صيغة منتهى الجموع
وبانه لو كان بعد الالف حرفان لا بد ان يكونا متحركين او الاول مدغما فى الثانى وصحارى
ليس كذلك ﴿ قوله قدس سره منتهى الجموع ﴾ المراد من المنتهى الانتهاء ومن
الجموع ما فوق الواحد هكذا افادة بعض المحققين لكن يجوز ان يراد من المنتهى
معنى اسم المفعول او المكان اى صيغة هو منتهى جموع التكسير ﴿ قوله قدس سره
لانها جمعت ﴾ بيان لعلية قوله ولهذا سميت فان فى علية عدم جمعها جمع التكسير
مرة اخرى لتسميتها صيغة منتهى الجموع خفا لا يخفى فتأمل ﴿ قوله قدس سره
مرتين ﴾ اى اكثر من مرة واحدة بحيث لا يقبل الجمعية المكسرة بعدها اذ هو
المقصود فى وجه التسمية بصيغة منتهى الجموع مرتين فقط الا ان الواقع هكذا
فتأمل ﴿ قوله قدس سره كما يجمع ايا من ﴾ الاولى كما يجمع بصيغة الماضى لكن
فى العرف بغير عما كان عادى الوقوع بصيغة المضارع ﴿ قوله قدس سره لتكون
صيغته مصونة عن قبول التغيير ﴾ فان قلت الصيانة عن التغيير لا يستدعى
ذلك فانها تحصل بالعلمية ايضا فلم تشترط العلم كما شرطت فى بعض الاسباب
لهذا الغرض قلت المراد صيانتها مع حفظ معنى الجمعية ليظهر قيامه مقام السببين
وقد يقال جمعها جمع التكثير وان اوجب التغيير لكن لا يضر فى جمعيتها فالمناسب
ان لا يشترط عدم ذلك ﴿ قال المص رحمه الله بغير ماء ﴾ الباء للملابسة فيكون
المعنى ملابس بغير ماء وهو ليس بمقصود بل المقصود ان لا يكون بهاء الا انه يقصد
من تلك العبارة هذا المعنى عرفا يقال كنت بغير مال به معنى لا يباوه وخبر آخر اشترطه
او حال من صيغة منتهى الجموع باعتبار انها مشروطة بها وجعله صفة للصيغة يحتاج
الى تقدير المتعلق المعرفة وهو ليس بجيد عند الفصحاء ﴿ قوله قدس سره
او المراد بها ﴾ الخ فيه لطافة لا يخفى وعلى التوجيهين يفيد ان لا يكون ملابس بقاء

التأنيث اما على الثاني فظاهر واما على الاول فلانه اذا كان بتأ التأنيث يكون ملا
بسببها منقلبة من التاء حال الوقف فلاجل ان يكون ملا بسببها حال الوقف لا بد
ان لا يكون ملا بسببها التأنيث مطلقا والظاهر ان يقال بغير تاء التأنيث لملا يحتاج
الى احد هذين التكلفين كما قال في وزن الفعل غير قابل للتاء الا انه تفنن في العبارة
لكن في اعتبار عدم الملا بسة بالهاء ههنا وعدم قبول التاء في وزن الفعل فائدة جليلة
هي ان مثل يعمل منصرف مع خلوه عن التاء لانه قابل لها لمجيئ بعمله وجوارب جمع
جورب به معنى لفافة الرجل غير منصرف لانه ليس بملا بسبب التاء بالفعل مع مجيء
جواربة بالتاء وعند الملا بسة منصرف ﴿ قوله قدس سره جمع فارهه ﴾ ولم يقل
جمع فاره لان فاعلا لا يجمع على فواعل كما هو المشهور قال قدس سره في الحاشية
والفاره هو الحاذق ويقال للبعول بين الفروهة ويقال للغرس الجواد والحمار فاره
وفي الصراح فاره مردزيرك ﴿ قوله قدس سره لانه لو كانت مع هاء كانت على
زنة المفردات ﴾ قيل الظاهر ان لا يعتبر التاء في تغيير الوزن لانها غير لازمة
للكلمة واجيب بان لها اثر في تغيير الوزن وان كانت زائدة غير لازمة كما في وزن
الفعل ولهذا شرط فيه ايضا كونه غير قابل للتاء ﴿ قوله قدس سره ولا حاجة الى
اخراج نحو مدائني ﴾ فيه اشارة الى رد من زعم انه لا بد في شرط الجمع من قيد
آخر وهو كونه بغير ياء النسبة ايضا يخرج مثل مدائني فرد بأنه غير داخل في
الجمع ليحتاج الى اخرجه بقيد وفيه بحث وهو ان مثل فرزنة ومدائني بجمعهما
خارجا عن صيغة منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها عليها فلا حاجة في اخرجهما الى
الاشتراط فاله مقصود بالاشتراط اخراج فران ومدائني من كونهما جمعا على صيغة
منتهى الجموع بدون الياء والتاء الخارجين عن الجمع الندي هو صيغة منتهى الجموع
معها فاذا اعتبر شدة امتزاجه بالتاء واحتيج الى اخرجه بقيد آخر وهو قوله بغيرها
فينبغي ان يعتبر ذلك في ياء النسبة ايضا ويخرج بقوله بغير ياء النسبة المهم الا ان
يقال ان فرزنة مع التاء ايضا مستعمل في معنى الجمع بخلاف مداين مع ياء النسبة
ليفرق بينهما قال الفاضل المحشي لو زيد فيه قيد بغير ياء النسبة لخرج نحو كراسي
مع انه غير منصرف للجمع ﴿ قوله قدس سره فانهما جمع فرزين او فرزان ﴾ قال
في المهذب الفرزين اداة لعب المعروف فقوله فعلم مما سبق ان صيغة منتهى الجموع
على قسمين يجوز ان يكون هذا الكلام توطئة لصحة ايراد امال للتفصيل في قوله
واما نحو فرزنة فمنصرف لانه يقتضى العدول فجعل عدله فاما ما كان بغيرها فهو ممنوع
صرفه كساجد ومصباح ويحتمل ان يكون عدله كساجد ومصباح كانه قال اما

مساجد ومصا ببح فقير منصرف واما فرازنة فمنصرف ﴿ قال المص رحمه الله
 فمنصرف ﴿ لم يقل فمنصرف لان المذكور في بعض النسخ نحو فرازنة اولان
 المراد منه اللفظ ﴿ قال المص رحمه الله وحضاجر علما ﴿ منصوب على الحالية من
 حضاجر مع انه مبتدأ وجوز ذلك ابن مالك وكائن الشارح قدس سره احتار هذا
 حيث قال وتقرير الجواب ان حضاجر حال كونه عالما للضبع وجعله حالا من ضمير غير
 المنصرفي بتأويل غير بمعنى لالتلا يلزم تقديم معمول المضاني اليه على المضاني
 تكلفي يوجب تقييد كون حضاجر غير منصرفي بحالة العالمية للضبع مع انه بدون
 العالمية ايضا غير منصرفي وجعله منصوبا بتقدير اعنى يستمد على المدح او الذم
 او الترحم والمقام لا يستمد على ذلك ﴿ قوله قدس سره علم جنس للضبع ﴿ وهو
 ما وضع للماهية الكلية الصادقة على الافراد من حيث انها ماهية معينة من الماهيات
 بخلاف اسم الجنس فانه موضوع للطبيعة من غير اعتبار التعيين فيه ﴿ قوله قدس
 سره يطلق على الواحد والكثير ﴿ ليس كاء طلاقه على الجميع بل على واحد فهو
 ايضا ينافي جمعيته ﴿ قوله قدس سره ليست من اسباب منع الصرفي بل هي شرط
 للجمعية التي هي من اسباب منع الصرفي ﴿ فان قلت شرط السبب لتأثيره فكيف
 منع سببته وثبت شرطيته قلت المراد نفي السبب العرفي المعدود في تعريف
 غير المنصرفي لا مطلق السبب ﴿ قوله قدس سره فينبغي ان يكون منصرفا ﴿
 هذا التفرع بالنظر الى ظهور انتفاء سائر الاسباب لحضاجر كما لا يخفى ﴿ قوله
 قدس سره بل للجمعية لانه منقول عن الجمع ﴿ نبه الشارح على ان قوله لانه منقول
 عن الجمع ليس علة لوجود الجمعية الاصلية التي هي سبب لمنع صرفي حضاجر والجمعية
 البانعة من الصرفي اعم من ان يكون عالية او اصلية ويمكن تقرير الجواب عن النقض
 بحضاجر بان حضاجر لفظه معنيان احدهما المعنى الجمعي الاصلى والثاني المعنى العلمي
 الحالى وعلته منع صرفه كونه جمعا بصيغة منتهى الجموع وهي غير منفكة عنه حال كونه
 علما ايضا كما ان مصابيح حال علميته لكتاب ايضا غير منصرفي للجمعية مع صيغة
 منتهى الجموع فان قلت العلمية ضد الجمعية فكيف يعتبر الجمعية الاصلية قلت الممتنع
 اعتبار الضدين في حكم واحد لا اعتبار الضدين عند وجود الاخر وههنا اعتبر الجمعية
 وحده ويمنع الصرفي حال العلمية ولم يعتبر العلمية لمنع الصرفي فيه ﴿ قوله قدس
 سره فان قلت ﴿ الخ هذا البحث وان كان غير مضر للمجيب لكنه يفهم من ظاهر
 الجواب ان المجيب مضطر في هذا التوجيه لمنع صرفي حضاجر فاورد عليه انه لا حاجة
 اليه فانه يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث ﴿ قوله قدس سره لان

الضبع هي انثى الضبعان ﴿ نقل عنه قدس سره في الحاشية الضبع هي الانثى والضبعان
 هو الذكر والجمع ضباعين كسرحان وسراحين ﴾ قوله قدس سره والالكان بعد
 التنكير منصرفا ﴿ على ما ذهب اليه المص في قوله وما فيه علمية ومؤثرة اذا نكر صرف
 وان كان فيه خلاى ﴾ قوله قدس سره والتأنيث غير مسلم ﴿ هذا منافي لما يفهم
 من الحاشية المنقولة عنه انفلوان كان عقافي نفسه لان الضبع يشتمل الذكر والانثى
 على ما صرح به في الصراح وهكذا نقل عن القاموس ايضا وان كان من خصها بالانثى
 توهم ذلك من كلام اهل اللغة انها مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سماعية هكذا افاده
 بعض المحققين وفيه ان كونه مؤنثا سماعيا ايضا يكفي في التأنيث مع العلمية وكونه علم
 جنس لضبع مذكرا كان او مؤنثا لا يضر في كونه مؤنثا سماعيا مؤثرا في منع الصرف
 كالتنكب وعقرب وسقر فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولم يقل الجمع شرطه ان يكون
 في الاصل ﴿ لا يقال هذا من تعيين الطريق وهو غير موجه في اسلوب المناظرة لانا
 نقول لما كان هذا التعبير اسلوبا في اعتبار الاصلة كما فعله في الوصن لا بد في تغيير
 من نكتة فاراد الشارح بيان نكتة تغيير الاسلوب ﴿ قوله قدس سره وسراويل
 جواب سؤال المقدر تقديره ان يقال ﴿ الخ الظاهر انه قدر الشارح رحمه الله سؤالين
 باعتبار مادتي النقص بخضاجر وسراويل فجعل قوله وخضاجر علما لشارة الى جواب
 السؤال الاول وقوله وسراويل الى جواب السؤال الثاني ويجوز ان يكون السؤال
 احدا حاصل وان جعل الجمعية علة وصيغة منتهى الجموع شرط الهاليس بصحيح بل لا بد
 ان يجعل صيغة منتهى الجموع علة فان هذه الصيغة متحققة في خضاجر وسراويل ومؤثرة
 في منع صرفهما بدون الجمعية والجواب عن السؤال بهذا التقدير واحد وهو تعميم
 الجمعية من ان يكون حاليا واصليا ومن ان يكون حقيقيا وحكميا ومن ان يكون تحقيقيا
 او تقديريا فبالتعميم الاول يندفع مادة خضاجر وبالتعميم الثاني والثالث يندفع
 مادة سراويل على القولين فتأمل ﴿ قوله قدس سره فأجاب بانه قد اختلف في
 صرفه ومنعه منه ﴿ فان قلت اذا كان صرف سراويل وعدم صرفه مختلفا فيه كيف
 يكون هذا الكلام جوابا عن السؤال المقدر بسراويل بالمتقرر المذکور قلت هذا
 الكلام جواب عن السؤال بسراويل واوله اي قوله قد اختلف في صرفه ومنعه منه
 لتضعيف السؤال بأن سراويل ليس بمادة النقص بالاتفاق فانه اذا صرف سراويل
 لا يرد اشكال والسؤال انها يرد على استعماله غير منصرف ﴿ قوله قدس سره
 وهو الاكثر في موارد الاستعمال ﴿ ويجوز ان يراد بقوله وهو الاكثر ان عدم
 انصراف سراويل مذهب الاكثر بل هذا الحمل اولي من حمل الشارح لان مادته الشارح

موقوف على الاطلاع بجميع موارد استعمالات العرب حتى يحكم بان استعماله غير
منصرف اكثر من استعماله منصرفا وذا متعسر بل متعذر لكن هذا الحمل ايضا موقوف
على ثبوت اختلاف النجاة في صرفه وعدم صرفه وذا غير معلوم ﴿ قال المص رحمه
الله حمل على موازنه ﴾ الخ هذا الحمل ليس بمطرده حتى يلزم حمل مثل كلمة رجوع على
فلوس في الجمعية او حمل مثل ثرة على طاحنة في منع الصرف بل هذا الحمل يقع في
العجمي الدخيل في الالفاظ العربية التي كل حكمها معلوما وحكم هذا الدخيل غير
معلوم فجعل في حكم موازنه فتحقق الجمعية فيه ولهذا لم يحمل على موازنه على تقدير
كونه عربيا ﴿ قوله قدس سره فبناء هذا الجواب على تعميم هذه الجمعية لا على
زيادة سبب آخر ﴾ المقصود من هذا الكلام رد قوله بعض الشارحين من ان
هذا الجواب يستلزم ان يكون علل منع الصرف عشرة فان الحمل على الموازن زائد
على التسعة المذكورة ﴿ قوله قدس سره لكنه جمع سر و الة تقدير او فرضا ﴾
قال بعض المحققين دل كلام القاموس على ان جمعيته ليست تقديرية حيث قال
سراويل اعجمي او جمع سر و الة او سر و ال او سر و يل بكسرتين ولم يجيء فعويل غيره
في كلامهم انتهى قال رحمه الله في الحاشية انما اجاب المصنف على تقدير عربية سراويل
بكونه جمعا تقدير يا وعلى تقدير اعجميته بكونه محبولا على موازنه ولم يعكس
الامر ولم يجب على كل من التقديرين بكل من الجوابين لان الاعجمي لفظ جعلوه من
جنس كلامهم فيكفي فيه الحمل على الموازن بخلاف اللفظ العربي فانه مهما امكن يجب
تصحيحه موافقا لطر يقم انتهى ﴿ قوله قدس سره ومن قاعدتهم ان هذا الوزن
بدون الجمعية لم يمنع الصرف ﴾ فيه انه لو صح هذا الزم عدم صحة الجواب السابق
على تقدير اعجميته المشعر بعدم جمعية هذا الوزن مع عدم انصرافه الا ان يقال
مبنى الجواب السابق ايضا على جمعيته لكن حكما او تخصيص الحكم بان هذا الوزن
في العربي بدون الجمعية لم يمنع الصرف فتأمل ﴿ قوله قدس سره فكأنه سمي
كل قطعة من السراويل سر و الة ﴾ هذا الكلام يشعر بان سر و الة ايضا لفظ مفروض
في معنى القطعة من الثوب كما ان جمعه على سراويل مفروض لكن يفهم من القاموس
كما نقلناه ومن تاج الاسامي ايضا ان سر و الة في لغة العرب بمعنى باره از جامه
﴿ قوله قدس سره واذا صرف فلا اشكال بالنقض على قاعدة الجمع ﴾ في تقييد
الاشكال بالنقض على قاعدة الجمع اشارة الى ان المراد ليس نفي جنس الاشكال مطلقا
حتى يرد انه اذا كان سراويل مفردا منصرفا يكون مثل مصابيح وانا عيم من
موازنة فيازم الفتور في جمعيته كما ذكرتم في نحو فرازة وكمتم بانصرافه فكأنه

قدس سره سلم الاشكال بهذا الوجه ويمكن ان يرفع هذا الاشكال ايضا بان سراويل
 لقلته وندرتة واحتمال كونه اعجميا وكان جميعا حكما او عربيا وكان جميعا تقديرا
 لا يصحح لان يعتد به ويقاس عليه شيء آخر ﴿ قوله قدس سره ونحو جوارى اى
 كل جمع منقوص ﴾ الظاهر ان المراد بالمنقوص ما كان المعتل في مقابلة لامة سواء
 كان في مقابلة غير اللام معتلا ولم يكن لامة ومصطاح الصرفيين قال بعض المحققين
 لو فسر نحو جوار بكل غير منصرف منقوص ليشمل نحو قاض اسم امرأة واعلمى
 تصغيرا على لكن اعم فائدة انتهى وفيه انه حينئذ لم يناسب بمان الجمع الامن جهة
 بعض الامثلة ولم يناسب ايضا لشبهه بقاض فانه داخل في المشبه على ما ذكره لكن
 لو قال على فواعل او فواعيل ليشمل جميع الجموع المنقوصة لكن الاولى الان يقال
 ام يوجد مادة جمع منقوص على وزن فواعيل ﴿ قوله قدس سره والنواعى ﴾
 مثال للجمع المنقوص الواوى فانه جمع داعية هى فى الاصل داعوة من الدعوة
 ﴿ قوله قدس سره رفعوا جرا اى فى حالة الرفع والجر ﴾ جعلها منصوبين على
 الظرفية وان احتملها الخالية بمعنى مرفوعا وجرورا قال بعض المحققين رفعا وجررا
 ظرف متعلق لمعنى نحو وفيه ان هذا لا يناسب اذ ليس المراد ان ماله ومائل لجوار
 حالتى الرفع والجر فحكيمه انه مثل قاض كما لا يخفى بل المناسب ان يكون الظرف بل
 الحال متعلقا بالمائلة المفهومة من الكافى فى قوله كقاض فان الظرف لتوسعه يتقدم
 على العامل المعنوى وكذا الحال عند بعضهم ﴿ قوله قدس سره اى حكمه حكم قاض
 بحسب الصورة فى حذف الياء عنه وادخال التنوين عليه ﴾ لا يخفى ان هذا الحكم
 وان كان صحيحا فى نفسه لكن لا يناسب بباب غير المنصرف بل الاولى ان يبين انه فى
 هاتين الحالتين منصرف او غير منصرف ﴿ قوله قدس سره اى بخلاف حالتى الرفع
 والجر ﴾ فان صيغة منتهى الجموع مفقودة بحسب الظاهر فيهما ﴿ قوله قدس سره
 لان الاعلال المتعلقة بجوهر الكلمة مقدم على منع الصرف النى هو من احوال الكلمة ﴾
 ولان الاعلال سببه محسوس وهو الاستثقال فيكون اقوى ومنع الصرف سببه امر معنوى
 فيكون اضعف قال بعض المحققين لا اعلال فى جوار نظر الى نفسه بل بعد التركيب
 فهو متأخر عما يعرضه فى التركيب فالاولى ان الاعلال النى سببه ثقل محسوس مقدم
 على منع الصرف سببه شبه معنوى وفيه ان الاولى ان يصحح مفردات اللفاظ بالاعلال
 ثم يركب بعضها مع بعض فهاوجه ما ذكره بعض المحققين ﴿ قوله قدس سره
 على وزن سلام وكلام ﴾ يعنى لم يبق فيه صيغة منتهى الجموع ويكون على وزن
 المفردات مثل فزانة ﴿ قوله قدس سره لان المحذوف بمنزلة المقدر ﴾ يفهم

منان صاحب هذا المذهب يجعل الاعلال مقدا على منع الصرف ﴿ قوله قدس سره ﴾ وعلى هذا القياس حالة الجر بلا تفاوت ﴿ فيه ان البيان الذى ذكره فى مذهب هذا البعض لا اختصاص له بحالة الرفع حتى يقلس عليه حالة الجر ويمكن ان يقال لها صور فى حاله الرفع فى ذكر مذهب البعض الاول بقوله فاصل جوارى فى قولك جاءنى جوارى تخيل ان مذهب هذا البعض ايضا مصور فى المادة المذكورة فقال وعلى هذا القياس حالة الجر ﴿ قوله قدس سره ﴾ وفى لغة بعض العرب اثبات الياء حالة الجر ﴿ قال الفاضل المحشى هذه اللغة قبيحة وعلية قول الفرزدق * ولو كان عبد الله مولى هجوته * ولكن عبد الله مولى مواليا * واستعمال الفرزدق * لا يدل على فصاحتها وعدم قبحها لان الظاهر ان هذا البيت هجول عبد الله فاختار اللغة القبيحة للهجول للتعريض بان عبد الله من اهل اللغة القبيحة الخارجة من الفصاحة وقد يقال فى هذا البيت يجوز ان يكون الياء ضمير المتكلم والالف للاشباع وفيه انه لوجه حينئذ لحنى لام الكلمة الا ان يقال حذى لضرورة الشعر او حذى ياء المتكلم وعضد الالف عنه كما فى يا غلاما ﴿ قوله قدس سره التركيب وهو صيرورة كلمتين او اكثر كلهما واحدة ﴿ لاشك ان التركيب الذى هو سبب منع الصرف غير التركيب الحاصل فى المركب الذى كان فى مقابلة المفرد وليس بكلمة لان غير المنصرف من اقسام الاسم المعرب وهو قسم من الكلمة فالتركيب الذى وجد فى غير المنصرف الذى هو مفرد غير التركيب الذى وجد فى المركب فلن هذا عرفه بهذا التعريف واعتبر فيه صيرورة كلمتين او اكثر كلمة واحدة بحيث لم يقصد بجرء منه الدلالة على جزء معناه وذا قد يكون بالعلمية وقد يكون بغيرها بأن يجعل مجموع الكلمتين اسم جنس مثلا فلا يريد ما قيل ان تعريف التركيب بغيره من اشتراط العلمية بجزء ان صيرورة الكلمتين كلمة واحدة لا يكون الا بالعلمية ﴿ قوله قدس سره من غير جزئية حرف لا يخفى ان هذا التعريف مفهوم التركيب الامتزاجى وهو لا يقتضى عدم جزئية حرف فالاولى ان لا يعتبر هذا القيد فى مفهوم التركيب واخراج مثل النجم وبصرى باشتراط عدم جزئية حرف كالتركيب الاضافى والاسناد او يقال من غير اضافة ولا اسناد ايضا فى تعريفه من غير اشتراطهما من الخارج والافعال الفرق ﴿ قال المصنف رحمه الله شرطه العلمية ﴿ يجوز ان يكون الياء مصدرية وان تكون للنسبة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره ليا من من الزوال ﴿ اى بسبب الافحلال ﴿ قوله قدس سره لان الاضافة تخرج المضاف اى التركيب الاضافى فعلى هذا لا يريد المناقشة فى قوله فكيف تؤثر فى المضاف اليه بان المؤثر هو التركيب لا الاضافة قيل ان اريد ان الاضافة

تخرج حين ارادة المعنى الاضافى فمسام لكن بسبب العلمية فات عنه المعنى الاضافى
وان اريد ان الاضافة مطلقات تخرج فممنوع والجواب بارادة الشق الثانى ودفع المنع
بانه يفهم من موارد استعماله ان التركيب الاضافى مطلقا ينافى منع الصرف فتأمل
﴿ قوله قدس سره فكيف تؤثر فى المضائق اليه ما يصاده ﴾ فان قلت لا استحالة فى
ذلك فانه لم يلزم اجتماع الضدين فى شىء واحد قلت لما كان المركب من المضائق
والمضائق اليه فى حكم شىء واحد فتحقق الضدين فى الجزئين فى حكم اجتماع الضدين
ويمكن ان يقال ان التركيب الاضافى لا تؤثر المضائق لما عرفت وفى المضائق اليه لانه مجرور
قبل العلمية يحكى بحالها بعد ما فلا يعتبر اعراب غير المنصرف فيه فلا اثر للحكم بمنع
صرفه فلا تؤثر فيه ايضا ﴿ قوله قدس سره لان الاعلام المشتملة على الاسناد من
قبيل المبنيات ﴾ قال الفاضل المحشى هذا عند جماعة منهم المصنف ومن المعربات
المحكىة بحالها عند جمع آخر فلا يبعد ان يحكم بعدم انصرافه وان لم يظهر اثره لفظا
وفيه انه لافائدة فى الحكم بمنع صرفه عند ظهور الاثر قال بعض المحققين ما ذكره
بخالف ما نقل الرضى عن المصنف فى بحث المركبات ان التركيب الاسنادى ليس بمعرب
ولا مبينى ﴿ قوله قدس سره علمين ﴾ قيد خمسة عشرو ستة عشر يكونه ما علمين
مع ان العلمية لا بد فى كلها ليكون من موارد النقص الا انه اكتفى بسببويه ونقطويه
لكونهما مشهورين بالعلمية او ثلثه باعتبار النوعين اى الذى كان الجزء الثانى منه
صوتا و الذى كان متضمنا لحرف العطف ﴿ قوله قدس سره كانه اكتفى ﴾ انما قال
كائن لان فى خمسة عشرو اشباهه خلافا فى بناؤها ومنع صرفها فيحتمل ان يكون مذهب
المصنف منع صرفها فيحتمل ان لا بد من ادخالها ولا يجوز اخراجها فان قلت ما ذكره فى
المبنيات المركب الذى فيه المعنى التركيبى وكان متضمنا لحرف العطف وخمسة عشر
واشباهه حال العلمية ليس كذلك قلت كانه عمل الكلام فيما بعد على المركب مطلقا
سواء كان مركبا فى الحال او فى الاصل بقريته جعل بعلمك علما منه ثم اعلم انه لم يذكر فى
المبنيات ان سببويه ونقطويه من قبيل المبنيات بل قال ان المركب ان لم يتضمن
الثانى منه حرفا معربا باعتبار الجزء الثانى مثل بعلمك فهذا يقتضى ان يكون مثل سببويه
ونقطويه معربا فعلى هذا فالجواب عن الاستفسار بقوله فان قلت كان على المصنف
الخ هو ان مثل سببويه غير منصرف للتركيب وللعلمية فلا وجه لاجراجه بان لا يكون
الجزء الثانى من المركب صوتا ويمكن ان يقال ايضا فى جواب فان قلت ان سببويه
ونقطويه خارجان عن تعريف التركيب بان الصوت ليس بكلمة فليس فيها صيرورة
كلمتين او اكثر كلمة واحدة ومثل خمسة عشر خارج بقوله من غير جزئية حرف

وعرف العطف جزء من خمسة عشر واشباهه في الاصل فلا حاجة الى قيد آخر لاجراهما
 ﴿ قوله قدس سره مثل بعلبك فانه علم لبلدة ﴾ فيه انه اذا كان بعلبك علما لبلدة
 يجوز ان يكون منع صرفه للعلمية والتأنيث كماه وجور فلم يكن مثالا قطعيًا للتركيب
 المؤثر في منع الصرف ﴿ قوله قدس سره او غيرهما ﴾ لاجابة الى هذا فان وجود
 نسبة غير اضافية واسنادية لا يضر في تأثير التركيب فلا حاجة الى نفيها ﴿ قوله قدس
 سره الالف والنون المعدودان ﴾ الاولى المعدود بصيغة المفرد فان مجموع الالف
 والنون سبب واحد ومعدود من اسباب منع الصرف فان قلت كونه معدودا من
 اسباب منع الصرف وصف مشترك بين جميع الاسباب فماوجه تخصيص الالف والنون
 بهذا الوصف قلت لما ذكر سابقا في تعداد الاسباب بعبارة * والنون زائدة من
 قبلها الف * ولا يفهم من ذلك صريحا ان مجموع الالف والنون سبب واحد بل يتوهم
 منه ان السبب هو النون حال كون الالف زائدة من قبلها صرح ههنا بأن المراد من
 تلك العبارة هو مجموع الالف والنون سبب واحد ولا يقع هذا التوهم في غير الالف
 والنون فلهدا خصمه بهذا الوصف ﴿ قوله قدس سره ويسميان مزيدتين ﴾
 الاولى ووصفا بمزيدتين اذا طلاق المزيدتين عليهما بطريقتي التوصيف لا بطريق
 التسمية ﴿ قوله قدس سره لانهما من الحروف الزوائد ﴾ يعني باعتبار كونهما
 زائدتين في آخر الكلمة مؤثرتان او المراد انهما من الحروف الزوائد التي تجمعها
 هوبت السمان وقيل تجمعها اليوم تنسأه ﴿ قوله قدس سره في منع دخول تاء
 التأنيث عليهما ﴾ ضمير التثنية في عليهما يحتمل ثلث احتمالات الاولى ان يرجع الى
 الالف والنون المزيدتين والثاني ان يرجع الى الفى التأنيث والثالث ان يرجع الى
 مجموع المشبه والمشببه به وعلى التقادير المراد اشتراك المشبه والمشببه به في هذه
 الصفة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره واما مشابهما لالفى التأنيث ﴾ قال بعض
 الشارحين وحينئذ لم يقل انهما فرع لشيء مع ان بيان سببية كل واحد من العلل فيها
 سبق لكونها فرعاً لشيء يقتضى ان يتبين فرعيتهما بهذا المنهبا ايضا ويمكن
 ان يقال فرعيتهما حينئذ لالفى التأنيث باعتبار انهما مشبه والفى التأنيث مشبه بهما
 او يقال ان فرعيتهما هي فرعية المشبه به ﴿ قوله قدس سره والراجع هو القول
 الثاني ﴾ فان قلت هذا مخالف لما سبق من ان سببية كل واحد من العلل التسع لكونها
 فرعاً لشيء والالف والنون المزيدتان فرعاً لها زيد عليه فانه يقتضى رجحان
 المنهبا الاول قلت لعل هذا بسبب ان فائدة اشتراط انتفاء فعلاية او وجود فعلى
 اذا كان الالف والنون في صفة انهما يظهر على المنهبا الثاني دون الاول كما لا يخفى

﴿ قوله قدس سره امان لا يدل ﴾ قدم المفهوم العدمي على الوجودي مع شرف الوجودي ومع ان الاعدام تعريف بملكاتهما لان المفهوم العدمي مفهوم الاسم والمفهوم الوجودي مفهوم الصفة والاسم مقدم على الصفة في نفسه وفي كلام المصنف ايضا ﴿ قوله قدس سره وافراد الضمير باعتبار انها سبب واحد ﴾ فعلى هذا كان المناسب ان يقول في منعه من الصرف بافراد الضمير موافقا للمتن فان قلت ما وجه ايراد ضمير التثنية في قوله ان كان في اسم وايراد ضمير الواحد في قوله فشرطه وعدم جعلها موافقين افراد او تثنية وعدم اختيار العكسي قلت الالف والنون باعتبار الوجود امران وبا اعتبار السببية امر واحد فبا لنظر الى وجودهما اورد ضمير التثنية فقال ان كان في اسم وباعتبار السببية اورد ضمير المفرد فقال شرطه العلمية ﴿ قوله قدس سره للزوم زيادتهما او ليمتنع التاء ﴾ الاول باعتبار المنهـب الاول والثاني باعتبار المنهـب الثاني ﴿ قوله قدس سره او كان في صفة ﴾ فان قلت المناسب ان يعطى بالواو فيقال وان كانا في صفة قلت نعم لكنه اشار الى عدم اجتماع الشرطين في كلمة واحدة وان تحققهما في الكلمات على البدلية ﴿ قوله قدس سره يعني امتناع دخول تاء التانيث عليه ﴾ اشار بهذا التفسير الى ان انتفاء خصوص وزن فعلانة بفتح الفاء غير مقصود حتى ير دان في عريانة بضم العين تحقق انتفاء فعلانة بفتح الفاء بل المراد عدم قبول تاء التانيث ﴿ قوله قدس سره ليمتني مشابهتهما لالف التانيث ﴾ هذا التعليل انما يصح بالنظر الى المنهـب الثاني وهوان سببية الالف والنون باعتبار المشابهة لالف التانيث واما بالنظر الى المنهـب الاول الذي هو ان سببيتها لكونها فرعا لها زيدتا عليه فلا فان قبول تاء التانيث لا مدخل له في تحقق الفرعية لها زيد عليه وعدمها كما اشارنا اليه سابقا ﴿ قال المصنف رحمه الله وجود فعلى ﴾ الظاهر ان فتح الفاء لم يكن شرطا فيه لكن في اكثر موارد الفتح ﴿ قوله قدس سره لانه متى كان مؤنثة فعلى لا يكون فعلانة ﴾ لانه اذا وضعت صيغة مشتملة على الف التانيث لمؤنثة لم يفرق بين المنكر والمؤنث بالتاء فعلى هذا وجود فعلا ايضا يستلزم انتفاء فعلانة فلا وجه لتخصيص وجود فعلى بالاشترط اللهم الان يقال ان هذا الوزن غير واقع في كلام العرب عند تانيث فعلا بالصيغة بغير التاء ﴿ قوله قدس سره اختلف في رهن في انه مصرف او غير منصرف ﴾ قيل لا معنى للاختلاف في هذا المفهوم المتردد دبل هذا المفهوم المتردد دمتني عليه بمعنى ان احد عما تحقق قلنا مراده ان صاحب هذين القولين اختلفا فقال صاحب القول الاول انه غير منصرف وقال صاحب القول الثاني انه منصرف وذكر لفظ او باعتبار عدم

اجتماع الصرف ومنع الصرفى فلن قلت قواعد النحو مستنبطة من استعمال العرب
فكيف اشتبه على علماء النحو استعمال كلمة رهن حتى اختلفوا في منع صرفه وعدمه
قات يجوز ان يكون استعمال كلمة رهن دائماً معر فباللام او مضافاً او منادى فلم يعلم النحاة
حال، بانه منصرف او غير منصرف في استعمال العرب فاجتلفوا فيه ﴿ قال المصنف رحمه الله
دون سكران ﴾ اى من اجل المخالفة في الشرط لم يختلفوا في سكران قيل عدم الاختلاف
في سكران ليس للاختلاف في الشرط بل عند الاتفاق في الشرط ايضاً لا يختلفون وذلك
ظاهر والجواب ان المراد ان الاختلاف بهذا الوجه المخصوص في الشرط لم يوجب
الاختلاف في رهن فالاختلاف بوجه آخر يجوز ان يوجب الاختلاف فيه وان لا يوجب
وايضاً يجوز ان لا يكون قوله دون سكران في ذيل ومن ثبه ﴿ قوله قدس سره لان
مؤنثة ندمانه لاند مى ﴾ فعلى هذا يقر وندمان بفتح النون مثل سكران ويكون
كلا المثالين من نوع واحد ﴿ قوله قدس سره وهو كون الاسم على وزن يعنى من
اوزان الفعل ﴾ لا شك ان الوزن هو الهيئة المحاصلة للفظ من ترتيب الحروف
والحركات والسكنات فوزن الفعل هو هذه الهيئة الحادثة التى لها زيادة نسبة بالفعل
وهى غير الكون بل الكون هو اتصال اللفظ بهونه الهيئة الا انه لما عبر من اكثر العلل
بالمعنى المصدرى الدال على ذلك الاتصاف ليكون حالة قائمة بالاسم الغير المنصرف
اختار ههنا ايضاً هذا الاسلوب فتأمل ﴿ قوله قدس سره فانه نقل من هذه
الصيغة ﴾ اى من معنى هذه الصيغة فجعل علماً للفرس فنقل وزن الفعل الى الاسم
ان تنقل الفعل الكائن على الوزن المخصوص من معناه الفعلى الى المعنى الاسمى
فمعنى شهر دا من بر جيد فنقل من هذا المعنى وجعل علماً للفرس بسبب سرعة جريته
وجردته فيه ﴿ قوله قدس سره وكذلك بنذر لماً ﴾ نقل عن القاموس انه علم
لبئر بهكة ومعناه الفعلى اسرف او جرب ﴿ قوله وعثر اسم لموضع ﴾ وهى مأسدة
ومعناه الفعلى جعله ذاكبوة والكبوا فتادن بروى ﴿ قوله قدس سره وحضم
لرجل ﴾ هو اسم لعنبر بن عمر وابن تميم الحضم هو الاكل وقيل هو الاكل باقصى
الاضر اس او ملاء الفم ﴿ قوله قدس سره نحو بقم اسم الصبع معروف ﴾ المشهور
انه اسم لحشب يخرج منه بعد الدق والغلى بالماء صبيغ احمر ﴿ قوله قدس سره
وشلم علمالموضع بالشام ﴾ قيل هو اسم لبيت المقدس ﴿ قوله قدس سره فانه
على البناء للفاعل غير مختص بالفعل ﴾ كحكم وسلم ورجب ﴿ قوله قدس سره
ولم يذهب الى منع صرفه الابعض النحاة ﴾ قيل هذا البعض هو يونس وعلل المص
لم يذهب الى منهبه والالم يقيد الشارح ضرب بكونه على البناء للمفعول ﴿ قوله

قدس سره اويكون غير مختص به ﴿ قيل الاولى ان لا يقيد هذا القسم بكونه
 غير مختص بل يحتمل اوعلى منع الحلو اذا يجوز ان يكون ما في اوله زيادة مختصا بالفعل
 ايضا ولم يوجد في الاسم الا بطريق النقل مثل يزيد ويشكر علمين قلنا نعم لكن
 لا يحتاج حينئذ الى اشتراط عدم قبول التاء فقيد هذا القسم بكونه غير مختص
 بناء على اشتراط عدم قبول التاء فيه فتأمل ﴿ قوله قدس سره الا زيادة حرف
 او حرف زائد ﴿ نشر على ترتيب التلى فالاول بالنسبة الى وزن الفعل والثاني
 بالنسبة الى ما كان على وزن الفعل ﴿ قوله قدس سره قياسا بالاقتدار الذي ﴿
 الخ الاولى ان يقال قياسا وبالاقتدار الذي امتنع من الصرف لاجله بالعطف كما في
 بعض النسخ لان قوله قياسا لدخال مثل اربع اذا سمى به وقوله بالاقتدار الذي صرف
 لاجله لدخال مثل اسود عند غلبه الاسمية فيكون قوله قياسا وبالاقتدار الذي اشارة
 الى قيدين لدخال امرين وبدون العطف يتوهم انه مقيد واحده والاقتدار الذي
 امتنع لاجله مقيس عليه وليس كذلك ﴿ قوله قدس سره اي ومن اجل اشتراط عدم
 قبول التاء ﴿ فيه ان وجود الشرط لا يستلزم انتفاء المشروط فالاولى ان يقال
 من اجل وجود وزن الفعل مع سبب آخر وتحقق شرطه امتنع امره من الصرف ﴿ قال
 المصنف رحمه الله وما فيه علمية مؤثرة ﴿ لما كان المراد من المعرفة التي عندها من
 العلة هو العلمية والتعبير بالمعرفة واشتراط العلمية فيها لتكتم سبب ذكرها اسند
 التأثير الى العلمية فقال وما فيه علمية مؤثرة ﴿ قوله قدس سره بالسببية المحضة
 او مع الشرطية لسبب آخر ﴿ ولا احتمال لان يكون شرطاً محضاً بدون السببية كما اذا
 اجتمعت العلمية مع التانيث والعجمية وكان السبب في منع الصرف هو التانيث
 والعجمية والعلمية كانت شرطاً محضاً لتأثيرهما ولم يكن مؤثرة لانه يلزم من تأثيرهما
 دونها الترجيح من غير مرجح لان كليهما اسباب ناقصة في منع الصرف فتأثير بعضها
 دون بعض ترجيح بلامر جمع بخلاف اجتماعها مع التانيث بالالف او الجمع فالؤثر
 حينئذ هو التانيث او الجمع لكونه سبباً مستقلاً فلا يلزم الترجيح من غير مرجح
 ﴿ قوله قدس سره عما يجمع التانيث او صيغة منتهى الجموع ﴿ الاولى ان يقال
 او الجمع البالغ الى صيغة منتهى الجموع فان السبب هو الجمع لاصيغته لهما في
 بحث حضاجر وسراويل فان قلت لهما لم يبق معنى الجمعية مع العلمية والباقي معها
 الصيغة اختار ذلك قلت الجمعية الاصلية كاف وهو باق في حال العلمية فلا بد من
 التصريح به التلايتوهم المؤثر هو الصيغة فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله اذ انكر ﴿
 اي استعمل في غير معين بان يؤول بواحد من الجماعة المسماة به اذا كان العلم مشتركاً

بين الجماعة اويقول بواحد من الاثنين اذا كان مشتركا بين الاثنين وليس المراد
 ان يجعل نكرة حقيقة لانها ملووضع لشيء لا بعينه ومن التأويل المنكور لا يلزم
 الوجود قوله قدس سره المشتبه به صاحبه ﴿ قيد الاشتهار باعتبار الاعل
 والايحوز ان يقول بوصف غير مشتبه بقرينة واعلم ان العلم الذي كلن في الاصل
 وصفا واشتهر مسماه بهنه الصفة الاصلية فاذا نكر بارادة هذه الصفة لاشك انه
 يعود فيه الوصفية فلا يلزم بهذا النوع من التذكير ان يكون منصرفا فتأمل ﴿ قوله
 قدس سره الاعدل ووزن الفعل استثناء مما بقى من الاستثناء الاول ﴿ يعني لما
 استثنى ما هي شرط فيه وهي الاسباب الاربعة من التانيث والعجمة والتركيب
 واللف والنون من الحكم بأن العلمية لاتجتمع مؤثرة بسبب من الاسباب بقى بعض
 آخر لا بد من استثنائه ايضا وهو العدل ووزن الفعل فان قلت فعلى هذا ينبغي
 ان يقول والاعدل ووزن الفعل بالعطف مع التصريح بالاومع تركها قلت نعم
 لكن لما صار حاصل الكلام بعد الاستثناء الاول ان العلمية لاتجتمع مؤثرة غير ما هي
 شرط فيه لا بد من استثناء آخر ليصح هذا الحكم الثاني فاستثنى بقوله الاعدل
 ووزن الفعل عن هذا الحكم وفيه ان هذا في نفسه صحيح لكن الملايم بقوله مما بقى
 من الاستثناء الاول ما ذكرنا ويمكن الجواب بان الحكم بعد الاستثناء الاول بقى غير تام
 واستثنى عما بقى منه وقال بعض الافاضل ان المراد مما بقى من الاستثناء الاول هو
 ان المستثنى منه في الاستثناء الثاني غير المستثنى منه في الاستثناء الاول اذا لاول مطلق والثاني
 مقيد فافهم ﴿ قوله قدس سره وهما متضادان لان الاسماء المعدولة ﴿ الخ يعني
 ان الضدية بين العدل ووزن الفعل ليست بحسب مفهومهما كما بين الوصفية والعلمية
 بل باعتبار ان في كلام العرب لم يوجد كلمة اعتبر فيها العدل مع وجود احد قسمي
 وزن الفعل فيه بالاستقرار فان النجاة تتبعوا الالفاظ التي اعتبر فيها العدل فوجدوا
 اوزانها متحصرة في ستة هي فعل بفتح الفاء وسكون العين كأمس وفعل بفتح الجيم
 كسحر وفعل بفتح الفاء وكسر اللام كقطام وفعل بضم الفاء وفتح العين كآخر وجمع
 ومفعل بفتح الميم والعين كثلث وفعل بضم الفاء كثلث وقد نظمه بعض الافاضل
 بالفارسية هكذا * اوزان عدل شش شمراي صاحب كمال * فعل وفعل وفعل فعال
 مفعل وفعال * وايس في شيء من هذه الاوزان شيء من قسمي وزن الفعل فمعنى
 كونها متضادين انها غير مجتمعين ثم ان هذا القول يجوز ان يكون مقدمة من
 مقدمات دليل ان كل ما فيه علمية مؤثرة اذا نكر صرف ويجوز ان يكون اشارة الى
 جواب سؤال مقدر وهو ان العلمية اذا جمع العدل مع وزن الفعل مؤثرة في كلمة لم

ينصرف هذه الكلمة بعد التنكير لبقاء السببين فيها ووزن الفعل لعدم اشتراط العلمية في شيء منها حتى لم يؤثر بزوال العلمية فلم يكن الحكم المذكور كليا فاجاب بأن هذه المادة غير متحققة لان العدل ووزن الفعل متضادان فلا يكون معها الا احدهما لا يقال لانسلم ان العلمية مؤثرة في المادة المذكورة لجواز ان يكون المؤثر فيها هو العدل مع وزن الفعل دون العلمية لانا نقول اذا كان كذلك يلزم الترجيح من غير مرجح اذ كل واحد سبب ناقص فاعتبار الاثنين منها دون الثالث تحكم فتأمل ﴿ قوله قدس سره اى لا يوجد شيء من الامر الدائر بين مجموع هذين الشيئين وبين احدهما ﴾ اشارة الى ان كان تامة والمستثنى منه مجموع الامرين من اجتماع مجموع العدل ووزن الفعل مع العلمية واجتماع احدهما معها والمستثنى اجتماع احدهما معها حتى يلزم الاتحاد بين المستثنى والمستثنى منه ﴿ قوله قدس سره الا احدهما فقط لاجمعهما ﴾ لاحاجة بعد القصر بالنفي والاستثناء الى قوله فقط ولا الى قوله لاجمعهما كما بين في محله ﴿ قوله قدس سره فاذا نكر الغير المنصرف النى احدهما سببه العلمية بقى بلا سبب ﴿ فلن قلت قدس سره ان التنكير يكون على وجهين والوجه الثاني منه ان يجعل العلم عبارة عن الوصف المشهور صاحبه فاذا كان الوصف النى اشتهر صاحبه هو الوصف الاصلى فالتنكير النى هو ازالة العلمية اذا كان بارادة هذا الوصف به يجوز ان يبقى بعد التنكير سببان احدهما هذه الوصفية والاخر العدل او وزن الفعل فلم يصح الشرطية بقوله فاذا نكر بقى بلا سبب او على سبب واحد كما اذا نكر النى هو فى الاصل وصف علما لشخص مشهور بالجمرة فاذا نكر بان يقال كل اهر مصغر زالت العلمية وعادت الوصفية الاصلية فالتنكير لافانك اذا تأملت حق التامل تعلم ان هذا المعنى النى اريد بعد زوال ان العلمية غير الوصفية الاصلية حتى لو فرض انه لم يكن فيه الوصفية الاصلية استقام هذا المعنى بلا تغيير ﴿ قوله قدس سره والسبب الاخر المشروط بالعلمية من حيث وصف السببية ﴾ يعنى لم يبقى هذا السبب الاخر ايضا من حيث وصف السببية فبقى الاسم بلا سبب وفيه بحث وهو انه لا شك ان وصف السببية انما يتحقق بالتأثير وبنون التأثير ليس فى السبب وصف السببية والعلمية اذا عرفت هذا فلا فرق بين اشتراط العلمية فى سبب وبين اجتماعه مع سبب آخر فى انه يظهر فيه وصف السببية مع كل من هذين الامرين وينتفى بانقضاء كل منها فالحكم بان السبب منتف عند زوال العلمية من حيث وصف السببية فلم يبق سبب اصلا ولم ينتف عند اجتماع السبب بسبب آخر فيبقى سبب واحد مع زوال وصف السببية فى الصورتين وبقاء ذات السبب فيهما تحكم فتأمل ﴿ قوله قدس سره فيما هى ليست بشرط فيه من العدل

ووزن الفعل ﴿ قال بعض المحققين الظاهر انه حصر السبب الباقي في العدل ووزن
 الفعل وليس كذلك فان سكران مثلا اذا سمي به ثم نكر بقى على سبب واحد وهو الالف
 والنون كما سيصرح الشارح به في شرح قوله اعتبار الالف للصفة الاصلية بعد التنكير
 وفيه ان الوصفية الاصلية بعد زوال العلمية غير معتبرة عند المصنف وفي الالف
 والنون اذا كانا في اسم العلمية شرط محض فبزوالها زال المشروط ايضا كما سائر
 الاسباب المشروطة بالعلمية فانحصر السبب الباقي في العدل ووزن الفعل فتأمل
 ﴿ قوله قدس سره هذا ﴾ ايخذ هذا او مضى هذا ﴿ قوله قدس سره وقد
 قيل ﴾ البحث استدلال على عدم صحة الحكم الاستقر ائى بان العدل ووزن الفعل
 متضادان فانه قد جمع بين العدل ووزن الفعل في اصمت بكسر الهزة والميم فعلى
 هذا يصح قوله والجواب بطريقتي المنع في مقابلته واما اذا قدر هذا البحث بطريقتي
 للمنع بانالانسلم تضاد العدل ووزن الفعل فانهما مجتمعان في اصمت فحينئذ لا يصح
 الجواب بطريقتي المنع اذ منع السند غير موجه ﴿ قوله قدس سره ان هذا امر غير
 محقق ﴾ لا يخفى ما فيه من اللطافة ﴿ قوله قدس سره لجواز ورود اصمت
 بكسر تين ﴾ من صمت يصمت بكسر العين بان يجي على ما بينى وان لم يشتهر
 او من صمت يصمت بضم العين لكن جاء امره بكسر الهزة والعين وان لم يشتهر هذه
 القاعدة ﴿ قوله قدس سره وههنا لا يقتضيه لوجود السببين ﴾ وظاهره انه لا يمكن
 اعتبار العدل كما عقباره في قطام ولهذا لم يتعرض له مع انه لا ينفع فيما نحن فيه
 كما لا يخفى ﴿ قال المصنف رحمه الله تعالى سيبويه الاغش ﴾ نقل عن القاموس
 سيب فارسي هو التفاح ومنه سيبويه اي رايحة وهو لقب امام النجاة عمر وبن
 عثمان الشيرازي وسمعت عن بعض استاذي ان لعمر وكه الرغبة بالتفاح بحيث
 لوراه صدر منه بلاختياره صوت وبه فجعل سيبويه لقبه ويؤيد ذلك ما ذكر في
 بحث التركيب انه مركب من اسم وصوت ﴿ قوله قدس سره جعله اصلا واسند
 المخالفة الى الاستاذ ﴾ فيه انه يجوز ان يكون الاغش فاعل خالف وسيبويه مفعوله
 قدمه على الفاعل تعظيما بشان الاستاذ فعلى هذا الايلزم جعل قول التامين اصلا واسناد
 المخالفة الى الاستاذ فلن قلت قوله اعتبار الالف للصفة مفعوله منصوب بتقدير الام
 وشرط نصبه بتقدير الام ان يكون فعلا لفاعل الفعل المعلل ولاشك ان المعتبر للصفة
 الاصلية هو سيبويه فيكون فاعل خالف ايضا هو سيبويه قلت لانسلم ذلك لجواز ان
 يكون قوله اعتبار الالف للصفة منصوبا على نظرية او المصدرية اي وقت اعتبار
 الصفة الاصلية او اعتبار الالف للصفة الاصلية والمعتبر سيبويه وهذا بحث موجه

في المناظرة لكن الظاهر ما ذكره الشارح قدس سره ﴿ قوله قدس سره حتى صار افعال اسما ﴾ اي كاسم افعال الخالي عن الصفة كاعرنب مثلا ﴿ قوله قدس سره وان كلن معه من فلا ينصرف بلاخلاف ﴾ كما اذا سمي رجل افضل من اقرانه مثلا بانه بعد التنكير غير منصرف بالاتفاق بسبب الوصفية ووزن الفعل فعلى هذا لابد ان يكون مثل هذه الصورة مستثنى من القاعدة المذكورة بالاتفاق مع انه داخل في المراد بنحو امر فيكون منصرف فاعند الاغفش وغير منصرف عند سيبويه وليس كذلك بل غير منصرف بلاخلاف فلا بد ان يعتبر نحو امر بما يكون الوصفية فيه قبل العلمية ظهيرة ولم يكن نصافي وصفيته بعد العلمية فتأمل ﴿ قوله قدس سره كوزن الفعل ﴾ اي في مثل امر والالف والنون في نحو سكران ﴿ قوله قدس سره فلم اعتبرها وذهب الى ما هو خلاف الاصل ﴾ يعني باعتبار هذا المحذور وهو الذهلب الى خلاف الاصل وهو منع الصرف ﴿ قوله قدس سره امتناع اسود وارقم مع زوال الوصفية عنهما ﴾ يعني ان اسود وارقم حال غلبة الاسمية زائل الوصفية مع انهم اعتبروها وجعلوا اسود وارقم غير منصرف للوصفيه ووزن الفعل فاعتبارها بعد العلمية اولى ﴿ قوله قدس سره وفيه بحث لان الوصفية لم تنزل عنهما بالكيفية ﴾ يعني ان قياس امر بعد التنكير على اسود وارقم حال غلبة الاسمية قياس مع الفارق وهو ان في اسود وارقم حال غلبة الاسمية شائبة الوصفية باقية ولم تنزل الوصفية الاصلية بالكيفية وهي باعثة لاعتبار الوصفية الاصلية واما في نحو امر حال العلمية فليس فيه شائبة من الوصفية حتى يعاد بعد التنكير بأن يراد فر دم من سمي بهذا الاسم وايضا ليس فيه شائبة من الوصفية التي كانت في هذا الاسم بحسب اصل الوضع فلم يصح القيلس على اسود وارقم ﴿ قوله قدس سره فلم يبق فيه الاسباب واحد وهو وزن الفعل في امر والالف والنون في سكران ﴾ وفي بقاء الالف والنون في سكران على منذهب الاغفش بحث في ان سكران حال العلمية من قبيل الالف والنون في الاسم وبعد زوال العلمية التي هي شرط هذا الالف والنون ايضا لان انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشروط وقد اشرنا الى هذا المنه ب سابقا ﴿ قوله قدس سره ولما اعتبر سيبويه الوصف الاصلى بعد التنكير ﴾ الاولى ترك بعد التنكير وان كان في الواقع كذلك فانه لا يناسب بتاليه اي قوله لزمه ان يعتبره في حال العلمية فان من البين ان الاعتبار بعد التنكير لا يستلزم اعتباره في حال العلمية بل المناسب بهذا التالي ان يقول بدل قوله بعد التنكير وقلس اعتبار الوصفية في امر على اعتبارها في اسود وارقم في حال غلبة الاسمية لزمه ذلك ﴿ قوله قدس سره لزمه

ان يعتبره في حال العلمية ﴿ الاول ان يقال يتوهم اعتباره حال العلمية او يقال كان مظنة ان يعتبره حال العلمية فان اللزوم ليس في نفس الامر ولا يناسب ايضا بالجواب بقوله ولا يلزم من باب حاتم ﴿ قوله قدس سره فان العلم للمخصوص ﴾ يعني يخاد العلمية والوصفية بحسب مفهوميهما فان مفهوم العلمية اعتبر فيه الخصوص والتعيين مع عدم اخذه بصفة ماومفهوم الوصف اعتبر فيه العموم والابهام مع اعتبار اخذه بصفة ما ﴿ قوله قدس سره لكنه شبيه به فاعتبارهما معا غير مستحسن ﴾ لا يخفى عليك ان سوف الدليل قبل ايراد السؤال بقوله فان قلت وجوابه ان اللازم اى اعتبار متضادين في حكم واحد باطل ويقتضى جوابه ان اعتبار الوصفية حال العلمية غير مستحسن ﴿ قال المصنف رحمه الله وجميع الباب ﴾ اى جميع افراد عنوان هذا الباب وهو غير المنصرف وانما صرح الشارح بباب غير المنصرف لئلا يتوهم ان المراد باب ما فيه علمية مؤثرة ﴿ قوله قدس سره اى بصورة الكسر ﴾ فرقوا بين الكسر بلاتاء وبين الكسر مع التاء فجعلوا الكسر بلاتاء من القاب البناء وعمهوا الكسرة مع التاء في الحركة الاعرابية والبنائية فالمناسب بهذا ان يقول المصنف ينجر بالكسرة مع التاء فاصححه الشارح بقوله اى بصورة الكسر ﴿ قوله قدس سره فلما ضعفت هذه المشابهة بدخول ما عمن خواص الاسم ﴾ فيه ان الاسناد اليه مثلا ايضا من خواص الاسم فعند حصول الاسناد اليه في غير المنصرف يلزم ضعف مشابته للفعل وقوة جهة الاسمية مع انه لم ينصرف عند هذا البعض ايضا اللهم الا ان يقال اللام والاضافة خاصتان مؤثرتان في اللفظ والمعنى بخلاف الاسناد اليه فيجوز اعتبار ضعف المشابهة بسببهما لا بسببه وقد يقال على هذا البعض ايضا ان مثل اخيل واجدل لسبب ضعف مشابته للفعل بسبب ضعف اعتبار السبب فيه مع انه ليس بمنصرف بالقطع عنده وفيه ما فيه ﴿ قوله قدس سره ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا ﴾ الظاهر ان قوله مطلقا في هذا المنهه وكنافى المنهه الاول في مقابلة المنهه الثالث بمعنى ان افراده غير متبعض بان يكون بعضها بعد دخول اللام او الاضافة منصرفا وبعضها غير منصرف كما في المنهه الثالث ويجوز ان يراد بمطلقا هنا انه كما كان غير منصرف قبل دخول اللام او الاضافة كان غير منصرف بعده ايضا ويرد على هذا المنهه ان الحكم بعدم الانصراف مع زوال السببين او اعدامهما بسبب اللام او الاضافة غير موجب ومناق لها ذكر من قوله وما فيه علمية مؤثره اذ انك تصرف فتأمل ﴿ قوله قدس سره والممنوع من غير المنصرف بالاصالة هو التثوين ﴾ وذلك لان غير المنصرف لما شابه الفعل بسبب الفرعيتين

منع منه التنوين النوى منع من الفعل مطلقا فان الفعل لا يقبل التنوين اصلا بخلاف
 الكسر فانه قد يكسر لكن لما منع من غير المنصرف تنوين التمكين النوى يدل على
 امكانية الكلمة للحركات الثلاث الاعرابية ناسب ان يمنع منه احدى الحركات ليكون
 لمنع التنوين فائدة ومعنى فلغتلر والكسرة التى هى علامة الجر النوى ليس فى
 الفعل فبمع الكسرة بتبعية منع التنوين وقيل بالعكس وقد مر بيانه ﴿ قال المصنف
 رحمه الله المر فوعات ﴾ يجوز قراءته بالسكون بأن لا يكون له محل من الاعراب
 بل كان للمجرد الفصل من سابقه ويجوز ان يكون مر فوعا بأن يكون خبر مبتدأ
 محذوف اى هذا الباب المر فوعات او يكون مبتدأ خبره محذوف اى المر فوعات
 هذا او مذكور فى هذا الباب وعلى هذين التقدير هو جملة على حدة ممتازة
 عما يليها او بأن يكون مبتدأ خبره الجملة التى يليه اعنى قوله هو ما اشتمل على
 علم الفاعلية واللام فيها ما لاستغراق جميع انواع المر فوع او للجنس والحقيقة بأن
 يكون مبطلا للجمعية بقريئة مقام التعريف او للعهد الخارجى اى المر فوعات
 المعهودة المفهومة فيما سبق من قوله وانواعه رفع ونصب وجر وانها جميع ولم يأت
 بصيغة المفرد مع انه الملايم بمقام التعريف وبارجاع الضمير اليه لان تعريف الرفع
 سابقا بقوله الرفع علم الفاعلية وتعريف المرفوع ههنا بقوله هو ما اشتمل على علم
 الفاعلية مما يوهم انحصار المرفوع فى نوع واحد هو الفاعل قازال ذلك التوهم
 بايراد صيغة الجمع الدالة على تعدد انواع المرفوع اذ التعدى لا يلائم المقام
 كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره جميع المرفوع لا المرفوعة ﴾ لما ذهب الوهم من
 قاعدة تصرف صيغة اسم المفعول الى ان يكون المرفوعات جمع مرفوعة حكم لا مرفوع بعكس
 ذلك لرفع ذلك التوهم ﴿ قوله قدس سره لان موصوفه الاسم وهو مذكر لا يعقل ﴾
 لما كان المدعى مشتملا على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب اراد بقوله لان موصوفه
 الاسم هو مذكر اثبات الحكم السلبى وبما بعده من القيود اثبات صحة الحكم الايجابى
 فان قلت يجوز ان يكون موصوفه الكلمة فمن اين جزم بان موصوفه الاسم مع ان
 الفعل المضارع يكون مرفوعا قلت اما كان البحث فى الاسم وفى بيان احوال اقسامه وما
 يتركز فى هذا الباب ايضا هى الاسماء المرفوعة مى الفاعل والمبتدأ والخبر الى غير
 ذلك جزم بان موصوفه الاسم حتى لو جزم بان موصوفه الكلمة لتناول الفعل المضارع
 ولم يصح تعريفه حينئذ بما اشتمل على علم الفاعلية اذ رفع المضارع ليس علم
 الفاعلية ومن هذا يعلم فائدة اختيار علم الفاعلية على الرفع فى تعريف المرفوع
 وقد يقال قد يكون خبر المبتدأ النوى هو من المرفوعات جملة فلم يكن موصوفه الاسم

فقط اجيب بان الاسم اعم من ان يكون حقيقة او حكما والخبر الجملة اسم حكما فلم يخرج
 الخبر الجملة عن ان يكون اسما وفيه ان الجملة بصيغتها من غير تأويلها بالمفرد يكون
 خبر المبتدأ كما سيجيء وهذا بنا في جعلها اسما كما فتأمل ﴿ قوله قدس سره
 وجمع هذا الجمع مطردا وصفة المذكر النى لا يعقل ﴾ يعني يجوز ان يجمع بالالف
 والتاء صفة المذكر النى لا يعقل من غير اشتراط شرط آخر والامثلة المنذورة
 لبيان وقوعه لاثبات الاطراد كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره كالصافنات ﴾ نقل
 عندي الحاشية الصافن من الخيل النى يقوم على ثلث قوائم واقام الاربعة على طرفي
 الحافر ناقلا عن الصحاح ﴿ قوله قدس سره وجمال سبجلات ﴾ الجمال جمع جمل وهو
 اشتر والسبجل بكسر السين وفتح الباء الموحدة قال في المهذب سبجل بالسين
 المكسورة اشتر بزرك وسوسبار ومشاك بزرك وانما ترك كافي التمثيل في هذا
 المثال لان لفظ الجمال النى هو موصوف كسبجلات لم يصح للمثالية ولا يصح ايرادها
 على صفتها فتترك واكتفى بالعطف وفيه انه على هذا يلزم ان لا يترك الكافي في قوله وكا
 لا يام الحاليات ﴿ قوله قدس سره وكالايام الجماليات اي الماضيات ﴾ يقال وقع في ايام خلون اي
 مضين ﴿ قوله قدس سره وهو اي المرفوع الدال عليه المرفوعات ﴾ دلالة
 الجمع على المفرد النى هو ما غوذ في ضمنه او دلالة الجمع على الجنس بسبب ابطال
 اللام جمعيته وبقاء جنسيته والظاهر ان المراد تعيين مرجع الضمير ليكون قوله ما
 اشتمل على علم الفاعليه تعريفه ﴿ قوله قدس سره لان التعريف ﴾ الخ جواب
 دخل مقدر كانه قيل لم يرجع الضمير الى المرفوعات مع كونه مفردا مذكرا بتأول
 المنكور او بتأويل ان خبره مفرد مذكرو هو ما اشتمل فدفعه بان يرجع الضمير
 ههنا الى معرفي والتعريف انما يكون للماهية لا للافراد ﴿ قوله قدس سره اي سم
 اشتمل ﴾ فسر بالاسم لان الكلام في مرفوعات الاسماء وايضا لو ابقى على عمومه
 لصحت تعريف المرفوع على الحروف الاواخر كدال زيد في جاء زيد مثلا مع ان
 المرفوع هو زيد فان قيل تفسيره بالاسم في تعريف المرفوع يخرج الخبر الجملة
 عن التعريف مع انه من جملة المرفوعات اجيب ان الاسم اعم من ان يكون حقيقة
 او حكما كما سيصرح بذلك في تعريف الفاعل والخبر الجملة اسم حكما وفيه ان هذا
 مخالف لها سيأتي في بحث المبتدأ والخبر ولما هو المقرر عندهم من ان الجملة يكون
 خبر اعم بقاء كونها جملة من غير تأويلها بالمفرد اللهم الا ان يقال ان المراد بالاسم
 الحكمي ما يصحح لان يعبر عنه بالاسم المفرد مثل ما قاله المنطقيون في المفرد بالقوة
 وبالجملة التي وقع خبر المبتدأ يصحح لان يعبر عنها بالاسم المفرد كهذا اذ ذلك
 كما بين في موضعه ﴿ قال المصنف رحمه الله على علم الفاعلية ﴾ لم يقل على الرفع

مع انه اخصر والمص في هذا الكتاب يلتزم الاختصار لان الوهم ذاهب الى ان خفا
المرفوع باعتبار الرفع فذكره في تعريفه يوم الدور ولان المقام مقام التعريفي
والتفصيل فذكر تعريف الرفع وتفصيله اولى بالمقام وللإيحاء الى اصالة الفاعل في
المرفوعة من بين المرفوعات وللإشارة الى انه ههنا ذكر مرفوعات الاسم الاعم
كما اشرنا الى هذا فيما سبق ﴿ قوله قدس سره اى علامة كون الشىء فاعلا ﴾
اشار الى ان الياء في الفاعلية مصدرية فان قلت اذا كان الرفع علامة كون الشىء
فاعلا فكيف يصح ايراده فيما ليس بفاعل من المرفوعات قلت
لما وجد فاعلية ما في سائر المرفوعات اورد الرفع النى هو علامة الفاعلية فيها
اشعار بهذا المعنى ﴿ قوله قدس سره وهى الضمة او الواو او الالف ﴾ لما لم يجمع
شىء من هذه الامور مع الاخر عطف بعضها على بعض بكلمة او والاف جميعها مجتمعة
في كونها علامة الفاعلية فان قلت الالف قد يقع علامة النصب كما في الاسماء الستة
فكيف يمتاز الرفع بالنصب والمرفوعات عن المنصوبات قلت بقيد الحيثية فان ما
اشتمل على واحد من هذه الامور من حيث انه علم الفاعلية مرفوع من حيث انه علم
المفعولية منصوب ﴿ قوله قدس سره ان يكون موصوفا ﴾ فان قلت ما معنى
موصوفية الاسم بالرفع وكونه صفة له قلت هذا بناء على المسامحة المشهورة فيما
بينهم من اعتناء حال المعنى للفظ بالعكس ولما كان ههنا مدلول الاسم موصوفا لمدلول
الرفع وهو الفاعلية اطلق اسم الموصوف والصفة على الدالين او على النسبة بان
نسبة الحركات والحروف الاعرابية الى الاوصاف والكلمات على الموصوفات لاعتياجها
في وجودها الى الكلمات وتبعيتها لها في التلفظ كتبعية المنعوت لموصوفاتها او على
حرف المضاف اى يكون معنى الاسماء موصوفة لمعاني علامات الفاعلية او على ان المراد
بالموصوفة الموصوفية بحمل الاشتقاق دون المواطاة فان الاسم موصوفى بانه ذورفع فتأمل
﴿ قوله قدس سره ولا شك ان الاسم موصوف ﴾ الحق لما كان لمعنى الرفع المحلى
خفا وكذا الاشتمال الاسم عليه رد ما ذهب اليه بعض الشارحين من تخصيص المرفوع
بما شتمل على الرفع لفظا او تقديرا وعدم اعتبار الرفع المحلى بناء على انه لا يكون
الافى المبني والمرفوعات من اقسام المعرب وعلل البحث عن الفاعل اذا كان مضمرا
ونظائر على التطفل والشارح يدخل نظرا الى ان الفاعل واخواته كما يكون من الاسماء
المعربة يكون من المبنيات ايضا بلا تفاوت والبحث كما يكون عن الفاعل المعرب
يكون عن الفاعل المبني ايضا كذا في اخواته ولما كان المبني يقع فاعلا وكل فاعل مرفوع
فلا بد ان يكون المبني مرفوعا فاعتبر تعريف المرفوع على وجه صدق على

المبنى المرفوع وجعله مشتقاً على الرفع المحلى ولا يجعل المرفوع قسماً من المرفوع بل يجعله قيد القسمه ويجوز ان يكون اعم منه فلا يلزم المحذور الثنى هو باعث تخصيص بعض الشارحين ﴿ قوله قدس سره فمناهى من المرفوع ﴾ للمعارف المصنوع المرفوع شرع في بيان اقسامه كما هو دأبه في هذا الكتاب ولما جعل المرفوع معر فاناسب ان يجعله مقسماً ايضاً بتقسيم الكلى الى جزئياته فلينظر ارفع الضمير الى المرفوع ورجحه بالتقديم وما وقع في بحث المبتدأ والخبر في قوله ومنها المبتدأ والخبر بارجاع الضمير الى المرفوعات فهو باعتبار تقسيم الكل الى الاجزاء للاشارة الى كلا الوجهين والتفنن في الكلام ولم يعكس لنكات تظهر بالتأمل فتأمل ﴿ قوله قدس سره او ما اشتمل على الرفع ﴾ رجحه قرب امر جمع وموافقة الضميرين المتتاليين كما رجح الاول موافقته بضمير هو في الارجاع الى المرفوع وورود التقسيم على ما ورد عليه التعريف ويجوز ارجاعه الى المذكور او الى هذا الباب فيكون معناه فمن المذكور او من هذا الباب الفاعل ﴿ قوله قدس سره لانه جزء الجملة الفعلية ﴾ بين اصلته بوجهين ولها وجوه اخر الاول ان معنى الفاعلية في الفاعل بالاصالة فاشتماله على علم الفاعلية الثنى هو المرفوعة بالاصالة وفيما سواه ليس معنى الفاعلية تحقيقاً وبالاصالة بل تشبيهاً بالمعنى الثنى في الفاعل فيكون الرفع علامة لما هو شبيه بالفاعلية وفرع لها فلم يكن مرفوعيته بالاصالة والثاني انه لا يجوز مع حذفه في الكلام الاندرا بخلاف سائر المرفوعات وعدم جواز حذفه دون ما عداه في الكلام دليل اصلته والثالث انه نقل عن امير المؤمنين على رضى الله تعالى عنه انه قال قبل تدوين علم النحو الفاعل مرفوع والمفعول منصوب والمضاف اليه مجرور فيفهم منه ان مرفوعة سائر المرفوعات بمناسبتها وبسبب وجود فاعلية ما فيها ثم ان كون الفاعل جزءاً من الجملة الفعلية باعتبار الغلب والافشيه الفعل له فاعل وهو مع فاعله ليس بجملة وعلى تقدير وقوعه جملة في بعض المواد فليس بفعلية فتأمل ﴿ قوله قدس سره هي اصل الجملة ﴾ لانه اشد امتزاجاً من سائر الجملة اذ الفعل فيها يقتضى ارتباطه بفاعل من اول الامر بخلاف الاسم فانه مستقل لا يقتضى ذاته ارتباطه بشيء ء ولانه يشمل الخبر والانشاء وضعا بجوههما بخلاف الاسمية فلان انشائيتها بالارادة الخارجية عنها ثم الاستدلال بهذا الوجه على اصالة الفاعل باعتبار انه جزء وركن للجملة استدلالاً بالاصالة الكلاوية وعدمه على اصالة الجزء وعدمه فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولان عامله اقوى ﴾ وقوة المؤثر يقتضى قوة الاثر الثنى هو الرفع فيكون الفاعل في المرفوعة اقوى من

المبتدأ لكن هذا يفيد اقوويته في المر فوعية لا اصلته الا ان يجعل الاقوية اماره
 الاصله ووجه قوة عامله انه لفظي ومحسوس بخلاف عامل المبتدأ فانه معنوي غير
 محسوس وانه يغلب على عامل المبتدأ اذا دخل على المبتدأ وينسخ عمل عامله
 المعنوي وابتدائية المبتدأ ومن اماره قوة عامله انه لا يدخل عليه عامل آخر
 لنسخ فاعليته بخلاف المبتدأ فانه يدخل عليه نواسخ الابتداء وينقض هذا بمثله
 كفى بالله شهيدا وما جاءني من احد واجيب بانه قليل نادر لم يلتفت اليه وبان البناء
 ومن في المثاليين زائدتان نستختا اسم الفاعلية عن مدخولهما ثم اثبت هذا الوهم
 اصالة الفاعل على جميع ما سواه من المر فوعيات، باعتبار ذكر المبتدأ في الدليل
 بطريقي مثلا او باعتبار ان اصالة المبتدأ من سائر المر فوعيات مسلم لانزاع فيها
 فاذا ثبت اصالة الفاعل من المبتدأ يلزم اصالته من الجميع واما اصالة الفاعل بالنسبة
 الى مفعول مالم يسم فاعله فظاهر اذ الكلام مبني على جعل مفعول مالم يسم فاعله من
 جملة الفاعل كما ذهب اليه بعضهم ﴿ قوله قدس سره ولانه يحكم عليه بكل حكم
 جامد ومشتق ﴾ في افادة هذين الوجهين من اصالة المبتدأ في المر فوعية خفا لا يخفى
 ﴿ قوله قدس سره فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق ﴾ وفيه انه يحكم على الفاعل
 بالمصادر واسماء الافعال والظروف ليس شيء منها مشتقات فمما معنى هذا الحصر
 الا ان يقال المشتق المذكور في الحصر اعم من الحقيقي والحكمي وهذه الامور مشتقات
 حكما واما ما يستفاد من كلام بعض المحققين من الفرق بين الحكم والاسناد وما وجد
 في المواد المذكورة هو الاسناد دون الحكم فوجهه غير ظاهر والله اعلم وهو الموفق
 ﴿ قوله قدس سره ما الى اسم حقيقة او حكما ﴾ فان قلت ما فائدة تفسير ما العامة
 بالاسم وتخصيصها به ثم تعميم الاسم من الحقيقي والحكمي قلت لما فسر كلمة ما في
 تعريف المر فوع بالاسم بناء على ما مر فلا بد ان يفسر ما في التعريفين الذي هو قسم
 من المر فوع بالاسم وايضا والبقى على عمومها ولم يفسر بالاسم لتوهم صدق تعريف
 الفاعل على الذات الذي هو معنى الفاعل مع ان الفاعل في اصطلاح النجاة هو الاسم
 لامعناه وان الفاعل في الحقيقة هو المعنى فان قلت فلم لم يعم الاسم في تعريف المر فوع
 ايضا قلت هذا التعميم مستلزم لذلك التعميم ولم يعكس الامر لعدم الاستلزام
 فان تعميم الاسم في تعريف المر فوع لا يستلزم تعميمه في تعريف الفاعل الذي هو
 قسم من المر فوع ﴿ قوله قدس سره لا يدخل فيه مثل قولهم ﴾ اى لا يدخل فيه
 الفاعل في مثل قولهم ﴿ قدس سره ما استند اليه الفعل بالاصالة لا بالتبعية ﴾ فان
 قلت كما ان قيد بالاصالة معتبر في اسناد الفعل لاخر ارج توابع فاعل الفعل كذلك لا بد

منه في اسناد شبه الفعل ايضا لاجرا ج توابع فاعل شبه الفعل فلم حصصه باسناد الفعل
قلت نعم مقصوده تعميم الاسناد مطلقا بغيره بالاصالة سواء كان اسناد الفعل او اسناد
شبه الفعل لكن اخر في العبارة قيد بالاصالة عن لفظ الفعل الذي هو المسند اليه لا المسند
ودلالة المسند على المعنى متوقفة عليه فتأمل ثم الاسناد ههنا بمعنى النسبة والربط
فبمجرد ثبوت شيء لشيء يحصل هذا المعنى سواء تعلق به ادراك وقوع النسبه
اولا ووقوعها بطريق الاخبار او بطريق الانشاء تحقيقا او فرضا ففي ما قام سلب
الوقوع لاسبب الاسناد وفي ان قام زيد قلت فرض الوقوع لا فرض الاسناد فلا حاجة
الى ان يقال ان المراد بالاسناد ههنا العم من ان يكون ناقصة كنسبة المصدر الى الفاعل
بل كنسبة سائر الاسماء المشتقة بحسب المال وان يكون تامة خبرية او انشائية محققة
او مفروضة منفية او مثبتة قد يقال المراد من الفعل ههنا ما للفعل اللغوي وهو المصدر
المدال على الحدث المستقل بالمفهومية في ضمن الفعل فعلى هذا لا حاجة الى ذكر قوله
او شبهه وهو ظاهر وايضا يلزم حينئذ ارجاع ضمير شبه الى الفعل اللغوي وهو غير
صحيح لان المشتقات وغيرها مشابهة للفعل الاصطلاحي دون اللغوي الا ان يقال ان ذكر
قوله او شبهه حينئذ لا بد فاعل اسماء الافعال وفاعل الظروف اذ الفعل اللغوي لم
يتناول لها وار جاع ضمير شبهه الى الفعل المراد منه الفعل الاصطلاحي بطريق الاستخدام
وكلاهما خلاف الظاهر واما الفعل الاصطلاحي وحينئذ يلزم عدم صدق التعريف
على زيد مثلا في ضرب زيد لانه لم يسند اليه الفعل الاصطلاحي المدال على الحدث
والزمان والنسبة الى الفاعل بل ما هو مسند اليه هو الحدث فقط والجواب اننا نختار الشق
الثاني ونهتج عدم وقوع الاسناد بين الفعل الاصطلاحي والفاعل بالمعنى الذي ذكرنا
وان كان بحسب المعنى اسناد جزء الفعل وهو الحدث فتأمل ﴿ قوله قدس سره ليخرج
عن الحد توابع الفاعل ﴾ قال بعض المحققين المراد باخراج التوابع اخراج بعضها
وهو المعطوف بالحرف والبدل اذ الاسناد الى التوابع الا فيهما بخلاف النعت والتأكيد
وعطف البيان ﴿ قوله قدس سره وكذا المراد في جميع حدود المرفوعات والمنصوبات ﴾
الح معني لا بد من اعتبار الاصالة في تعريف تلك المصطلحات لاجرا ج توابعها فتأمل
﴿ قال المهدي رحمه الله وشبهه ﴾ لا يقال ذكر او التي للترديد والشك لا لا يميم في
التعريف الذي هو التعمين والتحقيق لانا نقول كلمة او ههنا للتوابع اشارة الى ان الفاعل
المعروف ههنا وان يصدر على احد هما اسند اليه الفعل وعلى الاخر ما اسند اليه
شبه الفعل ﴿ قوله قدس سره اي ما يشبهه في العمل ﴾ لم يقل ما يشبهه في الاشتقاق
ولا في الدلالة على الحدث لان الاول لم يتناول اسماء الافعال والظروف والثاني لم

لم يتناول الظروفي لكن ما ذكره لا يعلم عن شائبة دوراذا المشهور ان عمله لم يشابه الفعل
فلو كان مشابهته في العمل يلزم الدور فالأظهر ان يقال ما يشبهه في الدلالة على الحدث
والظروف في ايضاتدل على الحصول والثبوت لدلالته على الحاصل والثابت ثم اعلم
ان في هذا التفسير لشبه الفعل نوع مختلفة لما قال في تفسيره في بحث الحال وهو ما
يعمل على الفعل وهو من تركيبه فان تفسيره ثم لم يتناول بظاهرة اسماء الافعال
والظروف فان قلت انه لم يذكر في تفصيل شبه الفعل اسم المنسوب مع انه ايضا ما
يسند الى الفاعل فلم يتناول التعريف الفاعل في نحو التميمي زيد قلت كانه ادرجه
في الصفة المشبهة كما اشار الشارح في بحث الصفة الى ان اسم المنسوب مثل الصفة
المشبهة وفي معناها ﴿ قوله قدس سره لان الاسناد الى ضمير شىء اسناد اليه في الحقيقة
قيل انه لو سلم ذلك فباعتبار قيد الاصل لاخراج التوابع يخرج هذا ايضا والجواب
ان قيد الاصل لم يخرج هذه المادة فانها في مقابلة التبعية التي في التوابع ولا شك ان
كون الاسناد الى ضمير شىء اسناد الى تلك الشىء في الحقيقة ليس بتبعية بهذا المعنى
﴿ قوله قدس سره والمراد ﴾ الخ اعلم ان الكوفيين لم يفرقوا في الاسناد بين قولهم
ضرب زيد وبين زيد ضرب فجعلوا زيدا في المثالين فاعلا فلا حاجة عندهم الى قيد
وقدم في تعريف الفاعل بل لا بد من تركه واما عند البصريين ومن تبعهم فالفعل
في صورة تقديم الاسم عليه مسند الى ضمير الاسم والجملة الفعلية مسند الى الاسم
فالفعل ليس بمسند الى الاسم ولا اسم ليس بفاعل بل مبتدأ فلا حاجة الى ارجاه عن
تعريف الفاعل بقيد وقدم بل خرج بقيد اسناد الفعل اليه لكن لما توهم دخوله في
تعريف الفاعل بسبب اسناد الفعل اليه ظاهر كما توهمه الكوفيون او بواسطة ان اسناد
الفعل الى ضمير الشىء في الحقيقة ذلك الشىء في الحقيقة صرح به الشارح واعتبر
قيد وقدم لا ارجاه ولما لم يخرج باعتبار هذا التوهم المبتدأ الذي قدم عليه الخبر
اعتبر التقديم بطريق الوجوب لا ارجاه ولما كان بعض الاخبار يتقدم على المبتدأ
بطريق الوجوب ولم يخرج هذا المبتدأ باعتبار التوهم المذكور بهذا القيد ايضا
عن تعريف الفاعل اعتبر تقديم نوع مسند الفاعل عليه بطريق الوجوب لا ارجاه
فان قلت لا بد من حمل اللفظ على المتبادر في التعريفات واعتبار وجوب تقديم
المسند غير متبادر في هذا التعريف قلت هذا مبني على المشهور من ان المطلق
منصرف الى الكامل ولا شك ان الفرء الكامل لتقديم المسند هو تقديم نوعه بطريق
الوجوب لكن بقي ههنا شىء وهو ان نوع مسند الفاعل لا يعلم الا بعد العلم بالفاعل
لانه مضى الى الفاعل فاعتباره في تعريف الفاعل يستلزم الدور فتأمل ﴿ قوله قدس

سره اى اسناد واقعا ﴿ على طريق حمل الظرف على انه منصوب على
 المصدرية لاسند وحينئذ يلزم الفصل بين العامل ومعوله باجنبي وهو قوله وقدم
 عليه ويجوز نصبه على الحالية عن فاعل قدم اى قدم الفعل او شبهه كأننا على طريقة
 قيامه وحينئذ لا يلزم المعذور ﴿ قوله قدس سره قيام الفعل او شبهه به ﴿
 لها كانت كلمة اول التنويع اشارة الى نوعى الفاعل فيكون قوله ما اسند اليه الفعل
 وقدم عليه على جهة قيامه به تعريف احد نوعيه وضميرا قدم وقيامه حينئذ راجعا
 الى الفعل ويكون قوله ما اسند اليه شبه الفعل وقدم عليه على جهة قيامه به تعريف النوع
 الاخر ويكون ضميرا قدم وقيامه حينئذ راجعا الى شبه الفعل ﴿ قوله قدس سره او
 على ما فى حكمها ﴿ هنا بملاحظة قيام شبه الفعل به يعنى ان لا يكون شبه الفعل اسم
 المفعول ولا المصدر المبني للمفعول ﴿ قوله قدس سره كصاحب المفصل ﴿
 والشيخ عبد القاهر ايضا ﴿ قال المص رحمه الله وزيد قائم ابوه ﴿ قيل لو قال ابواه
 بصيغة التثنية لكان نصا فيما قصده فان ابوه بصيغة المفرد يحتمل ان يكون مبتدأ قدم عليه
 خبره ورد بان احتمال كونه مبتدأ باطل فانه لو كان مبتدأ لوجب تقديمه على
 الخبر كما فى زيد قائم فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله والاصل ﴿ وهو فى
 اللغة ما يبتنى عليه الشئ وفى العرفى بمعنى القاعدة
 والظابطة وقد يطلق فى العرفى ايضا بمعنى الاولى وما ينبغى ان يكون الشئ عليه
 والشارح حمل على هذا المعنى لانه لو اريد منه القاعدة يلزم من مخالفته مخالفة
 القاعدة وهى غير جائزة مع جواز المخالفة ههنا ثم الاصل بمعنى الاولى اما اعم من
 ان يبلغ حد الوجوب او دونه فيكون صورة وجوب تقديم الفاعل داخل تحت الاصل
 واما ان يراد منه الاولى الصرفة المنفك عن الوجوب فوجوب تقديم الفاعل يكون
 على خلاف الاصل ﴿ قوله قدس سره ان يلى الفعل المسند اليه ﴿ وصف الفعل
 بكونه مسند الى الفاعل تنبيها على ان المراد من الفعل هو المسند ليمتنول الحكم
 لفاعل شبه الفعل ايضا لكن لو قال المص والاصل ان يلى المسند لكان اوضح واشمل
 ﴿ قوله قدس سره اى يكون بعده ﴿ اعم من ان يكون بعده حقيقة كالفعل الظاهر
 او حكما كالفعل المستتر فان البعدية فيه حكمية كوجوده ﴿ قوله قدس سره ان لم
 يمنع مانع ﴿ الاولى تركه فانه يوعم انه اذا منع مانع عن ان يقع الفاعل فيما يلى الفعل
 لم يكن الاصل ان يلى الفاعل الفعل ففى قولنا مضرب غلامه الا زيد قصد المحصر مانع
 من ان يقع الفاعل فيما يلى الفعل فلم يكن الاصل ان يلى الفاعل الفعل حينئذ فلم يكن
 بحسب الرتبة مقدما على المفعول فى هذه الصورة فيلزم الاضمار قبل الذكر

فالاولى ان يقال ان الاصل ان يلى الفعل مطلقا سواء منع مانع اولم يمنع ﴿ قوله قدس سره من غير ان يتقدم عليه شىء اخر من معمولاته ﴾ اى من غير ان يتقدم عليه فقط شىء من معمولاته فان تقدم معمول الفعل على مجموع الفاعل والفعل لا يقدر حتى اصالة كون الفاعل فيما يلى فعلا في مثل زيد اضررت ﴿ قوله قدس سره لشدة احتياج الفعل اليه ﴾ كما ان الكل لا يفيد معناه بدون جزئية كذلك الفعل لا يدل على معناه بدون الفاعل ﴿ قوله قدس سره ويدل على ذلك ﴾ اى على انه كالجزء من الفعل اسكان اللام دلالة ان كما كان يدل ما قبله على هذا دلالة لم ﴿ قوله قدس سره لانه لدفع توالي اربع حركات ﴾ ليس كون الفاعل كالجزء علة مستقلة لذلك والايانم توالي اربع حركات في مثل ضرب زيد ايضا وليس كونه مضمرا متصلا بالفعل علة مستقلة لذلك والايانم التوالى في مثل ضربك ايضا بل مجموع كون الفاعل بحسب اللفظ مضمرا متصلا وكونه بحسب المعنى كالجزء باعث لكون المجموع كالكلمة الواحدة ﴿ قوله قدس سره فلذلك الاصل ﴾ اعلم ان هذا الاصل عند الجمهور وخالفهم الاغتشى وابن جنى وهما يقولان ان الاصل في كل من الفاعل والمفعول به ان يلى الفعل المتعنى فعنهما يلزم ان لا يستعمل الفعل مع الفاعل والمفعول به على الاصل اصلا لان الواقع فيما يلى الفعل اما الفاعل او المفعول به والاخر لم يقع فيما يليه فيكون على خلاف الاصل فيكون كلاله الماين جائزا عندهما لعدم لزوم الاضمار قبل الذكر مطلقا بل لفظا فقط فان كل واحد من الفاعل والمفعول به مقدم رتبة على الضمير فما يفهم من قوله مما سياتى وذلك غير جائز خلافا للاغتشى وابن جنى من جواز الاضمار قبل الذكر عندهما وليس كذلك فتأمل ثم اعلم ان هذا الكلام وامثاله من باب الاستدلال بالمفعول على العلة فيكون المشار اليه بذلك علة للعلم بجواز التركيب الاول وامتناع الثاني واما بحسب نفس الامر فجزى التركيب الاول وامتناع الثاني علة لوقوع هذه القاعدة وهى ان الاصل في الفاعل ان يلى فعلا وفيه ان كون جواز مثل هذا التركيب علة للاصل المنذور ممنوع فانه لو لم يكن الاصل ذلك بل كان ما ذهب اليه الاغتشى وابن جنى ايضا حقا جاز مثل هذا التركيب كما لا يخفى ﴿ قال المص رحمه الله جاز ضرب غلامه زيد ﴾ مع مخالفة الاصل لتقدم مرجع الضمير رتبة بالسبب المنذور هو هذا الاصل ﴿ قال المص رحمه الله وامتنع ضرب غلامه زيدا ﴾ مع موافقته الاصل لتأخير مرجع الضمير بسبب الاصل المنذور رتبة ايضا فان قلت مرجع الضمير مفعول الفعل فالمناسب ان يكون مقدم رتبة مكررا فيكون مقدم على الضمير فلم يلزم الاضمار قبل الذكر رتبة قلت الضمير مضانى اليه للفاعل وليس رتبة شىء

ان يكون بين المضى والمضى اليه فلما كان المضى فاعلا مقدا على المفعول رتبة
يلزم ان يكون الضمير الذي هو المضى اليه للفاعل ايضا مقدا على المفعول رتبة
فيلزم الاضمار قبل الذكر في المثال المذكور لفظا ورتبة ﴿ قوله قدس سره جزء
الكلاب العاويات ﴾ يجوز ان يراد بالكلاب العاويات حقيقتها وهي الكلاب الصا
بمات العقورات وان يراد به شرار النلس وجزاؤها ان تقتل قتلا هدرًا ﴿ قوله
قدس سره وقد فعل ﴾ اغبار بلا جابته تعالى دعاءه تغاولا ﴿ قوله قدس سره وبانه
لانم ﴾ فيه ان هذا الجواب منع والاول تسليم فالمناسب تقديم هذا على ذلك الا
ان يقال ان قوة الجواب الاول اوجب تقديمه فان هوالة الجزاء الى رب ذلك الشخص
المبين هو المعنى العرفي الشايح لا هوالة الى رب الجزاء ﴿ قوله قدس سره واذ
انتمى الاعراب الدال على فاعلية الفاعل ومفعولية المفعول بالوضع ﴾ فيه انه
اذا كان دلالة الاعراب على المعاني المقتضية بالوضع ولاشك ان الحركة الاعرابية
والحرف الاعرابي من جملة الالفاظ فيكون لفظا موضوعا لمعنى مفرد فيكون كلمة
فيلزم ان يكون مثل زيد ومسلمون في قام زيد وجاء مسلمون مر كبا فلم يكن كلمة
والجواب بعد تسليم كون الاعراب اللفظي كلمة لانسلم كون مجموع المعرب
والاعراب مر كبا فان الجزاء المركب لا بد ان تكون مرتبة في السمع كما صرح به في
موضعه والاعراب مع آخر المعرب ان كان بالحركة ونفس الاخر ان كان بالحرف
لو سلم كون المجموع مر كبا فلا تخنور فيه فان المعرب والاسم هو معروض
الاعراب لا مجموع العارض والمعرض ﴿ قوله قدس سره هو الامر الدال عليهما
لا بالوضع ﴾ فيه انه ان اريد بالوضع يلزم ان يكون اللفظ الدال على المعنى
المجازي قرينة عليه ولم يقل به احد وان اريد بالوضع ولا لما يستلزمه يلزم
ان لا يكون اللفظ قرينة بمعناه التضمني والالتزامي مع انه قد يكون اللفظ قرينة
لهما فالاولى ان يقال في تفسير القرينة هي الامر الدال على الشيء من غير الاستعمال
فيه ﴿ قوله قدس سره فلا يراد عليه ان ذكر الاعراب مستعنى عنه ﴾ هذا الايراد
انما يصح اذا اريد بالقرينة الامر الدال على المعنى وليس كذلك بل المراد بها
الامر الدال على تعيين المراد باللفظ او على تعيين المحنوف وحينئذ لم يكن الاعراب
مستعنى عنه فان معنى الكلام حينئذ انتهى الاعراب واذا انتهى القرينة الدالة على
الاعراب الساقط ايضا وحينئذ لا وجه لتوهم الاكتفاء بالقرينة كما لا يخفى ﴿ قوله
قدس سره او كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل ﴾ ذكر قوله يدل على ان الشارح
همل المتصل على معناه اللغوي فيلزم خروج صورة الاتصال بشبه الفعل واسماء

الافعال مع انه ايضا ما يجب تقديمه فالاولى ترك قوله بالفعل وهمل المضمر المتصل
 على المتصل اصطلاحا وهو يتناول المضمر المتصل بشبه الفعل واسماء الافعال
 قوله قدس سره بشرط ان يكون المفعول متأخرا ﴿ قيل هذا الشرط لا بد منه
 في الصورة الاولى ايضا وهو قوله واذا انتفى الاعراب لفظا فيهما والقرينة فانها على تقدير
 تقديم المفعول لم يلزم الالتباس مع انتفاء الاعراب والقرينة والجواب ان في صورة
 تقديم المفعول لانم عدم الالتباس فان في قولنا موسى ضرب عيسى يحتمل ان يكون
 الضمير الراجع الى موسى فاعلا وعيسى مفعولا ويحتمل ان يكون موسى مفعولا
 وعيسى فاعلا ولو سلم عدم الالتباس فلانم انتفاء القرينة فان التقديم قرينة على
 ان المقدم ليس بفاعل ﴿ قوله قدس سره بشرط توسطها بينهما في صورتى التقديم
 والتأخير ﴿ اى وجوب التقديم وامتناع التأخير النى هو لازمه كلاهما مشروط
 بتوسط الالفادة انقلاب المعنى في هذه الصورة واما في صورة تقديم المفعول مع
 الافلا يلزم الانقلاب بحسب الظاهر الا انه غير مستحسن ﴿ قوله قدس سره في جميع
 هذه الصور ﴿ لا يقال لاحاجة الى هذا القول في جزاء الشرط فان الشرط يدل على
 هذا لاننا نقول لما وقع البعد بين حرفى الشرط والجزاء توهم ان الجزاء متعلق
 بالاخير فدفع هذا الوهم بذلك القول ونقول مقصوده تحرير المدعى ليستدل
 على كل منها بقوله واما في صورة انتفاء الاعراب الخ ﴿ قوله قدس سره فلمنا فاة
 الاتصال الانفصال ﴿ يعنى لو قدم المفعول المذكور بعد الفعل على الفاعل
 المتصل به يلزم انفصال الفاعل فان قلت انها يلزم انفصال الفاعل لو كان المفعول
 منفصلا واما اذا كان المفعول ايضا متصلا فلا يلى لزم الانفصال نحو ضربت كمالا يلزم
 الانفصال في ضربتك قلت على هذا يلزم تقديم الاضعف على الاقوى فيما هو كالكلمة
 الواحدة والفاعل المضمر المتصل بالفعل كجزء للفعل لفظا ومعنى ولم يدخل المفعول
 بينهما وبين الفعل يلزم وقوع كلمة بين اجزاء كلمة وذا لا يجوز ﴿ قوله قدس سره
 مع جواز ان يكون عمر ومضرب والشخص اخر ﴿ قيل الانقلاب انها يلزم اذا كان
 الفاعل خاصا كالمثال المذكور واما اذا كان عاما فلانحوما ضرب احد الازيد او ذلك
 لانه لم يبق احد حتى يصح ان يكون زيد مضربا له قلنا على تقدير تسليم صدق
 هذا المثال يلزم الانقلاب فان معنى ما ضرب احد الازيد انحصار ضاربة احد في
 زيد مع جواز ضاربة احد لغير زيد ونعنى ما ضرب زيد الا احد انحصار مضرب
 وية زيد في احد مع جواز ضاربة احد لغير زيد فيلزم تغير المعنى بلا شبهة وهو
 اللقلاب ﴿ قوله قدس سره لانهم من قبيل قصر الصفة قبل تمامها ﴿ يعنى ان ضاربة

زيد صفة قصر تعلقه على عمر و فلو قيل الاعمر و قبل ذكر زيد يلزم قصر الصفة
قبل تمامها ﴿ قوله قدس سره لئلا يلزم الاضمار قبل النكير لفظا و رتبة ﴾ ينبغي
ان يكون في وجوب تأخير الفاعل في هذه الصورة خلافا للاغتش و ابن جنى اما
على ما ذكره الشارح فلجواز الاضمار قبل النكير عندهما و اما على ما نقلناه من
منه بهيهما فلان رتبة المفعول عندهما ان يلى الفعل ويكون في موضع الفاعل فلم يلزم
من تأخير الاضمار قبل النكير رتبة فتأمل ﴿ قوله قدس سره و قد يحذف
الفعل الرفع للفاعل ﴾ في توصيف الفعل ههنا بكونه رافعا للفاعل فوائدهما
الاشارة الى ان المراد من الفعل العامل ليمتناول الحكم حذف شبه الفعل ايضا والثاني
الاشارة الى ان عامل الفعل يرفع لفظا و تقدير او الثالث الاشارة الى ان العامل في
الفاعل المرفوع يعمل الرفع وهو مسند ﴿ قوله قدس سره اي حذف جائزا ﴾
اشارة الى ان جواز مصدر بمعنى اسم الفاعل ونصبه على المصدرية باعتبار موصوفه
الذي هو الحذف ﴿ قوله قدس سره و انما قدر الفعل دون الخبر ﴾ المقصود من
هذا الكلام دفع لما قال الشيخ الرضى من انه ينبغي ان يحذف زيد في المثال على انه
مبتدأ حذف خبره وهو قام لانه فاعل حذف فعله بقرينة السؤال بجملة اسمية
فالمناسب ان يكون جوابه ايضا اسمية ليطابق الجواب السؤال و ايضا السائل يسأل
عمن يقوم به القيام و يحتمل عليه فلا بد من تعيينه في الجواب فنذكر زيد لتعيينه
فيكون مبتدأ و المحذوف خبره اذا عرفت هذا فكون ما ذكره الشارح في دفعه
من تقليل المحذوف على تقدير حذف الفعل وتكثيره باعتبار المستتر في قام على
تقدير حذف الخبر افعال هذا القول محل بحث فان مطابقة الجواب للسؤال امر مهم
عندهم فالاولى ان يقال في دفعه ان السائل بقوله من قام يعلم صدور القيام عن فاعل
و لم يعلم خصوص الفاعل من هو فاراد ان يسأل عن الفاعل بقوله اقام زيد ام قام بكر
ام قام عمر و الى غير ذلك من الذين احتمل عنده صدور القيام عنهم لكن اختصر في السؤال
فحبر عنهم بمن الاستفهامية و لما كان الاستفهام يقتضى صدر الكلام قدم كلمة الاستفهام
على قام فقال من قام فصار الجملة اسمية صورة و هي فعلية معنى فالجواب المطابق
للسؤال بحسب المعنى ان يقال قام زيد بالجملة التعلية لازيد قام فتأمل ﴿ قوله
قدس سره و اما على رواية لبيك زيد على البناء للفاعل و نصب ي زيد فليس مما
نحن فيه ﴿ وعلى البناء للمفعول ايضا لوجه ي زيد منادى حذف نداءه و جعل
مضارع مفعول مالم يسم فاعله لبيك لا يكون مما نحن فيه نقل هذا التوجيه عن المولى
الرومي ﴿ قوله قدس سره متعلق بمضارع ﴾ فان تعلقه ببيك المقدر لا يلازم

لم رثية يزيد ﴿ قوله قدس سره والمختبب السائل من غير وسيلة ﴾ وقيل السائل
 النى بمنعه الحياء من السؤال يوما فيسأل في الليل ﴿ قوله قدس سره على غير القياس ﴾
 والقياس مطيحات ﴿ قوله قدس سره كذا واقع جمع ملقحة ﴾ الاولى ان يقال جمع
 ملقح لان المراد منه الفحل والالقاح ابستن كردن واللواقع الرياح التى تهب فى
 الربيع وتحمل الاشجار بسببها وتزهر ﴿ قوله قدس سره وما مصدرية ويجوز
 حملها على الموصولة ﴾ لكن حينئذ لابد من القول بخنف العائد فى تطيح ﴿ قوله
 قدس سره ماله ﴾ يحتمل التعليل ﴿ قوله قدس سره لانه كان معطى السائلين ﴾
 علة لبكاء المختبب فى موت يزيد ﴿ قوله قدس سره بقريئة داله على تعيينه ﴾ فيه
 ان القرينة لو كانت دالة على تعيين المحذوف فى هذه الصورة لم يلزم الابهام من
 حذفه ولم يحتاج الى ذكر المفسر بل القرينة فى هذه الصورة تدل على اصل الفعل مطلقا
 لاعلى تعيينه فان عرنى الشرط فى هذا المثال قرينة اصل الفعل لخصوص استجارك
 الان يقال مراده من القرينة الدالة على تعيين المحذوف هى المجهوع من حرف
 الشرط ووجود المفسر فتأمل ﴿ قوله قدس سره دون الفاعل وحده ﴾ فان
 قلت كما يجوز ان يقال نعم بحذف الفعل والفاعل معا وان يقال نعم قام زيد بنكرهما
 يجوز ان يقال نعم قام بنكر الفعل وحذف الفاعل فيجوز حذف الفاعل وحده قلت
 اذا قيل فى جواب اقام زيد نعم قام كان الفاعل ضمير مستترا فى قام راجعا الى زيد
 المنكور فى السؤال لا محذوف فام يلزم حذف الفاعل وحده ﴿ قوله قدس سره
 وذكر نعم فى مقامها ﴾ فيها ان كلمة نعم ان كانت منكورة بعد الجملة يكون منكورة
 فى مقام الجملة بعد حذفها واما اذا كانت قبل الجملة فهى منكورة فى مقام نفسها سواء
 ذكرت الجملة او حذفت وههنا ليس كذلك الان يقال المراد بنكر نعم مقام الجملة
 الاكتفاء بها عن ذكر الجملة ﴿ قوله قدس سره لعدم قيام ما يودى مؤداه ﴾ فان
 قلت قد ذكر نعم مقام الجملة فيؤدى مؤداه قلت نعم نعم ذكر مقام الجملة لكن
 لا يؤدى مؤداه بل هى قرينة تدل على لفظ الجملة المحذوفة ولفظ الجملة تدل على
 معناها ثم ان هذا الكلام يدل على ان فى وجوب الحذف لابد من قيام ما يودى
 مؤداه مقامه وليس كذلك فان وجوب حذف خبر المبتدأ فى المواضع الاربع التى
 سينكرها لم يقم ما يودى مؤداه مقام الخبر المحذوف وجوبا وان التزم فى موضعة
 غيرة مثل لولا زيد لكان كذا ﴿ قوله قدس سره ليكون الجواب مطابقا للسؤال ﴾
 وايضا يلزم تكثير الحذف بسبب حذف الجملة الاسمية الكبرى والفعلية الصغرى
 ﴿ قوله قدس سره بل العاملان ﴾ قال بعض المحققين لكن ينبغى ان يخص

العامل بغير المصدرين في نحو اعجبني ضرب وقتل زيد فانه لا يصح فيه قطع
 النزاع على مذهب البصرى والكوفى اذ لا يضمير الفاعل في المصدر ثم ان الاولى
 ان يشار الى ان المراد بالفعل العامل في قوله وقد يحذف الفعل ايضا ❀ قوله قدس
 سره اذ التنزاع يجري في غير الفعل ايضا ❀ فيه ان مجرد جريان التنزاع في غير
 الفعل لا يوجب ان يجعل العنوان شامله كما انه يجري في الضمير المنفصل والمتصل
 لكن ليس طريق قطع النزاع فيه ما هو رأى البصرى والكوفى فلنا قال ظاهر
 بعدها ليخرج التنزاع في الضمير فلا بد ان يقال اذ التنزاع يجري في غير الفعل
 ايضا مع جميع احكامه وجريان رأى البصرى والكوفى فيه الا ان يقال المراد من لام
 التنزاع لام العهدى التنزاع المذكور باحكامه يجري في غير الفعل ايضا فتأمل
 ❀ قوله قدس سره مع ان التنزاع قد يقع في اكثر من فعلين ❀ يعنى ان التنزاع
 الذى يجري فيه الاحكام المذكورة من مذهب البصرى والكوفى يجري في اكثر
 من الفعلين مثل قوله صلى الله عليه وسلم كما صليت وسلمت وباركت ورعيت
 وترعيت على ابراهيم فان قلت في صورة تنزاع ثلثة افعال مثلا كيف يقطع النزاع
 بمذهب البصرى والكوفى قلت على مذهب البصرى يعمل الفعل الاخير ويضمير
 الفاعل في الاولين وعلى مذهب الكوفى يعمل الفعل الاول ويضمير الفاعل في الاخيرين
 فيكون المراد من الثانى على مذهب البصرى ما هو المذكور آخر او من الاول ما قبله
 ويكون المراد من الاول على مذهب الكوفى ما هو المذكور اول او من الثانى ما هو غير
 الاول فعلى هذا يلزم ان لا يذهب احد الى اعمال الفعل المتوسط بين الاول والاخر
 ❀ قوله قدس سره اقتصارا على اقل مراتب التنزاع ❀ او اكتفاء بما هو اكثر وقوعا اعتماد
 اعلى ظهور المقايسة فيها هو الاقل ولا شك ان اكثر موارد التنزاع هو التنزاع في الفعلين العاملين
 ❀ قوله قدس سره اذ المتقدم عليهما والمتوسط بينهما معمول للفعل الاول ❀ هذا راد
 لقول بعض الشارحين من ان التنزاع متصور في صورة التقديم عليهما اذا كان التنزاع
 في المفعولية وفي صورة التوسط بينهما ايضا اذا كان التنزاع في المفعولية اذ الاول يقتضى الفاعل
 والثانى المفعول ❀ قوله قدس سره اذ هو يستحقه قبل الثانى ❀ فان قلت في صورة التأخير
 عنهما ايضا استحقاق الاول قبل الثانى فيلزم عدم التنزاع في هذه الصورة
 ايضا قلت في صورة التقديم والتوسط استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود
 الثانى فيرجح هذا الاستحقاق لقوة الاول واما في صورة تأخير المعمول عنهما فليس
 استحقاق الاول لنفس هذا المعمول قبل وجود الثانى بل استحقاقهما يتعلق معان بنفس
 هذا المعمول وان كان اصل الاستحقاق مقاما في الاول ❀ قوله قدس سره ويصح
 ان يكون هو موقوفه في ذلك الموضع معهما للكل واحد منهما على البديل ❀ سواء

كان عند التبديل صيغة سالمة في كلا الاعمالين او مغيرا كما في نحو عسبني وحسبتوها
 الزيدان منطلقا فان صيغة منطلقا عند اعمال الفعل الاول مشرد وعند اعمال الفعل
 الثاني مثنى كما سيجي ^٤ قوله قدس سره لانه لا يمكن اضماره مع الا ^٥ اعلم ان
 هذا الدليل انما يفيد ما هو اخص من المدعى فان المدعى عند امكان قطع النزاع
 على ما هو رأي البصري والكوفي في مطلقا النزاع في الضمير المنفصل والدليل يفيد
 عدم امكانه اذا كان الضمير بعد الافال ضمير المنفصل النى لم يقع بعد الالم يعلم حاله
 بل يمكن النزاع وقطعه فيه على رأى الفريقين في زيد وعمر وضاربه ويكرمه
 هو ومثله افاقم او قاعدانت ^٦ قوله قدس سره لانه حرى لا يصح اضماره ^٧ ولان
 انما ضمير المتكلم وهو لم يستمر في الماضى وايراده بارز اليس منزهين الفريقين
^٨ قوله قدس سره ولا بد منه لفساد المعنى ^٩ يفهم منه ان الاضمار بدون الامكان
 لكن يفسد المعنى لافادة نفي الفعل عن الفاعل والمقصود اثباته له مع انه غير ممكن
 لانه لم يستمر ضمير المتكلم في الفعل الماضى واضماره بالابرار ليس منذهب
 الفريقين ^{١٠} قال المحصر رحمه فقد يكون في الفاعلية ^{١١} تفصيل وبيان للتنازع
 المجهول المذكور في الشرطية وجزاء الشرط قوله فيختار البصريون اعمال الثاني
 اذا كان بالفاء واما اذا كان بالواو فقوله فقد يكون في الفاعلية جزاء الشرط ثم اعلم
 ان النزاع في مفعول مالم يسم فاعله داخل في النزاع في الفاعلية اما باختيار منذهب
 من جعل مفعول مالم يسم فاعله داخلا في الفاعل او بتعميم الفاعل من ان يكون حقيقيا
 او حكما ولا يجوز ادخاله في المفعولية فان اطلاق المفعول على مفعول مالم يسم
 فاعله غير شايح لا بالتعميم من الحقيقي والحكمى ولا بغيره وايضا على تقدير ان يكون
 المفعول شاملا للمفعول مالم يسم فاعله لا بد من اظاهرة عند اعمال الثاني واقتضاء
 الاول مفعول مالم يسم فاعله عند البصري مع انه يضر في الاول ولا يظهر ^{١٢} قوله
 قدس سره فيكونان متقين في اقتضاء الفاعلية ^{١٣} وان اقتضى احد هما فاعلا حقيقيا
 والاخر مفعول مالم يسم فاعله النى هو فاعل حكمى ^{١٤} قوله قدس سره وقد يكون
 تنازعهما في المفعولية ^{١٥} الظاهر ان تعميم المفعولية ايضا من الحقيقي والحكمى ليتناول
 التنازع في الحال في قولك جازى زيد وضربت عمرا راكبا ^{١٦} قوله قدس سره وذلك
 يكون على وجهين ^{١٧} وله وجه اخر ايضا غير ما ذكر من الوجهين وهو ان يقتضى
 احد الفعلين الفاعل والمفعول والاخر المفعول فقط نحو ضربت وحسبت زيدا
 منطلقا ان كان النزاع في زيد منطلقا بأن يكون فاعلا ومفعولا لا الاول او يكون مفعولا
 للثاني ^{١٨} قوله قدس سره وليس هذا قسما للثامن التنازع ^{١٩} بل اجتماع القسمين

الاولين فان وحدة القسم معتبرة في جميع التقسيمات لئلا يخل في الحصر اجتماع
 القسمين ﴿ قوله قدس سره وذلك لا يتصور الا اذا كان الاسم الظاهر المتنازع ﴾
 فيه بحث فان قولنا ضربت وحسبت زيدا منطلقا الفعلان مختلفان في الاقتضاء فان
 الاول يقتضى الفاعل والمفعول والثاني يقتضى المفعولين مع ان المتنازع فيه شيئان
 والجواب ان النزاع في هذه الصورة وان كان في الشبهين لكن الاختلاف في الاقتضاء
 باعتبار شىء واحد هو فاعلية زيد ومفعوليته وليس الاختلاف باعتبار اقتضاء
 المفعولية في منطلقا ﴿ قوله قدس سره لانه اذا احذف فعل من المثال الاول ﴾ الخ
 يعنى اكتفى بمثال القسمين الاولين حيث يستتبط منهما مثال القسم الثالث ﴿ قوله
 قدس سره وذلك يتصور على وجوه كثيرة ﴾ فأجهل لينهيب الذهن كل من ذهب
 ولئلا يلزم الترجيح باعتبار بعض الصور وهذه ستة عشر وجها صرح الشارح
 باربعها في الامثلة الاربعة و اشار الى اربع اخرى بقوله وغير ذلك مما يكون الاسم
 الظاهر فيه مرفوعا وفي هذه الثمانية الفعل الاول اقتضى الفاعل والثاني المفعول
 وثمانية اخرى بأن يكون الفعل الاول مقتضيا للمفعول والثاني للفاعل ﴿ قوله قدس
 سره فيختار النحاة البصريون ﴾ ليس المراد من البصريين ان يكون جميعهم
 من البصرة بل لو كان بعضهم من البصرة ووافقهم آخر وقال ما قالوا سوى كلهم
 ببصريين فلا يرد ان الكسائي كوفي فكيف عده من البصريين ﴿ قوله قدس
 سره لقربه ﴾ ولعدم لزوم الفصل بالاجنبى بين العامل ومعهوله ﴿ قوله قدس
 سره مع تجويز اعمال الاول ﴾ اشار الى ان المراد بالاختيار في قوله يختار هو
 الاختيار بطريق الترجيح لا القطع والجزم ﴿ قوله قدس سره لسبقه وللأحترار
 عن الاضمار قبل الذكر ﴾ لما كان مجرد السبق في الاقتضاء وجهاضيفا لا يوجب
 ترجيح اعمال الاول ضم اليه الاحترار عن الاضمار قبل الذكر ليمتقوى وجهه ﴿ قوله
 قدس سره وبدأ به ﴾ لا يخفى ان الابتداء بقوله فان اعماله الثاني بسبب تقديم
 اختيار البصريين بقوله فيختار البصريون اعمال الثاني فيكون الكلام نشر اعلى
 ترتيب اللزوم واما الابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثاني فلا عنه المنهيب
 المختار الاكثر استعمالا فالاولى ذكر قوله وبدأ به عند شرح قوله فيختار البصريون
 اعمال الثاني وجعل وجهه علة للابتداء بقوله فيختار البصريون اعمال الثاني ﴿ قوله
 قدس سره وللزوم التكرار بالذكر ﴾ يعنى في معول الفعل الاول عند اعمال
 الثاني ثابتهامالات الاضمار والحنف والذكر فاختار وا الاضمار وان لزم الاضمار
 قبل الذكر فانه جائز في العمدة ولم يختاروا الحنف لانه يلزم حنفى الفاعل من

غير ساد مسده وهو غير جائز ولم يختموا واذكر الفاعل لانه يوجب تكرار اللفظ نحو
ضرب بنى زيد واكر منى زيد وهو غير مستحسن ﴿ قوله قدس سره على وفق
الظاهر ﴾ قال بعض الحققين هنا فيهما لم يستوفيه المنكر والمؤنث نحو ايرح
ام قتييل هند فانه لا يضر على وفق الظاهر بل يضر مفرد منكر لا غير وفيه انه
يجوز ان يكون المضمهر في جر يح مؤنثا الا انه لم يورد في الصفة علامة التانيث اذا
كل فعلا بمعنى المفعول وذلك لا يوجب ان لا يكون الضمير موافقا للظاهر فتأمل
﴿ قال المص رحمه الله دون الحنف ﴾ صرح به لير تبطبه قوله خلافا للكسائي
ولهذا لم يذكر ودون الاضمار لم يذهب اليه احد ﴿ قوله قدس سره اى اعمال
الفعل الثانى مع اقتضاء الاول الفاعل ﴾ الاولى ان يضم الى هذا الكلام قولنا واضمار
الفاعل فى الفعل الاول عند الجمهور وحنفى الفاعل عن الاول عند الكسائي ثم يقول
خلافا للفرء فان الخلاف يتعلق بجمعيتها ولا يرتبط دليله اعنى قوله لانه يلزم على
تقدير اعماله اما الاضمار قبل النكر او حنفى الفاعل الابهلاظة ما ذكرنا فان بمجرد
اعمال الثانى لا يلزم الاضمار قبل النكر فى الاول او حنفى الفاعل فيه فلا يبد من تقييد
اعمال الثانى بهذين التقيدين ﴿ قوله قدس سره قيل روى عنه تشرىك الرافعين ﴾
اعترض عليه بان تشرىك الرافعين يوجب توارد العاتين المستقلتين على معلول
واحد بالشخص هو رفع ذلك الاسم الظاهر والجواب انه يجوز ان العلة المستقلة
لرفع الاسم الظاهر عند اجتماع الفعلين هو محم وعهها لاكل واحد منهما وان كان كل
واحد منهما عند انفراده وعدم الجزئين ايضا علة واحدة لعدم الكل عند اجتماع
العممين كما حقق فى موضعه ﴿ قوله قدس سره واضماره بعده الظاهر ﴾ روى
عنه ايضا عند اقتضاءهما الفاعل اعمال الثانى واضمار الفاعل فى الاول بعد الاسم الظاهر
﴿ قوله قدس سره كما فى صورة تأخير الناصب ﴾ يعنى اذا اقتضى الفعل الثانى
المفعول والاول الفاعل روى عنه اعمال الثانى واضمار لفاعل للفعل الاول بعد الاسم
الظاهر ومثل صورتى اعمال الثانى واضمار الفاعل فى الاول بعد الاسم بالمثالين
المنكورين بقوله تقول ضرب بنى واكر منى زيد هو وضرب بنى واكر مت زيد هو
﴿ قوله قدس سره ورواية المتن غير مشهورة ﴾ فيه بحث وهو ان الماتن لم
يورد مذهب الفرء اصلا بل قال وجاز خلافا للفرء فيجوز ان يكون مراده بقوله
خلافا للفرء هو خلافه لمذهب الجمهور والكسائي بتشرىك الرافعين او باعمال
الثانى واضمار الفاعل للفعل الاول بعد الاسم الظاهر فهن اين تقول ان رواية المتن
غير مشهورة عنه مع عدم تصريح الرواية فى المتن واحتمال ارادة المشهور

عنه ويمكن ان يجاب عنه بانه يجوز ان يكون قوله ورواية المتن غير مشهورة قول
 صاحب القيل ومراده ان الرواية التي حمل الشرح قول المتن اعنى خلافا للفرء
 عليها وهى ما ذكر اولافى شرح قوله خلافا للفرء غير مشهورة عنه فلا اشكل
 ﴿ قوله قدس سره تحرزا عن التكرار ﴾ اى تكرار الاسم المتنازع فيه وان كان
 فاعلا فى احدى المرتين ومفعولا فى الاخرى ﴿ قوله قدس سره او عن الاضمار
 قبل الذكر فى الفضلة ﴾ اعترض عليه بان الاضمار قبل الذكر فى الفضلة جائز
 وواقع فى مثل ربه رجلا فى قوله تعالى فقضيهن سبع سهوات فالاولى ان يقال وعن
 الاضمار قبل الذكر من غير محض التفسير فانه غير جائز وفى المثالين المذكورين
 ذكر رجلا وسبع سهوات بمحض تفسير الضمير بخلاف ما نحن فيه فان ذكر المرحع
 ليس بمحض التفسير بل ذكره ليكون معمولا للفعل الثانى عند اعماله وقد يقال
 الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة انما يلزم اذا اضمر المفعول قبل الاسم الظاهر واما اذا
 اضمر بعد الاسم الظاهر فيلزم الفصل الكثير بين العامل والمعمول ﴿ قال المص
 رحمه الله ان استغنى عنه ﴾ اى عن ذكر المفعول واطهاره لاعن نفس المفعول
 فلا يرد ان الاستغناء عن المفعول فى الفعل المتعمد غير متصور ﴿ قوله قدس
 سره لانه لا يجوز حذف احد مفعولى باب حسبت ﴾ نقض ذلك بمثل قوله تعالى
 ولا تحسبن الذين يحملون بها آتاهم الله من فضله هو خير الهم فيمن قرأ لا يحسبن
 على صيغة الغيبة تقديره لا يحسبن بخلفهم هو خير الهم فاحد مفعولى يحسبن وهو
 يخلفهم محذوف والآءر منكور وهو خير الهم والجواب انه يجوز ان يكون المفعول
 الاول ليحسبن فى هذه القراءة ضمير هو الراجع الى البخل اى يحسبن البخل خيرا
 لهم لكن وضع الضمير المرفوع موضع المنصوب كانت فى قولك اذك انت العليم
 الحكيم ﴿ قوله قدس سره لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر ﴾ فيه انه انما يلزم الاضمار
 قبل الذكر لو اضمر قبل الاسم الظاهر واما اذا اضمر بعده فلا فالاولى ان يقال يلزم
 الاضمار قبل الذكر فى الفضلة والفضل البعيد بين العامل والمعمول كما ذكرنا سابقا
 فتأمل ﴿ قوله قدس سره بل لفظا فقط ﴾ لو اضمر متصلا بالفعل الثانى كما هو الاصل
 اللابق ﴿ قوله قدس سره على المنهوب المختار ﴾ الاولى ان يقال على الاستعمال
 المختار فانه لا منهوب ولا اختلاف بينهم بعد اعمال الاول فى الفعل الثانى اعلم انه اذا
 اقتضى الثانى المفعول عند اعمال الفعل الاول فله اربع احتمالات الاول جواز الاضمار
 والحذف والاظهار والثانى تعيين الاضمار والثالث تعيين الحذف والرابع تعيين اظهار
 فان جاز اضمار المفعول فى الفعل الثانى مع جواز الحذف والاظهار فحينئذ المختار

اضممار المفعول في الثاني بحسب الاستعمال جازم فيه ايضا بحسب الاستعمال بالطريق
 المرجوح فاشار الى هذا بقوله والمفعول على المختار وان لم يظهر المفعول في
 الاستعمال ولم يجز الحذف مع جواز الاضمار تعين الاضمار وان لم يجز الحذف
 والاضمار تعين الاظهار و اشار الى هذا الاحتمال الاخير بقوله الان يمنع مانع
 فتظهر وترك الاحتمال الثاني والثالث لظهورهما ﴿ قوله قدس سره حيث اعلم
 حسبني فجعل الزيدان فاعلاله ﴾ قيل ظاهر كلامه يوهم ان الزيدان ايضا متنازع
 فيه وجعل فاعل حسبني بعد اعمال الفعل الاول وليس كذلك بل النزاع في منطلقا
 فقط والزيدان فاعل حسبني سواء اعلم الاول او الثاني ويمكن ان يجلب عنه بان ما
 ذكره مثال صورة قطع النزاع فيجوز ان يكون صورة النزاع هكذا حسبني ومسبب الزيد
 ان منطلقا فيجوز ان يكون النزاع في الزيدان ايضا بان اقتضى الفعل الاول ان
 يكون الزيدان فاعلاله والفعل الثاني ان يكون مفعولا له ﴿ قوله قدس سره والا
 فالظاهر انه لا تنازع بين الفعلين ﴾ فيه ان اعراب التثنية في الاسم الظاهر
 كاعراب الرفع والنصب والتذكير والتأنيث فكما يجوز ان يتبدل الاعراب
 والتذكير والتأنيث عند الاعمالين يجوز ان يتبدل اعراب المثني ايضا فيهما
 ﴿ قوله قدس سره ولما استدلت الكوفيين ﴾ يعني لما كان قول امرىء القيس من
 جملة استدلال الكوفيين اجاب المص عن هذا الاستدلال بان استدلالهم
 متحصر فيه حتى يرد انهم استدلو باسببق طلب الفعل وعدم لزوم المحذور عند
 اعماله ايضا فان قلت لم لا يجوز الحمل على اعلم الاول في قول امرىء القيس والالزم
 عمل كلامه على الاستعمال الغير المختار من حذف المفعول في الثاني قلت بل هذا في
 الاستدلال اقوى بانه عمل الاول مع لزوم اختيار الاستعمال المرجوح فاعمال
 الاول اولى اذ بعض المحذورات لا يمنع عنه ﴿ قوله قدس سره اذ لا قائل بتسوي
 الاعمالين ﴾ فيه انه يجوز ان يكون امرىء القيس يسوي الاعمالين لكنه اغتار الاول
 لاستلزامه ما هو الواجب ﴿ قوله قدس سره لان لو يجعل مدغوله المثبت شرطا
 كان اوجزا ﴾ الخ هذا الاستدلال على فساد معنى قول امرىء القيس انه ما يتم لو كان
 السعي والطلب متساويين وكان قوله ولم اطلب معطوفا على كفتي واما اذا كان
 السعي اخص من الطلب اذ الظاهر انه الطلب مع مباشرة الاسباب فلا يلزم فساد
 المعنى فانه يجوز عدم السعي مع الطلب بحسب الباطن وايضا اذ لم يكن الواو في
 قوله ولم اطلب للطف بل للحال او كان ام اطلب معطوفا على مجموع الشرط والجزء
 لم يلزم ان يكون مثبتا فلا يلزم الفساد في المعنى ﴿ قوله قدس سره اي مفعول فعل

اوشبه فعل ﴿ الاخصر ان يقول مفعول عامل الا انه فصله بأنه فعل اوشبه فعل ﴿ قوله قدس سره وانما لم يفصله عن الفاعل ﴿ اعلم ان الفصل هو ترك العطف وكن المص في هذا الكتاب فصل العتوانات وهو واقع ههنا ايضا واما ايراد منه او منها في اول عتوانات المر فوعات والمنصوبات فليس عادة له حتى يحتاج في تركه الى نكته بل يحتاج في ايراده على خلاف الاسلوب في قوله ومنها المبتدأ والخبر الى نكته ﴿ قوله قدس سره رشدة اتصاله بالفعل ﴿ اى لكمال مناسبتة حتى ادخله بعضهم في تعريف الفاعل بترك قوله على جهة قيامه به وبعضهم عمه والفاعل من الحقيقي والحكمى لادخاله في بعض الاحكام كما مر في بحث التنازع ﴿ قال المص رحمه الله كل مفعول ﴿ ايراد لفظ كل وكل ما يبدل على ارادة الافراد في التعريفات غير ملائم لان التعريف يكون للحقيقة والماهية الا ان الادباء والاصوليين لم يتحاشوا من ذلك فاعتبروا الافراد تارة في المعرف وتارة في المعرف واعتبارها في المعرف للاشارة الى ان التعريفين جامع شامل لجميع افراد المعرف واعتبارها في المعرف اشارة الى انه مانع من دخول الغير فيه بل كل ما صدق عليه التعريف فهو فرد المعرف وايضا عند عدم ايراد كل ههنا يتبادر الى الفهم المفعول به اذ هو الفرد الكامل فاشار الى ان المراد كل ما يطلق عليه المفعول حتى ما سد مسده من المجرور والظرف ﴿ قال المص رحمه الله ههنا فاعله ﴿ قيل هذا التعريف يصدق على الربيع في قولهم انبت الربيع البقل فان الفاعل الحقيقي للانبات والربيع والبقل هو الله تعالى فحذف الفاعل الحقيقي واقيم المفعول النى هو الربيع مقامه واجيب بأن المراد بالفاعل هو الفاعل النحوى وبالمفعول ما يفعل مفعولية عند اقامته مقام الفاعل ﴿ قال المص رحمه الله واقيم هو مقامه ﴿ اكد الضمير المتصل في تحت اقيم بالمفصل لتلايتوهم غلو المعطوف من الضمير النى في المعطوف عليه اعنى قوله ههنا فاعله ﴿ قوله قدس سره اى مقام الفاعل في اسناد الفعل اوشبهه اليه ﴿ لا يخفى ان مقام الفاعل هو مقام اسناد الفعل المعلوم اليه ولم يقم المفعول في هذا المقام بل اسند الفعل المجهول اليه وليس هنا مقام الفاعل الا ان يقال ان مقام المسند اليه للحدث المنكدر مقام الفاعل ولم يتغير المقام بالتغير من فعل بصيغة المعلوم الى فعل بصيغة المجهول فتأمل ﴿ قوله قدس سره اذا كان عامله فعلا ﴿ بقريته قوله ان تغير صيغة فعل ترك ما كان عامله شبه الفعل بالمقايسة فشرطه اذا كان شبه الفعل ان تغير صيغته الى اسم المفعول وكون مقامه مقام الاسناد الى الفاعل بالمعنى الذى ذكرنا فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله ولا يقع المفعول الثانى من باب علمت ﴿ المراد بباب علمت الفعل اوشبهه

المتعمى الى مفعولين كان الاول منهما مسندا اليه والثاني مسندا كما يدل على ذلك
 تعليقه فلا ينحصر في افعال القلوب بل يتناول مثل قولنا جعلته زيدا فاضلا واعتقدت
 عمرا شاعرا وغير ذلك ﴿ قوله قدس سره ولا يكون اسناده الاتاما ﴾ فيه ان
 هذا في الفعل مسلم واما شبه الفعل فاسناده غير تام فلا يفيده الدليل عدم وقوع المفعول
 الثاني لشبه الفعل من باب علمت موقع الفاعل في نحو زيد معلوم ابوه قائم مع ان
 المدعى عام كما اشرنا اليه فالاولى ان يقال بالاسناد ليشمل ما هو مسند بالاسناد التام
 والاسناد الغير التام فيتناول الدليل عدم وقوع المفعول الثاني لشبه الفعل من باب
 علمت ايضا لكن يرده الفرق في جواز وقوع ما هو مسند بالاسناد الغير التام مسندا
 اليه وعدم جواز ما هو مسند اليه بالاسناد التام وايضا يرده الفرق في جواز وقوع
 ما هو مسند اليه بالاسناد التام لشيء مسند اليه لآخر كما في صورة وقوع المفعول
 الاول من باب علمت موقع الفاعل وفي عدم جوزه وقوع تلك الصورة التي نحن فيها
 الان يدعى ان هذا الحكم استقر ائني ﴿ قوله قدس سره بخلاف اعجبني ضرب زيد ﴾
 دفع دخل مقدر وهو ان كون الشيء مسندا او مسندا اليه جائز واقع في مثل اعجبني
 ضرب زيد فدفعه بأن مر ادنا عدم جواز كون الشيء مسندا ومسندا اليه مع
 كون كل من الاسنادين تاما وليس مثل اعجبني ضرب زيد كذلك ولقائل ان يقول
 يمكن تقرير الدخل المقدر على وجه يندفع به اذكره بأن يقال لان عدم جواز وقوع
 الشيء مسندا او مسندا اليه بالاسنادين التامين لم لا يجوز ان يكون واقعا كوقوعه
 مسندا ومسندا اليه مع كون احد الاسنادين غير تام مثل اعجبني ضرب زيد والافها
 الفرق بينهما ﴿ قوله قدس سره فات النصب والاشعار ﴾ اي فات النصب بسبب
 مسندا او مرفوعا وفات جعله الاشعار بسبب النصب المشعر للعلية فعلى هذا لا يرد
 ما قيل ان ذكر النصب مستدرك ﴿ قوله قدس سره بخلاف ما اذا كلن مع اللام ﴾ فان
 المشعر بعليته وكونه مفعولا له هو اللام وهو لم يتغير ولا بد ان يفهم معنى المفعولية
 في كل مفعول اقيم مقام الفاعل ﴿ قال المص رحمه الله والمفعول معه كذلك ﴾ فان
 قلت لفظ كذلك مستدرك فا قوله والمفعول معه عطى على المفعول الثاني من باب
 علمت والمفعول الثالث من باب علمت وهما فاعلا لا يقع فيكون المعنى لا يقع هذه
 الاربعة موقع الفاعل فلا حاجة الى كذلك حينئذ قلت عطى والمفعول له والمفعول معه
 كذلك على قوله ولا يقع المفعول الثاني من باب علمت من عطى الجملة على الجملة
 لكن لم يراع المناسبة بينهما في الاسمية والفعلية وليس من عطى المفرد على المفرد
 كما زعمت والافله مناسب اعادة النفي فيه ايضا كما اعاد في قوله ولا الثالث من باب

اعلمت كما هو الشايع في عطف المفرد على المفرد المنفى وشاع ذلك في تجريد
الاسلوب والتفنن في الاداء ﴿ قوله قدس سره تعين اى المفعول به له اى لوقوعه
موقع الفاعل ﴾ فان قلت اذا كان المفعول به للفعل متعددا فكيف يفعل قلت الظاهر
حينئذ ان يكون الاول منهما كفعول الاول من باب اعطيت والثاني كالثاني واما اذا كانا
متساويين في المناسبة بالفاعل والمفعول وان لم يوجد فعل كذلك فالظاهر انها
متساويان في الاقامة مقام الفاعل ثم عند تعدد المفعول به اذا كان الاول مفعول به
بالواسطة والثاني مفعول به بغير الواسطة يلزم ان يكون بين هذه القاعدة وبين
قوله والاول من باب اعطيت اولى من الثاني تدافع نحو قولك اتى اليه شيئا ان هذه
المسئلة تقتضى اولوية اقامة الاول فتأمل ثم اعلم ان في تعيين المفعول به اخلافا في
ان هذا التعيين تعيين وجوب او تعيين اولوية فقال البصريون بالاول والكوفيون
بالثاني وغمل التعيين على الاولوية اشد مناسبة بقوله اقامة الثاني لانه مفعول به
بغير واسطة وما ذكر في اعطيت يقتضى اولويته ان لم يكن الجميع سواء ﴿ قوله
قدس سره وفائدة وصف الضرب بالشدة ﴾ وكذا فائدة ايراد الزمان معيننا
فانه اذا كان قيل ضرب زمان ما ومكان ما وكذا المفعول به ايضا اذا كان علمالم يفيد
اسناد الفعل اليه فان ما من فعل متعددا لا وقع على شىء ما في زمان ومكان ﴿ قال
المص رحمه الله فالجميع سواء ﴾ لا يخفى ان تعيين المفعول به ان كان تعيين وجوب
كما هو رأى البصريين فتسوية الجميع في الاقامة مقام الفاعل عند عدمه يجوز ان
يكون في الاصل الجواز وان كان بعضها اولى من بعض واما اذا كان التعيين بمعنى
الاولوية فالتسوية عند عدم المفعول به محمول على عقيقته فتأمل ﴿ قال المص
رحمه الله والاول من باب اعطيت ﴾ وكذا المفعول الاول من باب اعلمت اولى
من الثاني لان الاول عالم والثاني معلوم ﴿ قوله قدس سره لانه عاط ﴾ فيه ان هذا
الدليل يفيد ما هو اخص من المدعى لان اقامة المفعول الاول اولى في كل فعل متعد
الى مفعولين ثانيهما غير الاول وكون المفعول عاطيا مخصوص بفعل اعطيت وفي
كون المفعول الاول من باب اعطيت فيه معنى الفاعلية ممتنع فتأمل ﴿ قال المص
رحمه الله ومنها المبتدأ والخبر ﴾ فان قلت اسلوب المص ايراد من في اول البحث
من المرفوعات والمنصوبات على القسم الاول منها ثم تركها في باقى الاقسام فما وجه
ايراده ههنا قلت لما عرف المرفوع بما اشتبه على علم الفاعلية توهم ان الفاعلية
في الفاعل فقط فيكون علم الفاعلية مخصوصا بالفاعل فلم يكن سائر الاقسام من المرفوعات
فاشار الى ان الفاعلية اعم وسائر الاقسام ايضا داخل فيها اشتبه على علم الفاعلية فتأمل

﴿ قوله قدس سره او من جملة المرفوع ﴾ ويجوز ان يكون معناه ومن جملة الفاعل
 وفائدته التنبيه على انه من ملحقات الفاعل ﴿ قوله قدس سره على ما هو الاصل فيهما ﴾
 وهو كون المبتدأ مسندا اليه وكون الخبر مسندا الى المبتدأ وذلك في القسم الاول
 من المبتدأ والقسم الثاني مما عرف به للضرورة حيث لم يوجد وجه الرفع فيه
 الا القول بالابتداء ﴿ قوله قدس سره واشتر كيهما في العامل المعنوي ﴾ وهو
 الابتداء وهذا الاشتراك اما في شخصه اذا كان الابتداء فيهما شيئا واحدا او في نوعه
 اذا كان في كل من المبتدأ والخبر ابتدائية اخرى ومن نكات الجمع بينهما ان اثبات
 الحال الاحد هما يستلزم اثبات الحال للاخر في بعض الاحكام كوجوب تقديم المبتدأ
 على الخبر ووجوب تقديم الخبر على المبتدأ فان كلا منهما يستلزم وجوب تأخير الاخر
 وايضا من نكاته انه يمكن جعل حال البعض من الاحكام حال لكل واحد منهما كوجوب
 العائد في الخبر الجملة فتأمل ﴿ قوله قدس سره هو الاسم لفظا ﴾ اي بلا تأويل
 نحو زيد في زيد قائم او تقدير اي تأويل فان قوله ان تصوموا في تأويل صيامكم
 والمضاد اليه خارج وكذلك تسمع بالمعنى خير من ان تراه في تقدير سما عك
 بالمعنى خير وكذلك قواك زيد قائم قضية في تقدير هذا اللفظ قواك الحيوان
 الناطق ينتقل بنقل قدميه فكان داخلا في الاسم التقديرى ﴿ قوله قدس سره اي
 النى لم يوجد فيه عامل لفظى ﴾ اشار بهذا الكلام الى ان حقيقة التجريد غير مراد
 ههنا بان وجد فيه العامل لفظى ثم جرد عنه فانه غير لازم لكن لما كان اللابى
 في المعربات وجود العامل اللفظى عبر من عدم وجوده بالتجريد فدخل فيه الاسماء
 المعسودة لكن تخرج بقوله مسندا اليه فلو اشار الشارح الى غروجهما لكان اولى
 ﴿ قوله قدس سره اصلا ﴾ اشارة الى ان المراد عدم وجود العوامل اللفظية فيه
 بطريق السلب الكلى لارفع الايجاب الكلى كما يتوهم من ظاهر الجمع اي العوامل
 ﴿ قوله قدس سره وكأنته اراد بالعامل اللفظى ما يكون مؤثرا في المعنى ﴾ فيه ان
 هذا المعنى غير متبادر من العبارة ولا بد من عمل عبارة التعريف على المتبادر
 فافهم ﴿ قال المص رحمه الله مسندا اليه ﴾ حال من الضمير في المجرد الراجع الى
 الاسم ﴿ قوله قدس سره وثاني قسمى المبتدأ ﴾ الظاهر ان غرضه تعريف مطلق
 المبتدأ وليس مقصوده اخراج القسم الثاني منه بهذا القيد لكن لما اعتبر هذا القيد
 لاخراج الخبر خرج القسم الثاني ايضا فوضحه بقوله اولصفة الواقعة فيكون التعريف
 تعريف مطلق المبتدأ واعتبر فيه قيدان على سبيل البدلية تأمل ثم الظاهر من
 قوله قسمى المبتدأ ان يكون للمبتدأ مفهوم كلى شامل للقسمين اشتر كفيه اشتركا

معنو يا وليس كذلك بل هو مشترك لفظي بين هذين الامرين ﴿ قوله قدس سره
بعده حرف النفي كما ولا ﴾ وكذلك ان النافية في مثل قولك ان ضارب الازيد ﴿ قوله
قدس سره ونحوه كهل وماومن ﴾ نحو هل ضارب زيد وماضارب زيد ومن
ضارب زيد على ان يكون ماومن الاستفهاميين مفعولين لضارب فلو قال المص
او الاستفهام بترك الالف عطف على حرف النفي ليشمل هذه الصورة بلاتكلف لكان
اولى بل لو ترك الحرف في قوله وبعده حرف النفي ايضا لكان افيد واشمل لانه يتناول
حينئذ ما وقع بعد كلمة غير في قول الشاعر * غير مأسوف على زمن * قد مضى
بالهم والحزن * اذ الظاهر ان مأسوف من القسم الثاني للمبتدأ وانتقل اعرابه الى
غير بسبب كونه مضاف اليه له ﴿ قوله قدس سره وعن سيويه جواز الابتداء
بهامن غير استفهام ونفى مع قبح والاعفش يرى ذلك حسنا ﴾ وكاء ان المص لم يرض
بهذا المذكور واورد ضمير الفصل في قوله فالمبتدأ هو الاسم المجرى ليفيد
حصر المبتدأ في القسمين المذكورين ويخرج ماسواه حتى يخرج اسماء الافعال
ايضا على زعم من زعمها مبتدأ ﴿ قوله قدس سره * فخير نحن عند الناس منكم *
فخير مبتدأ ونحن فاعله ﴾ فيه ان المفهوم من بحث اسم التفصيل انحصار كون
فاعل اسم التفصيل اسما ظاهرا في مسألة الكحل فالمناسب بهذا ان يجعل نحن مبتدأ
ومنكم مفسرا به محذوف هو معمول خير تقديره فخير منكم نحن عند الناس منكم
فلو صح ما ذكره لتعين في مثل اخير زيد عند الناس منكم كون زيد فاعلا فنقض
قاعدة فان طابقت مفر دا جاز الامر ان ﴿ قوله قدس سره رافعة لظاهر او ما يجرى
مجراه ﴾ فان قلت لم لم تحمل اللفظ على معناه اللغوي اى غير المستمر حتى يتناول
الضمير البارز ايضا ولا يحتاج الى هذا التعميم لادخال نحو اراغب انت قلت الاسلوب
حمل اللفظ على معناه الاصطلاحي مهما امكن ولا يحسن ارادة معناه اللغوي مع امكان
الحمل على الاصطلاحي ثم اعلم انه لم يصح التعريف مع هذا التعميم والحمل على المعنى
اللغوي ايضا فان جمعه منتقض بانه لم يصدق على ضارب في صورة التنازع واما
اعمال الثاني في قولك اضارب ومكرم زيد فان ضارب مرفوع على انه مبتدأ مع
انه مسند الى الضمير المستمر الراجع الى زيد على مذهب البصريين ومنعه منتقض
بقولنا اقام ابو زيد فان زيد مبتدأ واقام ابو غيره ويصدق تعريف القسم الثاني
لمبتدأ على اقام ابو فلم يكن مانعا واجيب عن هذا بان المراد من الصفة الواقعة
بعده حرف النفي او الاستفهام رافعة لظاهر ان يكون صفة معتمدة على حرف النفي
او الاستفهام وفي المثال المذكور اعتمد على المبتدأ ﴿ قوله قدس سره فان طابقت

اى الصفة الرافعة بعد صرف النفى والى الاستفهام ﴿ نبههنا على ان ضمير طابقت
 لم يرجع الى الصفة المذكورة بجميع اوصافها فانه لم يعتبر ههنا كونها رافعة لظاهر
 فانه لو كانت رافعة لظاهر لم يصح جعلها خبرا ﴿ قوله قدس سره جاز الامر ان
 كون الصفة مبتدأ وما بعد ما فاعلها يسد مسد الخبر وكون ما بعد ما مبتدأ والصفة
 خبرا مقدما عليه ﴿ لتضمينها معنى مقتضيا لصدر الكلام وهو النفى والاستفهام
 ونقض هذه القاعدة بقوله تعالى ﴿ اراغب انت عن الهى * فان الصفة فيه
 طابقت مفردا مع انه لم يجز الامر بل الصفة متعينة بانها مبتدأ وانت فاعلها ولا يجوز
 جعل انت مبتدأ والصفة خبره والايانم الفاصلة بين الصفة وبين معمولها النى هو
 عن الهى باجنبى وذالاجوز وبقولك ما قائم رجل فانه يصح جعل رجلا فاعلا لامبتدأ
 لكونه نكرة ولم يتخصص بتقديم الحكم وبقولك اطالع الشمس فانه لا يجوز فيه جعل
 الشمس مبتدأ واطالع خبره فان اطالع حينئذ يكون مسند الى ضمير الشمس فلا بد
 من تأنيثه فيجب ان يقال اطالعة فان قلت احد الامر ين وهو كون الاسم الظاهر
 مبتدأ والصفة خبره مقدم عليه مادة وجوب تقديم المبتدأ على الخبر دفعا
 لالتباسه بالفاعل فتقديم الخبر لا يجوز فلا يجوز هذا الامر قلت الالتباس فى صورة
 كون الخبر فعلا فى غاية القوة حتى لا يذهب الوهم الى احتمال آخر بخلاف الالتباس
 فيما نحن فيه مع ان الضمير فى الخبر المقتضى للصدارة يوجب تقديمه فلهذا لم ينظر
 الى الالتباس ههنا ﴿ قوله قدس سره اى هو الاسم المجرد ﴿ فان قلت ان اريد
 الاسم الحقيقى يلزم خروج الاخبار المركبة عن التعريف كنفيد المنطلق وزيد قائم
 ابوه وخروج مثل قولنا بعض فعل الماضى ضرب وبعض حر وفى الجر من وان اريد
 الاسم الاعم من الحقيقى والحوى يتناول الخبر الجملة ايضا فلا يصح قوله فيما سأتى
 ولما كان الخبر المعرف فيما سبق مختصا بالمفرد لكونه قسما من الاسم قلت المراد
 من الاسم اعم من الحقيقى والحكمى والجملة بصرفه كونها جملة بدون جعلها حكمية
 تقع خبرا فلم يتناولها تعريف الخبر فلماذا قال فيما سأتى ولما كان الخبر المعرف مختصا
 بالمفرد لكن هذا مخالف لما سبق من ان الكلام لا يتأتى الا فى اسمين او فى فعل واسم
 فان الكلام النى خبره جملة يخرج عن القسمين عند عدم تأويل الجملة بالاسم وايضا
 مخالف لما نقل عن المحص بانه صرح فى شرح المفصل بان الخبر الجملة مأول بالاسم
 تأويل الجملة بالاسم ﴿ قوله قدس سره اى ما يوقع به الاسناد ﴿ لا يخفى ان المراد
 الامر النى يوقع به الاسناد فلا فرق بحسب المعنى بين المسند به المسند بدون به الا انه ذكر
 ليكون محتملا لاحتمال الاخر النى يذكره ﴿ قوله قدس سره المراد المسند به

الى المبتدأ ﴿ بأن يكون قولنا الى المبتدأ مقدر ا في نظم الكلام ويكون المراد من المسند به ما يوقع به الاسناد ﴿ قوله قدس سره او يجعل الباء بمعنى الى ﴿ ففى عبارة التعريف احتمالات ثلث ونكتة التعبير بالباء عن الى هو الاحتراز عن القياس المسند اليه بالمسند اليه المصطاح المعتبر في المبتدأ ﴿ قوله قدس سره وعلى التقديرين ﴿ اى على تقدير تقدير الى المبتدأ فى نظم الكلام او تقدير ارادة الى المبتدأ من به فى قوله المسند به ﴿ قوله قدس سره فمعنى الابتداء عامل فى المبتدأ والخبر ﴿ الظاهر ان الابتداء العامل فى المبتدأ هو تجريده عن العوامل اللفظية ليسند اليه شىء والابتداء العامل فى الخبر هو تجريد الخبر عن العوامل اللفظية ليسند الى شىء ما فالابتداء العامل فى المبتدأ مغاير للابتداء العامل فى الخبر ويحتمل ان يكون الابتداء العامل هو القدر المشترك بينهما اى التجريد للابتناء مطلقا ﴿ قوله قدس سره واصل المبتدأ اى ما ينبغى ان يكون المبتدأ عليه ﴿ سواء جعل هذا فى ضمن الوجوب او بالاولوية مثل ما ذكرنا فى العامل فعلى هذا لا يجوز ان يراد بالمبتدأ ما يطلق عليه المبتدأ شاملا لقسميه فان القسم الثانى من المبتدأ يجب تقديره على ما هو ساد مسد الخبر اعنى الاسم الظاهر ويجوز ان يراد القسم الاول فقط اذا كانت الاصلية بمعنى الاولوية الغير البالغة الى حد الوجوب ﴿ قوله قدس سره ان لم يمنع مانع ﴿ الاولى ترك هذا القيد اذ عند وجود المانع اذالم يكن الاصل تقديم المبتدأ لم يكن رتبة المبتدأ التقديم فيلزم الاضمار قبل الذكر رتبة فى تلك الصورة كما ذكرنا فى بحث الفاعل فتدبر ﴿ قوله قدس سره لان المبتدأ ذات والخبر حال من احوالها ﴿ قيل هذا الحكم اكثرى وقد يكون على العكس كما فى قولنا هذا زيد والمنطوق مسمى بزيد وقيل كل اى اذ الجزئى الحقيقى لا يحمل على شىء فى التحقيق فقولنا زيد بمعنى مسمى بزيد والمنطوق هو زيد فان قلت قد يجعل بعض الاوصاف مبتدأ وتثبت عليه حال كقولنا الانسان نوع والناطق فصل فكيف يكون كل مبتدأ ذاتا قلت المراد من الذات ما جعل موضوعا ليثبة عليه شىء وان كان هذا الموضوع فى نفسه من الاوصاف لكن من حيث انه موضوع ذات والخبر حال ثابت عليه فان قلت هذا الدليل منقوض بالفاعل اذا هو ذات والفعل حال من احواله فينبغى ان يتقدم على الفعل مع انه يجب تقديم الفعل عليه قلت هذا الحكم مقيد بما اذا لم يمنع مانع وفى الفعل مانع من تقديمه وهو كون الفعل عاملا فى الفاعل وداعيا الى ذكر الفاعل بعد ايراده فتدبر ﴿ قوله قدس سره لتقدمه رتبة ﴿ اى لتقدم زيد النى هو مبتدأ رتبة وكذا جاز فى داره

قيام زيد وفي داره غلام زيد عند رجوع الضمير الى زيد عند بعضهم فان المضاعف اذا كان مقدما رتبة كل المضاعف اليه مقدما رتبة لعدم جواز الفصل بين المضاعف والمضاعف اليه وعند بعضهم تقدم المضاعف بالرتبة على شئ لا يستلزم تقدم المضاعف اليه عليه فعلى هذا المذهب لا يجوز في داره قيام زيد وغلامه عند ارجاع الضمير الى زيد فتأمل ﴿ قال المحرر رحمه الله وقد يكون المبتدأ نكرة ﴾ فان قلت المناسب ان يذكر بعد مسئلة اصالته تقديم المبتدأ على الخبر مسئلة وجوب تقديمه على الخبر وهي قوله واذا كان المبتدأ مشتقاً على ما له صدر الكلام قلت نعم لكن المحرر راعى مناسبة الاصله فنذكر الامور التي هي الاصل متتالية فاشار بعد اصالته تقديم المبتدأ الى اصالته تعريفه بقوله وقد يكون المبتدأ نكرة ثم اشار الى اصالته كون الخبر مفردا بقوله والخبر قد يكون جملة ﴿ قوله قدس سره ولكن لا يقع نكرة على الاطلاق ﴾ فيه انه قد يكون نكرة على الاطلاق اذا كان مفيداً كما سيحكي وايضا لا فرق بين المعرف بلام العهد النهي والنكرة في مثل ادخل السوق وادخل سوقاً فتجوز الابتداء باحد هادون الآخر تحكم وايضا لا فرق بين قولنا انسان غير من فرس وقولنا حيوان ناطق غير من فرس فالحكم بكون احدهما مبتدأ دون الآخر تحكم والجواب انهم لما وجدوا في اكثر الموارد الفائدة في المعرفة والنكرة المخصصة ولم توجد في النكرة حكموا بذلك والحكمة تراعى في الجنس ﴿ قوله قدس سره فان المتكلم بهذا الكلام يعلم ان احدهما في الدار ﴾ فيه ان التخصيص المعتبر هو التخصيص عند المخاطب لا عند المتكلم والا فالمتكلم عالم بالرأى عند الحكم عليه والجواب انه يلزم من علم المتكلم بكون احدهما في الدار تخصيص عند المخاطب ايضا فان المخاطب يعلم حينئذ ان المبتدأ رجل النى صح تعلق علم المتكلم بكونه في الدار فالنبي لم يصح تعلق العلم بكونه في الدار خارج عن الرجل النى حكم عليه ﴿ قوله قدس سره فكل واحد منهما تخصص بهنه الصفة فجعل مبتدأ وفي الدار خبره ﴾ الظاهر ان ضمير جعل راجع الى كل منهما الى الرجل والامرأة مع ان المرأة في هذا الكلام لم يجعل مبتدأ ولم يجعل في الدار خبره بل قوله امرأة معطوف على المبتدأ الا ان يراد خلاص الظاهر ويقال ان ضمير جعل راجع الى الرجل بقريته قوله وفي الدار خبره وقوله فكل واحد منهما الى من الرجل والامرأة تخصص بهنه الصفة بيان للواقع ويجوز ان يراد الظاهر ويراد بجعل كل منهما مبتدأ وفي الدار خبره اعم من المبتدأ والخبر حقيقة او حكما فان المعطوف على المبتدأ في حكم المبتدأ والخبر في حكم خبره ﴿ قوله قدس سره فافادت عنهم الافراد وشهولها فتعينت وتخصصت ﴾ فيه ان التعيين

والتخصيص يرفع الاشتراك ويقلله فبأفادة العموم لم يحصل شيء منوها والجواب
 ان عند عدم افادة العموم يجوز ان يراد منه البعض دون البعض بأفادة العموم تعيين
 الجمع وثبتت تلك الارادة ﴿ قوله قدس سره نحو تهره خير من جرادة هنا ﴾
 قول امير المؤمنين عمر رضى الله تعالى عنه في تعيين فديته الجرادة اذا قتله من اهرم
 والمراد ان التهره فديته اى تهره كانت والحكم ليس مقتضيا بتهره دون تهره
 ﴿ قوله قدس سره اذ يستعمل في موضع ما هو ذاتا لاشر ﴾ اولاً لانه كان في الاصل
 فاعلا لاهر قدم لافادة التخصيص والحصر ﴿ قوله قدس سره لانه اذا قيل في الدار
 علم ان ما يذكر بعده موصوف لصحة استقراره في الدار ﴾ فان قيل فعلى هذا
 يلزم ان يصح قائم رجل وتخصص النكرة بتقديم الحكم مطلقاً فانه اذا قيل قائم علم ان
 ما يذكر بعده موصوف بصحة كونه مسنداً اليه بالقيام مع انهم صرحوا بان تقدم
 الحكم الظرفي يوجب تخصيص المبتدأ النكرة لا تقدم مطلقاً الحكم قلنا السر في
 ذلك ان الظرف لما كان فيه اتساع ايضا وقع فهو موقعه ويقتضى الارتباط بشيء فلم يسمع
 المخاطب يتخيل في ذهنه ان المسند اليه شيء يصح ان يرتبط به هذا الظرف واما
 اذا لم يكن الخبر المتقدم ظار فليس فيه اتساع فلا يذهب ذهن السامع في وقوعه
 متقدماً الى ارتباطه بشيء حتى يتخصص ذلك الشيء بصحة ارتباطه بشيء فلا يوجب
 تقدم ما ليس بظرفي التخصيص بتقدم الحكم فتأمل ﴿ قوله قدس سره سلامى اى
 سلام من قبلى عليك ﴾ انما فسر سلامى بهذا التفسير اشارة ان المقصود بالنسبة
 الى المتكلم تخصيصه لا تعريفه فليس المراد من سلامى تعريف السلام بل تخصيصه
 وايضاً فائدة هذا التفسير ان يعم هذا الوجه من نظائر قوله سلام عليك مثل قولنا
 ويل لك فانه لا يناسب ان يكون معناه ويلى لك بل ذكر الويل من قبل المتكلم لك
 فتأمل ﴿ قوله قدس سره هنا هو المشهور بين النحاة ﴾ الخ يحتمل ان يكون
 الدشار اليه بهذا الحكم بوجوب تخصيصه النكرة الواقعة بمبتدأ بوجه ما من
 الوجوه الستة في ضمن الامثلة ويحتمل ان يكون اشارة الى خصوص وجه تخصيص
 سلام عليك ويؤيد الاول قوله لاعلى ما ذكره من التخصيصات فتأمل ﴿ قوله قدس سره
 لكونه قسماً من الاسم ﴾ فان قلت الاسم المعتبر في تعريف المر فوع من الفاعل
 والمبتدأ اعم من ان يكون حقيقة او حكماً كما سبق تحقيقه فلو سلم ان المعتبر في تعريف
 الخبر ايضا الاسم فهو ايضا يكون اعم من الحقيقي والحكمى فيشمل الخبر الجملة ايضا فما
 معنى قوله فلم يكن الجملة داخلة فيه قلت التحقيق ان الجملة على صرافة كونها جملة
 بلاتاً ويلها به فرديكون خبر المبتدأ فتعميم الاسم من الحقيقي والحكمى ايضا لا يشمل

التعريف الخبر الجملة فيصح ما ذكره الشارح وفيه ان قول المصنف في بحث الكلام ولا
 يتأتى ذلك الا في اسمين يستدعي ان يكون الجملة التي وقع مسند في الكلام اسما مكميا
 فيكون منافيا لما نحن فيه الا ان يخص موضع الحكم المنكور بطريق المحصر في
 بحث الكلام بالكلام الثنائي فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولم يذكر الظرفية ﴾ بل ذكره
 بقوله وما وقع ظرفا لاكثر انه مقدر بجملة وذكر مثاله ايضا في تخصيص النكرة بتقدم
 الحكم قبل ذلك ﴿ قال المصنف رحمه الله فلا بد من عائد ﴾ جواب شرط محذوف
 اي اذا كان جملة فلا بد من عائد وكذا في الخبر المفرد المشتق او المأول به ايضا ووجه
 التخصيص بالجملة ان العائد في الخبر المفرد غير لازم كما اذا لم يكن مشتقا نحو زيد
 انسان او جسم وقال الكسائي لا بد في خبر كان مطلقا من عائد متى قال معنى كان زيد
 اخوك هو ﴿ قوله قدس سره كاللام في نعم الرجل زيد ﴾ على تقدير ان يكون
 المخصوص بالمدح وهو زيد مبتدأ وجملة نعم الرجل خبر عنه مقدا عليه وفيه
 ان منه الجملة انشائية فلا بد من التأويل بقوله في حقه نعم الرجل كما هو المشهور
 فيكون الخبر مفرد او يكون العائد ايضا ضمير في حقه قال بعض المحققين لا يخفى ان
 نعم الرجل من قبيل وضع المضمهر موضع المضمهر الا ان المظهر صالح لموضعه موضع
 المضمهر باعتبار لام العهد فلامعنى لعله قسيماله ﴿ قوله قدس سره او كون الخبر
 تفسير للمبتدأ ﴾ قال بعض المحققين الاولى او كون الخبر عين المبتدأ ليتناول قولنا
 الشأن زيد قائم ومقولى عمر وقاعد ﴿ قوله قدس سره البرالكر بستين ﴾ نقل
 عنه الكردوزده شتر بار مذهب انتهى كلامه وتفصيله ان الكرائنى عشر وسقا
 والوسق ستون صاعا والصاع اربعة امداد والهد المن ﴿ قوله قدس سره ووقع
 ظرف زمان او مكان او جار او مجرور ﴾ لا يخفى ان الظرف هو اسم الزمان والمكان
 واطلاقه على الجار والمجرور الذي ليس بزمان ولا بهمكان بطريق المجاز فمن ارادة
 المجموع يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يقال بعموم المجاز بأن يراد معنى مجازى
 شامل لجمعها ﴿ قوله قدس سره فالاكثر من النجاة وهم البصريون ﴾ فيه انه لو كان
 هذا مذهب البصريين فالمناسب ان يقال وما وقع ظرفا فهو مقدر بجملة خلافا
 للكوفيين لان المصنف تابع للبصريين وينكر مذهب البصريين وينقل الخلاف
 لواقع من واحد ﴿ قوله قدس سره على انه ﴾ اشار الى تقدير الجار ليرتبط بالمبتدأ
 اي قوله فالاكثر ويجوز تقدير المضائق لهذا الربط بان يقال فحكم الاكثر انه مقدر
 بجملة ﴿ قوله قدس سره مقدر اي مأول ﴾ فسر التقدير بالتأويل لان التقدير بوجه
 ان يقدر الجملة في نظم الكلام فيلزم ان تكون الجملة محذوفة وليس كذلك بل الخبر الجملة

هو نفس هذا الظرف واعتبار الفعل من حيث ارتباطه بالظرف به لا يوجب الحذف
بنفس هذا الظرف بتأويل هذه الجملة ويجوز ان يراد التعمين كما يقال الفروض
المقدرة في كتاب الله اى المعينة في كتاب الله ﴿ قوله قدس سره بتقدير الفعل
فيه ﴾ وذلك الفعل من افعال العموم غالبا كالكون والثبوت والحصول والوجود ويجوز
تقدير فعل من افعال الخصوص عند قرينة ﴿ قوله قدس سره فانه يصير حينئذ
مفردا ﴾ فيه انه قد يكون في تقدير اسم الفاعل ايضا جملة كما اذا كان بعد حرف
النفي او النى الاستفهام كما يقال ما فى الدار ابوه او فى الدار ابوه فلن الصفة بعد حرف
النفى او النى الاستفهام مع فاعله جملة كما مر فى القسم الثانى من المبتدأ فحينئذ يجوز ان
يكون قوله فالاكثر باعتبار ان الظرف عند تقدير الفعل جملة وعند تقدير الصفة
ايضا يجوز ان يكون جملة فاحتمال كونه جملة اكثر ﴿ قوله قدس سره فاذاوجب
التقدير فالاصل اولى ﴾ فان قلت الظاهر ان مراد الاكثر من تقدير الظرف بالجملة
وجوب تقديره بها والدليل على الاولوية قلت لما كان تقدير الفعل اولى فاختر
واما هو اولى فقد روا الفعل فيه ولم يقدر واغيره وهذا معنى وجب تقدير الجملة
عندهم لو قالوا بالوجوب ﴿ قوله قدس سره والاصل فى الخبر الافراد ﴾ ليوافى
الركنان ولانه اسرع قبولا للربط فان قلت دليلهم لا يثبت تقدير خصوص اسم
الفاعل قلت نعم لكن ذكر اسم الفاعل للخصوصية بل لاستلزامه ما هو الواجب
﴿ قال المصنف رحمه الله مشتملا على ما له صدر الكلام ﴾ سواء كان المعنى النى
له صدر الكلام معنى تضمينيا للنفس المبتدأ نحو من المتضمنين للاستفهام فى نحو من
ابوك او معنى لما هو مقارن للمبتدأ نحو هزة الاستفهام فى ازيد قائم والمشهور ان
المعنى النى يقتضى صدر الكلام ستة نظمها بعضهم بالفارسية حفظا للمبتدئ وهو
قوله * شش خبر شود مقتضى صدر كلام * در طبع فصيح شده اين نظم تمام *
شرط وقسم وتعجب واستفهام * نفى ولا مابتداء كشت تمام * لكن عند بعضهم التبنى
والترجى ايضا منها ﴿ قوله قدس سره فان معناه هذا ابوك ام ذاك ﴾ اشار بهذا
الى ان من معرفة فى قوة هذا ابوك ام ذاك لكنه اجمل واختصر فى العبارة فصار من
﴿ قوله قدس سره وذهب بعض النحاة ﴾ وانما ذهب اليه بعض النحاة لانه نكرة
فالمناسب ان يكون خبر او ابوك مبتدأ ﴿ قوله قدس سره متساويين فى التعريف
او غير متساويين ﴾ اشار بهذا التعميم الى فائدة ذكر معرفتين وعدم الاكتفاء
لقوله متساويين فان المعرفتين لا يلزم ان يكونا متساويين فلوا كفى لمتساويين
لتوهم المساواة فى التعريف ﴿ قوله قدس سره نحو زيد المنطلق ﴾ الظاهر انه

مثال للمعرفتين ﴿ قوله قدس سره ولاقرينة على كون احداهما مبتدأ والاخر
 خبرا ﴾ موجب لتقدم المبتدأ ﴿ قوله قدس سره في اصل التخصيص لاني
 قدره ﴾ فالمراد التساوي في صحة وقوعه مبتدأ ﴿ قوله قدس سره رفعا
 للاشتباه ﴾ مع رعاية الاصل ﴿ قال المصنف رحمه الله فعلا ﴾ اي فعلا منسدا الى
 المبتدأ فان الاسناد الى ضمير الشئ اسناد اليه في الحقيقة فالمراد من كون الخبر
 فعلا ان يكون جملة فعلية فاعله الضمير الراجع الى المبتدأ فلا يرد ان في مثل زيد
 قائم ليس الخبر فعلا بل جملة فتأمل ﴿ قوله قدس سره في هذه الصور ﴾
 فاشار بهذا الكلام الى ان الجزاء جزا لشروط متعددة ﴿ قوله قدس سره التباس
 المبتدأ بالفاعل ﴾ فان قلت قد وقع التباس المبتدأ بالفاعل في القسم الثاني
 من المبتدأ في اقايم زيد لوجعل زيد مبتدأ واقائم خبره والتباس المبتدأ
 بالخبر والفاعل بالمبتدأ ايضا لوجعل اقايم القسم الثاني من المبتدأ وزيد
 فاعله فلم لم يلتفتوا الى رفع هذه الالتباسات في اقايم زيد وماقايم زيد قلت
 التباس المبتدأ بالفاعل اذا كان الخبر فعلا يوجب التباس الجملة الاسمية بالفعلية
 ويغير الكلام بالاسمية والفعلية بخلاف هذا الالتباس فانه لا يغير الكلام ويفيد معنى
 واحد في جميع احتمالاته فتأمل ﴿ قوله قدس سره او بالبدل عن الفاعل ﴾ قيل
 في هذه صورة التقديم مختلف فيه فيجوز ان يكون داخلا في مراد المصنف فمراده
 بقوله او كان الخبر فعلا صورة بحيث لم يظهر اسناد الفعل الى شئ آخر في اللفظ فيخرج
 مثل قاما الزيدان وقاموا الزيدون من هذه القاعدة فيجوز ان يكون
 الزيدان والزيدون مبتدأ والفعل مع فاعله خبرهما ﴿ قوله قدس سره كالاتهام ﴾
 قال بعض المحققين المعنى المقتضى للصدارة الندى تضمنه الخبر لا يكون غير الاستفهام
 والنفي بما النافية دون لا النافية فانه لا يجوز ان يقال زيد ما قايم ويجوز لا قايم ﴿ قوله
 قدس سره او كان الخبر بتقدمه مصححا ﴾ كما في زيد قام فانه لو اخر زيد لا يكون
 مبتدأ بل يكون فاعل قام ﴿ قوله قدس سره فانه لو اخر بقى المبتدأ نكرة غير
 مخصصة ﴾ قيل احترز بتقدمه عن ان يكون الخبر بتأخيره مصححا فان قلت لو قدم
 الخبر وقيل في الدار رجل التباس المبتدأ بفاعل الظرف ففي كل من التقديم والتأخير
 محذور فواجهه ترجيح احدهما على الاخر قلت الفرق ان في صورة تقديم المبتدأ
 يكون نكرة صرفة غير مفيد للمعنى بخلاف تأخيره فانه عند التأخير مخصصة ويفيد
 الكلام فائدة تامة واحتمال الالتباس ايضا على السوية بل عند الحمل على المبتدأ يكون
 كلاما تاما وعند الحمل على الفاعلية للظرف يحتمل ان يكون الظرف مقدر باسم الفاعل وحينئذ
 لم يكن الكلام تاما فيترجع جانب المبتدأ فانه لم يلبس على من حمل كلام المبتدأ

على التام ﴿ قوله قدس سره متعلق الخبر التابع له تبعية يمتنع معها تقديمه على
 الخبر ﴿ وانها لم يقل المصنف او لجزء الخبر ضمير في المبتدأ عولم يفسر الشارح ايضا
 المتعلق بالجزء ليشمل قولنا قرين كل رجل ضيعته فانه في مثل هذه الصورة ايضا يجب
 تقديم الخبر على المبتدأ ﴿ قوله قدس سره خبرا عن المفقوحة الواقعة مع
 اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدأ ﴿ لمالم يكن خبر المبتدأ خبران اصطلاحا
 اشار به الى السامحة وصرفي العبارة عن ظاهرها وجعل مبتدأ هذا الخبر المجموع
 ان مع اسمها وخبرها فلكون المجموع في تاويل الاسم المفرد يصح جعله مبتدأ ﴿ قوله
 قدس سره وقد يتعدد الخبر من غير تعدد المخبر عنه ومع تعدده ايضا ﴿ اما
 بانعطف نحو زينو وعمر وقائم وقاعد او بغير العطف في اخذهما وفي كليهما واما سره
 مثال واقع مجرد احتمال ويجوز تعدد المخبر عنه من غير تعدد الخبر نحو زينو وعمر و
 رجلا نوحوا وعلو حامض من الطعوم ولم يتعرض له في جانب المبتدأ لقلته في الكلام
 ﴿ قوله قدس سره واما بحسب اللفظ فقط دون المعنى ﴿ واما بحسب المعنى
 فقط دون اللفظ فليس له مادة وقد يقال في مثل قولنا هذا الماء فاتر بمعنى لاهلولا
 بارد تحقق التعدد معنى فقط وهذا محل تأمل فان الفاتر له كيفية مخصوصة لا تعدد فيها
 بحسب معنى كالمز ﴿ قوله قدس سره واما ايضا المتعدد بالعطف ليس بخبر بل هو
 من تابعه ﴿ فيه ان المتعدد بالعطف في بعض المواد خبر معنى وان كان
 بحسب اللفظ في صورة المعطوف مثلها عالم وجاهل وانسان وفرس ﴿ قوله
 قدس سره وهو سببية الاول للثاني ﴿ اى الشرط هو التعليق بين الشيمتين بان يكون
 الاول سببا لتحقيق الثاني او الحكم بتحقيق الثاني فالاول نحو ان كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود الثاني ونحو ان كان النهار موجودا فالشمس طالعة وقوله * وما بكم من نعمة
 فمن الله * من قبيل الثاني ﴿ قوله قدس سره فلا يراد عليه وما بكم من نعمة فمن الله ﴿
 يعنى لا يرد ان صحة دخول الفاء لم يتوقف على تضمن معنى الشرط كما في هذا المثال
 فان فيه ايضا معنى الشرط بالتفسير المذكور ﴿ قوله قدس سره في شبه المبتدأ الشرط
 في سببته للخبر ﴿ فيه بحث اذ مجرد تضمن المبتدأ معنى الشرط باعتبار السببية
 بدون تضمن الخبر معنى الجزاء لا يصح دخول الفاء في الخبر فلا بد ان يقال قد يتضمن
 المبتدأ والخبر معنى الشرط والجزاء وهو سببية الاول ومسببية الثاني حتى يصح هذا
 التعريف ويرتبط عليه قوله فيصح دخول الفاء في الخبر ﴿ قوله قدس سره ويصح عدم
 دخوله فيه ﴿ لافادة المبتدأ والخبر فائدة تامة غير السببية فلا حاجة الى الفاء واما عند
 قصد السببية فلا بد من الفاء لا فائدتها واما عند عدم قصد السببية فلا حاجة الى الفاء

فذكره يكون لغوا فتجب تركه وفيه ان الاحتمال عند استعمال هذا المبتدأ في
التركيب منحصر في قصد السببية وعدمه ففي الاستعمال ايراد الفاء او تركه واجب
فصحة دخول الفاء الخالي من الوجوب والامتناع كما ذكره الشارح لم يكن في استعماله
﴿ قوله قدس سره وذلك المبتدأ المتضمن بمعنى الشرط اما الاسم الموصول ﴾
فان قيل هذا الكلام يدل على انحصار المبتدأ المتضمن بمعنى الشرط الذي يصح دخول
الفاء في خبره في الاسم الموصول بفعل او ظرف وفي النكرة الموصوفة بهما وليس كذلك
فان المبتدأ الذي دخل عليه اما نحو اما زيد فمنطلق والاسماء التي فيها معنى
الشرط كما من واى وان واذا واذا نحو * وما بكم من نعمة فمن الله * ومثل
* من كان في هذه اعمى فهو في الآخرة اعمى * ومن جاء بالحسنة فله عشر
امثالها * وغير ذلك قلت مراد المصنف ان يورد تضمن المبتدأ معنى الشرط
على وجه يصح ان يقصد وان لا يقصد ويصح دخول الفاء وعدمه في الخبر منحصر
في الصورة المنذورة واما ايراد الكلام لفائدة الشرط وقصد السببية واذغال الفاء في الخبر
فقبحر منحصر فيها كما اذا دخل حرف الشرط على المبتدأ نحو اما زيد فمنطلق
على ان بعضها من المواد المنذورة كمن وما واى من قبيل الموصول بفعل او ظرف
فلا نقض بها ﴿ قوله قدس سره اى النى ﴾ فيه اضافة كما لا يخفى ﴿ قوله قدس
سر جعلت صلته جملة فعلية ﴾ لفظا ومعنى كما اذا كان المبتدأ لام الموصول وصلته
اسم الفاعل والمفعول في قوله تعالى * الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة
جلدة * فان معناه التي زنت والنى زنى ﴿ قوله قدس سره او النى في الدار ﴾
يجوز ان يكون كلمة او في المتن للترديد فيكون مثالا واحدا في حكم الاسم
الموصول المنذور الموصوف به نحو السائل النى يا تينى او في الدار فله درهم
﴿ قوله قدس سره او النكرة الموصوفة بهما اى باحدهما ﴾ فيكون المضاف محنوبا
فلو افراد الضمير بارجاعه الى احد هما لا يحتاج الى تقدير المضاف ﴿ قوله قدس سره
فقوله تعالى * ان الموت النى تفررون منه فانه ملاقيكم ﴾ فان قلت الفاء زائدة
ههنا ذلا سببية للحكم بالملاقات فلم يكن ما نحن فيه قلت يجوز ان يكون الفرار سببا
للحكم بالملاقات ﴿ قوله قدس سره ومثل كل رجل ﴾ السح فان قلت المبتدأ هو
كل لارجل فيكون مثالا لمضاف الى الموصوف بفعل لا للمبتدأ النكرة الموصوفة بفعل
قلت لان اسم ذلك بل الموصوف في هذا المثال هو كل رجل ﴿ قوله قدس سره واما
مثال الاسم المضاف الى النكرة الموصوفة باحدهما فقولك كل غلام رجل يا تينى ﴿ هنا
مبنى على ان يا تينى صفة رجل او نغلام لالكل غلام رجل اذ هيئته يكون مثالا للقسم الاول

مثل كل رجل يأتيه ﴿ قوله قدس سره والشرط والجزاء من قبيل الاخبار ﴾ فيه
 ان الشرط كثيرا ما يكون امر انخوان زنى زيدا فاضربه وقوله تعالى * الزانية
 والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة * ايضا من هذا القبيل وايضا جاز دخول
 حرف الاستفهام على الشرط والجزاء نحو هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
 ويمكن الجواب من الاول بان المراد من الشرط والجزاء لا مجموع القضية الشرطية لا
 مقدمها على عدة ولا شك ان القضية الشرطية جملة خبرية وان لم يكن بعض اجزائها
 كذلك ومن الثاني باننا انسلم صحة قولنا هل ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
 لان حرف الشرط والاستفهام كلاهما يقتضيان الصدارة فيبطل حينئذ صدارة احدهما
 بل يقال في الصور المذكورة هل تحقق ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فيحينئذ
 بقى صدارة حرف الشرط في جملة ما لم يخرج حرف الاستفهام القضية الشرطية
 من خبريتها حينئذ لان الجملة الشرطية كانت جزءا للجملة الاستفهامية بخلاف ما اذا
 دخل حرف الاستفهام او حرف التمني على نفس الجملة الخبرية فانه يخرجها من الخبرية
 الى الانشائية كليت ولعل ويعلم من هذا ان علة المنع لم تنحصر في اخراج الكلام
 من الخبرية الى الانشائية فتأمل ﴿ قوله قدس سره باب كان وباب علمت ايضا
 مانعان بالاتفاق ﴾ وان لم يخرج الكلام من الخبرية الى الانشائية ﴿ قوله قدس
 سره ووجه ذلك التخصيص الاهتمام ببيان الاختلاف الواقع فيها ﴾ او ذلك التخصيص
 لذكر اخبار الحروف المشبهة في المرفوعات والتصریح بان امره كاه مر خبر المبتدأ
 ﴿ قوله قدس سره والاصح انها لا يمنع عنه لانها لا تخرج الكلام من الخبرية الى
 الانشائية ﴾ فيه انها صرح آنفا ان باب كان وباب علمت مانعان بالاتفاق مع انه لا
 يخرج ان الكلام من الخبرية الى الانشائية فلم ينحصر علة الحكم في ذلك فلا استدلال
 على عدم المنع بعدم الاخراج من الخبرية الى الانشائية ليس بصحيح ﴿ قوله
 قدس سره لا يساعد بها القرآن وكلام الفصحاء ﴾ ذهب هذا البعض الى منع هذه
 الحروف من دخول الفاء في الخبر مع عدم مساعدة القرآن وكلام الفصحاء كذلك في غاية
 القبح والنحاة استنبطوا قواعد النحو من كلام الفصحاء فكيف يخالفون في الحكم بكلام
 الفصحاء ﴿ قوله قدس سره فوالله ما فارقكم قليا لكم ﴾ كتب في الحاشية القلاء بالمد
 والفتح دشمني ودشمن داشتن ﴿ قوله قدس سره اي عند فاجاز ا ﴾ لا واجب يعنى
 ما ذكره المصنف هو الحذف بطريق الجواز لا الوجوب واكتفى بذكر القرينة فقط
 وقيل لا يجب حذفه اصلا لانه ركن اصيل في الكلام وعمل في صورة القطع بالرفع على
 حذف الخبر لا المبتدأ او جعل المخصوص بالمدح او النعم في افعال المدح او النعم مبتدأ

خبره مقدم عليه لكن عدم ذكر المصنف صورة قطع النعت بالرفع من صورة وجود
 حذف الخبر وحصره فيما التزم في موضعه غير هو ويؤيد ما ذكره الشارح بقوله ليعلم
 انه في الاصل صفة والحال انه صفة لما قبله في المعنى لكن قطع وجعل اعرابه مخالفا لاعراب
 ما قبله بان رفع هكذا في صورة كان النعت منصوبا او مجرورا وهذا الجعل للتنبيه
 وايضا السامع للاصغاء اليه للاهتمام بافادة المدح والثناء اولترجم فانه لو لم يقطع
 لم يفهم الاهتمام ولو ذكر المبتدأ لم يفهم كونه نعتا في الاصل فتأمل ﴿ قوله قدس سره
 في مقول المستهل المبصر لللال الرفع صوته ﴾ فان الفاصل المحشى الاستهلال
 ما هو ديدن وبانك كرهن وكلاهما مستقيم يعنى ارادة كل منهما على البدل مستقيم
 والايلازم الجمع بين معنى المشترك كما يتوهم من ظاهر عبارة الشارح لكن هذا جائز
 عند بعضهم ﴿ قوله قدس سره لان مقصود المستهل ﴾ قال بعض المحققين فيه
 منع لاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شىء بالاشارة والحكم به على الهلال وفيه ان تعيين
 الشىء بالاشارة لا يلازم الجعل محكوما عليه لا محكوما به ﴿ قوله قدس سره جريا على عادة
 المستهلين ﴾ العادة ما انتفى خلافه او ندر فاشار بقوله غالبا الى ان هذا من قبيل القسم
 الثانى ﴿ قوله قدس سره ولما لا يتوهم نصب الهلال عند الوقف ﴾ اذا الغالب فى آخر الكلام
 الوقف وايضا الاصل فيما ذكره مفر دا الوقف ﴿ قوله قدس سره فان تقديره على
 المنه ب الصحيح ﴾ قال بعض المحققين واما على المنه ب الغير الصحيح فليس مما
 نحن فيه لان منها ان اذا ظرف مكان خبر من السبع اى فى مكان غرو جى السبع ومنها انه
 ظرف زمان والمخنوف هو المضاف الى المبتدأ اى خرجت فوقت غرو جى وجود
 السبع والمنه ب الصحيح ان التقدير فوقت غرو جى السبع واقف فاذا ظرف للخبر
 المخنوف والنهى يدل على عدم صحة هذا وصحة ما ذكره من حذف الخبر ان العرب
 اذا صرح بالمخنوف تقول فاذا السبع واقف ﴿ قال المص رحمه الله فيما التزم ﴾
 اى فى التركيب النهى عن الخبر لقيام قرينه والتزم فى موضعه غير ﴿ قوله قدس
 سره فى اربعة ابواب ﴾ بحكم الاستقراء ولم يعتبر مثل قولهم زيد فى الدار من قبيل
 حذف الخبر بتقدير حصل فى الدار او حاصل فى الدار لان الخبر بحسب الاصطلاح
 هو فى الدار وهو غير مخنوف وتقدير العامل الامر لفظى لا يساعد المعنى بل المعنى
 حاكم بان الخبر فى الدار ﴿ قوله قدس سره اولها المبتدأ النهى بعد اولا ﴾ وخبره
 عام اى كان من افعال العموم وهى الكون والثبوت والوجود والحصول ولو صرح بهذا
 واستغنى من ذكر قوله هذا اذا كان الخبر عاما لكان اولى ﴿ قوله قدس سره اى لولا
 وجد زيد ﴾ ولم يلزم عليه حذف الفعل وجودا من غير المفسر ومن غير امر زائد

على القرينة ﴿ قوله قدس سره لولا هي الرافعة ﴾ ويلزم عليه ان لا يكون في
الشرطية اسناد اذ لا يوجد بين الحرف ومعهوله ﴿ قوله قدس سره اذا كان زيد
منغولابه ﴾ لئلا يلزم تكرار المثال ويكون المصدر منسوبا الى المفعول وما بعده
حالا عنه ﴿ قوله قدس سره قائم او قائمين ﴾ فالاول مال من احد هما والثاني من كليهما
﴿ قوله قدس سره وان ضربت زيدا قائم ﴾ مثال للمصدر التأويلي ﴿ قوله قدس
سره واكثر شرطي السويقي ملتوتا ﴾ مثال لافعل التفضيل المضاني الى المصدر
الصرحي ﴿ قوله قدس سره واخطب ما يكون الامير قائما ﴾ مثال لافعل التفضيل
المضاني الى المصدر التأويلي فان ما مصدرية ويكون بمعنى انكون ﴿ قوله قدس
سره وفيه تكلفات كثيرة ﴾ نقل عنه قدس سره من حنف اذا مع الجملة المضاني اليها ولم
يثبت في غير هذا المكان ومن العدول عن ظاهر معنى كان الناقصة الى معنى التامة لان
معنى قولهم حاصل اذا كان قائم ظاهر في معنى الناقصة ومن قيام الحال مقام الظرف انتهى
﴿ قوله قدس سره عطف عليه شيء بالواو التي بمعنى مع ﴾ فان قلت سيجي في بحث
المفعول معه ان الواو بمعنى مع لم يكن للعطف قلت المراد بالعطف معناه اللغوي اي الارتباط
المعنوي فان قلت فحينئذ يجب ان يكون رفع هذه الواو لرفع مدخوله قلت لها كان
صورته موافقة بالعاطف اجري عليه حكمه ولهذا قال الكوفيون ان الواو بمعنى مع خبر ينتقل
رفعه الى مدخوله لعدم قبوله الاعراب ﴿ قوله قدس سره مثل كل رجل وضيعته ﴾
كتب في الحاشية الضيعة في اللغة العقار التي هي الارض والنخل والمتاع وههنا كناية من
مصنفها عنى الصنعة انتهى قال بعض المحققين فكأنهم شبهوا صنعة الرجل بالارض
المقلة التي لا تنفى ثم اعلم ان في ارجاع ضمير ضيعته بحث مشهور وهو انه لا يجوز
ارجاعه الى كل ولا الى رجل فقال بعضهم انه من قبيل وضع المظهر موضع المظهر بتقدير
كل رجل وضيعته ذلك الرجل وقال بعض المحققين كما ان كل رجل نائب عن اسماء كثيرة
ضميره ايضا نائب عن ضمائر كثيرة يعود بكل اعتبار الى رجل ما في كل رجل فكأنه
قيل زيد وضيعته وعمر ووضيعة وبكر وضيعته الى غير ذلك ﴿ قوله قدس سره
فهذا الخبر واجب حذفه ﴾ وجعل الشيخ الرضى حنف الخبر ههنا غالبا لا واجبا
﴿ قوله قدس سره واقيم المعطوف في موضعه ﴾ فان قلت المعطوف على المبتدأ
بحسب الرتبة متقدم على الخبر فكيف يقوم موضعه فان ما يقوم موضع الخبر يكون
متأخر عنه قلت المعطوف على المبتدأ وان كان من تنمته لكن يذكر بعد الخبر عرفا
فيصح ان يقع موقع الخبر وقيل تقدير الكلام على رجل مقرون هو وضيعته على
الضمير المستتر في مقرون المؤكد بهو ثم حنف مقرون مع الضمير المؤكد واقيم

المعطوف مقامه وفيه تكلف لا يخفى وانما لم يقدر كل رجل وضيعته مقر ونان مع ان
 مقتضى العطف على المبتدأ هو هذا لانه حينئذ يكون الخبر متأخر اجزما
 فلم يقع المعطوف في موضعه فلم ينب عنه ﴿ قوله قدس سره كل مبتدأ يكون
 مقسما به ﴾ يعنى متعينا لذلك بحيث ينتقل من سماعه الى كونه مقسما به ليكون
 قرينه على حذف خبره الذى هو قسمي ﴿ قوله قدس سره اى لعمر ك وبقاؤك ﴾
 اشار بهذا العطف التفسيرى الى ان العمر بالضم الحيوة والبقاء ﴿ قوله قدس سره
 ولا يستعمل مع اللام الا المفتوحة ﴾ اى لا يستعمل مع اللام الموطئة للقسم فى مقام وقع
 مقسما به الا المفتوحة ﴿ قوله قدس سره اى من المر فوعات خبر ان ﴾ يحتمل
 ان يكون مراده ان منها مقدر فى نظم الكلام وقوله خبر ان مع منها المحذوف كلام برأسه
 ويحتمل ان يكون مجموع قوله خبر ان واغواتها هو المسند بعد دخولها كلاما واحدا
 ولم يكن منها محذوفا فيه وقول الشارح اى من المر فوعات اشارة الى انه ليس من
 خبر المبتدأ بل ذكره لانه من المر فوعات ﴿ قوله قدس سره بعد دخول احد عنده
 الحروف عليهما ﴾ اى خبر كل من هذه الحروف هو المسند بعد دخول تلك الحروف
 والظاهر ان يقال خبر الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخولها وانما قال عليهما لان
 الدخول به معنى وروده هذه الحروف لا يراى الاثر ليس الا المجموع المسند والمسند
 اليه فيكون بيان الواقع وان كان اصل التعريف لا يقتضى ذلك بل يقتضى ذكر عليه كما
 لا يخفى ﴿ قوله قدس سره او معنى ﴾ فيه ان المناسب الاكتفاء بايراث الاثر
 لفظا اذا لاثرا المعنوى كالتاكيد مثلا قد يحصل فى صورة دخول الفاء فى خبر المبتدأ
 ويمكن ان يقال ان المراد من الاثر المعنوى هو الاثر التقديرى او المحلى لا المعنى
 الذى افاده الحروف المشبهة بالفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره ويلزم منه استدرارك
 قوله بعد دخول هذه الحروف ﴾ فان قلت يلزم ايضا ان لا يكون قائم فى ان زيد
 قائم ابوه خبر ان لانه مسند الى فاعله وهو ابوه لالى اسم ان وهو زيد اقلت التزمنا
 ذلك فان الخبر مجموع قائم ابوه وهو مسند الى اسم ان لا قائم فقط وفيه ان هذا خلاف
 عرف النحو الذى ينظر فى اللفظ وان كان المسند بحسب المعنى هو مجموع قائم
 ابوه ﴿ قوله قدس سره فى محتاج الى تاويل الجملة بالاسم ﴾ فيه انه لا حاجة الى التاويل
 فى التعريف اذ يجوز ان يستفاد كون خبرها جملة من قوله وامره كامر خبر المبتدأ
 من عدم التعميم واستفادة كون خبر المبتدأ جملة من قوله والخبر قد يكون جملة
 فتأمل ﴿ قوله قدس سره والمراد ان امره كامر ﴾ بعد ان يصح كونه خبرا ﴿ لا يخفى
 المناسب بقوله وامره كامر خبر المبتدأ فى اقسامه واحكامه وشرائطه استثناه تضمنه

الاستفهام ووقوعه جملة انشائية وامثال ذلك وما ذكره الشارح تكلف ﴿ قال المحسن
رحمه الله الا في تقديمه ﴾ فان حكم تقديمه على الاسم الامتناع وحكم تقديم الخبر
على المبتدأ الجواز ﴿ قوله قدس سره الا اذا كان ظر فا فان حكمه اذن حكمه في جواز
التقديم اذا كان الاسم معرفة ﴿ الملح فيه ان هذا الاستثنا يقتضى ان يكون خبره الظرف
مثل خبر المبتدأ في التقديم وليس كذلك فان خبر ان اذا كان ظر فا يتقدم تقديما
غالبيا شيئا كاد ان لا يجوز تأخيره سواء كان الاسم معرفة او نكرة او ليس خبر المبتدأ
كذلك وايضا خبر ان اذا كان ظر فامقارنا باللام لا يقدم نحو ان زيد الفى الدار بخلاف
خبر المبتدأ ﴿ قوله قدس سره خبر لا الكائنة لنفى الجنس ﴾ قدر متعلق الظرف
معر فباللام رعاية لجانب المعنى فان كلمة لا علم ونفى الجنس صفة فلا بد من تعريف
متعلقه لكن الشايخ في امثال هذه المواضع تقديم النكرة لثلا يلزم حذف الموصول مع
بعض صلته فان اللام موصول ومدخوله صلته وذا لا يجوز عند البصر يمين فالتقديم
عند هم خبر لا كائنة لنفى الجنس بان يكون كائنة ما لا من المضاعف اليه بتأويلها بالمفعول
للفعل المستفاد من الاضافة اى نسب فتأمل ﴿ قوله قدس سره اى لنفى صفة اذا
رجل قائم مثلا لنفى القيام عن الرجل لالنفى الرجل نفسه ﴿ هذا مسلم
لكن لما كان الشايخ في خبرها كونها من افعال العموم من الكون والحصول
والثبوت والوجود ونفى الشيء هو نفي وجوده وثبوتها فتنى وجود الجنس هو
نفيه فلها اقبل لنفى الجنس لالنفى صفة فعلى هذا الحاجة الى ما ذكره فان وجه التسمية
لا يجب ان يكون مطردا ﴿ قوله قدس سره ما عرفت في خبر ان ﴾ من الدخول
لا يراى اثر لفظا ومعنى وفيه انه اثر معنى فى يضرب فيلزم ان يكون خبر لا وليس
كذلك فقوله فلا يرد محل نظر فتأمل ﴿ قوله على ما هو الظاهر ﴾ يعنى رفع صفة
المعرب المنصوب باعتبار ما كان خلاف الظاهر ﴿ قوله قدس سره لان الظرافة
لا تتعبد بالظرف ونحوه ﴾ اى الحال وفيه انه اذا كان المراد بالظرافة هو الظرافة
العرفية من التكلف فى اللباس والطعام والكلام ونحوها يجوز تقييدها بنفى الدار
﴿ قوله قدس سره وليكون مثلا لنوعى خبرها الظرف وغيره ﴾ لولم يقيد النوعين
بالظرف وغيره لتناول الخبر المتعد ايضا ﴿ قوله قدس سره من فاكثيرا ﴾ جعل
كثيرا مفعولا مطلقا باعتبار موصوفه المقدر ويجوز جعله ظر فا اى زمانا كثيرا
وهو الانسب بقوله وبنو تميم لا يثبتونه اصلا ﴿ قوله قدس سره لالة النفى عليه ﴾
لان النفى يقتضى منفي اولها لم يكن قرينة المخصوص انصرف الى العام لان النفى
رفع الوجود فيحمل على معناه عند عدم المخصوص اى لا اله موجود الا الله

جعل بعضهم هذه الكلمة جملة تامة مستغنية عن تقدير الخبر فان اصل التركيب
 الله الـ فأدخل لا والـ المحصر فالمسند اليه هو الله والمسند الـ لكن لا فإداة المحصر قد م لا الـ
 واخر الـ الله وجعل الله خبر او قال بعض المحققين اننا وضع لك هذا الرأي بكلام وجميل وهو
 انه لو ابدل بدل لا والـ بالكلمة انه لو قيل انما الله لكن كلاما تاما من غير احتياج الى تقدير
 وانما هو النفي وكلمة الـ فاعلم ان قول النحاة بتقدير الخبر لد اع لفظي وهو ان لا يقتضى
 خبرا منقيا بالـ لكن المعنى لا يقتضى ذلك ﴿ قوله قدس سره فيقولون معنى قولهم
 لا اهل ولا مال انتفى الـ والـ المال ﴿ فان قلت لا حينئذ اسم فعل لازم فبوجه نصب
 مدخول لا اذا كان مضافا قلت لانم ان الـ اسم فعل حينئذ بل يجوز ان يكون نائبة لانفى
 كناية عن حرف النداء لا دعوى لو سلم فيجوز ان يكون فاعل اسم الفعل ضمير امبهما والنكرة
 المضافة بعد ما منصوبا على التمييز لهذا الضمير المبهم فافهم ﴿ قوله قدس سره
 وعلى التقديرين يحملون ما يرى خبرا في مثل لا رجل قائم على الصفة دون الخبر ﴿
 فيجعلون في تلك المادة الصفة مرفوعا باعتبار محل الرجل لان الرجل مبنى وتابع المبنى تابع
 لمحل واماني مثل قولنا لا غلام رجل ظريف او قائم بر فع ظريف او قائم بر ممدخول على انه
 صفة لغلام باعتبار ما كان عليه وهو كونه مبتدأ فان قلت ان بنى تميم من العرب وليس
 منصوبهم ان يقولوا ان هذا اللفظ عندنا مرفوع بأنه صفة او خبر فها معنى قوله يحملون
 ما يرى خبرا على الصفة قلت المراد ان النحاة يحملون ما يرى خبرا على الصفة في
 كلامهم وفيه ان النحاة من اين عرفوا ذلك وليس دأب العرب بيان مثل هذا فالاولى
 ان يحمل العبارة على ان اهل الحجاز يخنفون خبر لا عند القرينة هذا كثيرا على
 سبيل الجواز وبنو تميم يخنفونه حذ فادائها على سبيل الوجود فتأمل ﴿ قوله
 قدس سره في معنى النفي والمدخول على الـ الـ الخبر ﴿ وفيه ان كون مدخول
 عرفت من معنى المدخول لا يريد ابوه في ما زيد ابوه قائم ﴿ قال بعض المحققين قد عرفت
 لا مبتدأ قبل دخول لامع كونه نكرة صرفة محل نظر فتأمل ﴿ قوله قدس سره وبها
 عرفت من معنى المدخول لا يريد ابوه في ما زيد ابوه قائم ﴿ قال بعض المحققين قد
 عرفت ما يمنعك من القبول وهو ان المراد بالمدخول وروده عليه لا يرث الاثر اليه
 لفظا ومعنى ولا شك انه اثر معنى في ابوه باعتبار نفي قيامه قلنا الاثر المقصود معنى
 هو النفي من زيد كون ابيه قائمها لانفى القيام من الـ اب فيصح ان يقال انه لم يدخل على
 ابوه لا يرث هذا الاثر معنى فتأمل ﴿ قوله قدس سره من صد عن نيرانها * فان ابن
 قيس لا يبرح اى يبرح لى ﴿ كتب في الحاشية الصدود الاعراض والبراح الزوال والضمير
 في نيرانها للحرب اى من اعرض عن نيران الحرب فلا زال الى عنها باعراضى
 انتهى وفيه انه من ابن عيين ان لا عمل هونامع ان اثر عملها يظهر في خبرها وخبر مالي
 ولم يظهر اثر العمل فيه لجواز ان يكون لا يبرح لى مبتدأ وخبر او صحة الابتداء بالنكرة

بسبب تخصيصها بالعموم في سياق النفي ﴿ قوله قدس سره لما فرغ من المرفوعات شرع في المنصوبات ﴾ المح الظاهر ان هذه الشرطية لزومية اذ لا فائدة معتد بها في الحكم الاتفاقي ههنا والعلاقة المقتضية للزوم المعتبرة عند ارباب المعقول منفية كما لا يخفى الا ان يدعى اللزوم العرفي العادي بعد ما علم ان المصدر في صدر ذكر المرفوعات والمنصوبات والمجوزات فان الفراغ من احد ما يستلزم التصدي لبيان الاخر ﴿ قوله قدس سره لكثيرتها ﴾ اذ كثرة الشيء المقصود بالبيان يستدعي كثرة الاهتمام بذلك الشيء وكثرة الاهتمام بالشيء توجب تقديمه ﴿ قوله قدس سره ولحفة النصب ﴾ وذلك باعتبار الحفة التي هي الاصل في الاعراب والخفيف يعلو على الثقيل ولان مناسبة المنصوب بالمرفوع اكثر من مناسبة بالمجوز ومن حيث اشتغال تعريفها على الغاعلية والمفعولية اللتين هما كالمضامين فتأمل ومن حيث تلازمها في اكثر الاحوال وهي الافعال المتعدية ﴿ قال المصدر رحمه الله المنصوبات هو ما اشتبهت ﴾ يحتمل ان يكون المجموع كلاما واحدا بان يكون هو ضمير الفصل واللام للتحفيقة المبطله للجعمية بدو لها وحينئذ التعبير من المعرف بلفظ الجمع الدال على الافراد الغير المناسب بمقام التعريف للاشارة الى جامعة هذا التعريف او الى تعدد انواع المنصوب المعرف ههنا يحتمل ان يكون كلامين مستقلين بان يكون قوله المنصوبات كلاما واحدا بتمقن يرهن باب المنصوبات او المنصوبات هنا وقوله هو ما اشتبهت على علم المفعولية كلاما آخر فهذه الاشارة الى المعرف النسي هو المنصوب المنكور في ضمن المنصوبات وما بعد تعريف المنصوب وما في ما اشتبهت كناية عن الاسم كما صرح به في المرفوعات فلا ينتقض التعريف بحروف الاواخر المحال للاعراب اذ الظاهر انه يصدق عليها انها شيء اشتبهت على علم المفعولية لكنها ليست باسم والاسم اعم من ان يكون حقيقة او حكما ليمتثل للمركبات والجمال التي وقعت احدى المنصوبات ﴿ قوله قدس سره علامة كون الاسم مفعولا ﴾ اي من حيث انه علامة كون الاسم مفعولا فلا ينتقض تعريف المنصوبات بمثل مسلمات ومسلمين في مررت بمسلمات ومسلمين او مسلمين اذ ذات الكسرة والياء في هذه الامثلة وان كانت علامة كون الاسم مفعولا لكنها ليست ملازمة بهذه الحيثية ﴿ قوله قدس سره او حكما ﴾ كما في الملحقات بالفاعيل من الحال والتمييز وغيرهما ﴿ قوله قدس سره وهي اربعة الفتحمة والكسرة ﴾ المح اي هذه الاربعة متصفة بكونها علم المفعولية اذا كانت ملتبسة بالحيثية المنكورة ﴿ قوله قدس سره فمنه اي من المنصوب ﴾ يعني ان الضمير راجع الى المنصوب المنكور في ضمن المنصوبات موافقا لضمير هو في قوله ما اشتبهت وهو المناسب

باعتبار جعل القسم موافقاً لما جعل معرفاً ﴿ قوله قدس سره او مما اشتمل على علم
 المفعولية ﴾ ليوافق ضمير اشتمل الراجع الى ما هو المناسب باعتبار قرب الراجع
 ﴿ قوله قدس سره لصحة اطلاق صيغة المفعول عليه ﴾ اي لغة كما يشعر به لفظ
 الصيغة واما اصطلاحاً فصح اطلاق لفظ المفعول على كليهما من غير تقييد فان معناه الاصطلاحى
 هو ما قرن بفعل لغائده ولم يستند اليه ذلك الفعل وتعلق به تعلقاً مخصوصاً ولا يقدر
 خروج مفعول مالم يسم فاعله من هذا المفهوم الاصطلاحى للمفعول فان اطلاق المفعول
 عليه باعتبار ما كان لا بالفعل بحسب الاصطلاحى فان قلت اطلاق المفعول لغة المصادر
 باعتبار انها وقع عليها الفعل كما تقول فعلت الضرب واوقعت الضرب فيكون اطلاق
 المفعول عليها باعتبار كونها مفعولاً به لا مفعولاً حقيقة قلت نعم لكن المعنى اللغوى
 هو ان يقع عليه الفعل وجمع افراد المفعول المطلق كذلك دون سائر المفاعيل وفيه
 ان هذا غير صحيح فى مثل مات وتافان الفعل لم يقع على الموت فتأمل وايضاً الفعل
 المتعلق بالمصدر ايضاً مصدر فيقتضى فعلاً آخر متعلقاً به وهكذا في اقسام التسلسل
 فان قلت اذصح اطلاق المفعول للمقيد بقيده او فيه اوله او معه على سائر المفاعيل
 يلزم ان يصح اطلاق المفعول المطلق عليه لان صحة اطلاق المفعول المطلق
 من لوازم صحة اطلاق المقيد قلت الاطلاق والتقييد ههنا بحسب اللفظ
 فقط واما بحسب المعنى وكل واحد منهما ما بين الاخر فالأولى احد الاسماء المقيدة لا
 يستلزم اطلاق المطلق باعتبار معناها المراد ﴿ قال اله من رحمه الله اسم مفعول فاعل
 فعل ﴾ قال الفاضل المحشى الفاعل ههنا اعم من ان يكون حقيقة او حكماً ليتناول المفعول
 للفعل المبني للمفعول فى مثل ضرب زيد ضرباً وقال بعض المحققين لما فسر فاعل الفعل
 المذكور المذكور بما قام به معنى الفعل المذكور بحيث يصح اسناده اليه صدق
 على ضرب باقى ضرب زيد ضرباً بالانه فعله فاعل فعل مذكور فلا حاجة فى ادراجه الى
 تميم الفاعل من الحقيقي والحكمى ولا يخفى ان الحق ههنا للفاضل فان مفعول مالم يسم
 فاعله ليس مما قام به معنى الفعل وان كان مستند اليه وبهذه اخرج عن تعريف الفاعل
 بقيد على جهة قيامه به لكن قام به معنى المصدر المبني للمفعول فحضر باقى ضرب زيد
 ضرباً قام بالفاعل الحكمى وايضاً لم يصرح الشارح بتفسير الفاعل حتى يستغنى
 بتفسيره من تميمه فان قلتم تعريف المفعول لم يصدق على المفعول المطلق
 للفعل المنفى كقولك لم يضرب زيد ضرباً بالانه لم يفعله فاعل فعل مذكور قلت
 المراد بفعل الفاعل اياه اسناده الى الفاعل اعم من ان يكون ايجاباً او سلباً ﴿ قوله قدس
 سره وانما زيد لفظ الاسم ﴾ لما كانت تعريفات سائر المفاعيل بحيث ترك فيها

لفظ الاسم صار كان الاصل والاسلوب ترك لفظ الاسم ههنا والا فالمناسب ايراد النكتة في الترك فيهما سيأتي لافي الذكر ههنا ويمكن ان يقال لما شاع عند النحاة توصيف المعاني باحوال الالفاظ وبالعكس لم يحتاج الى ذكر الاسم فنكر الاسم ههنا زائد النكتة فان قلت كون المفعول المطلق من المنصوبات التي هي الاسماء وذكر بمعناه في تعريفه يدل على انه الاسم فلا حاجة الى هذه الزيادة قلت لو سلم ذلك فما ذكر ته يدل على اعتبار الاسم في المفعول المطلق بالالتزام ودلالة الالتزام معجورة في التعريفات فان قلت لم يحتمل ما فيها فعله على كونها كناية عن الاسم وزاد لفظ الاسم مخالفا لالتعريفات سائر المفاعيل قلت في هذا الحمل يحتاج الى تكلفات وتقديرات لا تلائم مقام التعريف كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره لان مافعله الفاعل هو المعنى ﴾ الخ قيل الوجه في زيادة الاسم اخراج ضرب الثاني في ضرب ضرب زيد فان ضرب الثاني مافعله فاعل فعل مذكور بمعناه الا انه ليس باسم وفيه ان ضرب باعتبار مجموع معناه ليس مافعله الفاعل ومافعله الفاعل وهو الحدث النفي في ضمنه ومعناه التضمني والشيء اذا كان معناه التضمني مفعولا لا يقال انه مفعول فصحت التعريف عليه بدون قيد الاسم ممنوع ولو سلم يلزم صدق التعريف على الضارب الثاني في ان الضارب ضرب زيد مع قيد الاسم فيلزم عدم مانعية التعريف ﴿ قوله قدس سره او اسما فيه معنى الفعل ﴾ عطف على مقدار فهو ايضا من اقسام المذكور حكما وعلى المذكور اني قوله هو اعم من ان يكون مذكورا ﴿ قوله قدس سره وخرج به المصادر التي لم يذكر فعلها ﴾ لكن لم يخرج بعد مثل ضرب شديد في قولنا ضرب شديد وانواع في قولنا ضربي انواع ولم يخرج بقوله بمعناه ايضا فلا يكون التعريف مانعا ﴿ قوله قدس سره بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء ﴾ فيه انه حينئذ يمنع خروج المفعول المطلق النوعي والعندي من تعريفه لانه لا يهدى لان على امر زائد على معنى الفعل فلم يكن الفعل مشتملا على معنى المفعول المطلق اشتمال الكل على الجزء والجواب ان معنى المفعول هو ذات الحدث النفي دل عليه اللفظ وكون ذلك الحدث من نوع كذا او معدودا بعد ذلك فمن اوصاف ذلك المعنى فالعنى المعتمد به في المفعول المطلق هو ذات ذلك الحدث والفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء في جميع اقسامه او المراد من معنى المفعول المطلق ما قصد به من الافراد والفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء او المراد من الحدث الحدث النفي في ضمن ذلك الفرد وبالجمله تحقق الفعل باعتبار الجزء الذي هو الحدث تحقق مدلول الاسم النفي هو المفعول المطلق لانهما متحدان بالذات فعلى هذا لا يخرج عن حد المفعول المطلق انواعا في

ضربت انواعا اذا فراد التي جعل الانواع التلا عظمتها وقصد منها انفسها من المراد
 بالحدث الذي في ضمن ضربت فالفعل مشتمل على معنى المفعول المطلق الذي هو انواعا
 اشتمال الكل على الجزء بقي ههنا بحث وهو ان الفعل العامل في المفعول المطلق اعم من الفعل
 او شبهه كما صرح به الشارح في شرح قوله فعل مذكور فاذا كان عاملا مصدر اقولنا
 ضربني ضربا شديدا حاصل فمعنى العامل حينئذ هو عين المفعول المطلق لا مشتمل
 عليه الا ان يقال النسبة معتبرة في المصدر العامل لا في المفعول المطلق فيكون المصدر
 العامل مشتملا عليه لا عينه ويحتمل ان يكون معنى قوله بمعناه ان الاسم المفعول المطلق
 بمعنى الفعل بان يكون ما قصد به من المفعول المطلق عين الحدث الذي هو المعنى
 المعتمد به في الفعل لانه يحق كونه الفعل دالا على معنى في نفسه ويصح كونه مسندا
 الى فاعله وحينئذ يندفع النقض بالمادة المذكورة ﴿ قوله قدس سره فخرجه
 مثل تأديبا في قولك ضربته تأديبا ﴾ هذا اذ لم يقصد من التأديب الضرب واما
 اذ اقصد ذلك فلا كما هو من ذهب الزجاج ﴿ قوله قدس سره فان لكرهتي اعتبارين ﴾
 الاولى ان يقال فان ههنا كرهتين احديهما ما وجد من فعل وعبر عنها بكرهتي والاخرى
 ما وجد بعدها وتعلقت بتملك الكراهة الاولى تعلق الفعل بالمفعول به فعبر عنها بقولك
 كرهت فهما متغايران بحسب الوجود ويجوز ان يراد بكرهتي معنى مصدر
 كرهت لا ما وقعت سابقة عليها فحينئذ يكون مفعولا مطلقا والفعل مشتمل على ما قصد
 منه مثل ما ذكر في كرهت ﴿ قال المصنف رحمه الله لنتا كيد ﴾ اي لنتا كيد ما هو مسند
 حقيقة ومعنى معتمد به في العامل وهو الحدث فاذا كان عاملا المصدر يكون لنتا كيد تمام
 معناه ﴿ قوله قدس سره ان دل على بعض انواعه ﴾ الاظهر ان يقال ان دل على
 نوعه ليشتمل ما اذا دل على جميع انواعه قال بعض المحققين ان الدلالة على بعض
 انواعه في ضمن الكل فلم يخرج المفعول الذي دل على جميع انواعه وفيه ان هذا يوم
 ان كونه للنوع باعتبار الدلالة على بعض الانواع في صورة الدلالة على الكل مع انه
 ليس كذلك ثم الدلالة على نوع الحدث قد يكون بذاته كما في جلست جلسا وقد
 يكون بصفتها مثل ضربت ضربا شديدا ﴿ قوله قدس سره والعددان دل على
 عدده ﴾ اي وحدته او اكثره سواء كان العدد مفهوما من لفظ المصدر نحو ضربته
 ضربتين او من صفة نحو ضربت ضربا كثيرا وفيه ان المفعول المطلق النوعي الذي
 ثنى او جمع يدل على عدده مع انه للنوع وما للعدد تقسيمه والجواب ان في هذه المادة
 يدل المفعول المطلق على عدد نوعه لا على عدده فافتقر فا ﴿ قال المصنف رحمه الله
 وقد يكون بغير لفظه ﴾ لما كان المفهوم من تعريف المفعول المطلق ومن موارد

استعمالته ان يكون المفعول المطلق مصدر المفعول النى هو عامله اراد ان ينبه
ان المصدر النى هو المفعول المطلق قد يكون مغاير للمصدر النى اشتق منه
العامل اما بحسب جوهر الحروف او بحسب الباب وان كان بحسب المعنى والوجود
متحدين وقيل هذا الكلام اشارة الى تقسيم آخر للمفعول المطلق بن كراحد القسمين
وترك الاخر على المقايسة اولد فع توهم ان كونه للتأكيد يوجب ان يكون بلفظه لان
التأكيد المعنوى يكون بالفاظ مخصوصة محفوظة واللفظى لا يكون بغير لفظ المؤكد
والاشارة الى انه في هذه المسئلة ليس تابع السبويه بل مخالفة ﴿ قال المصنف رحمه الله
نحو قعدت جلوسا ﴾ صحة معنى هذا المثال مبنى على عدم التفرقة بين معنى القعود
والجلوس ومراد فتهما واما اذا كان القعود هو ما كان بعد الاضطجاع والجلوس ما كان بعد
القيام فلا قال بعض المحققين هذا مثال للمغايرة بحسب الباب ايضا لان قعد يقعد من
باب نصر ينصر وجلس يجلس من باب ضرب يضرب ﴿ قوله قدس سره وسيبويه
يقدر له عاملا من باب ﴾ خص هذا بما عدم امثله ضربته انواعا والظاهر مع سبويه في
انبت الله نباتا دون قعدت جلوسا ﴿ قوله قدس سره وقد يحذف الفعل الناصب ﴾
وصح الفعل بالناصب اشارة الى ان المراد من الفعل هو العامل حتى يعلم حذف عامل
المفعول المطلق اذا كان اسما ايضا ﴿ قوله قدس سره لان اسم التفضيل له حكم ما
اضيف اليه ﴾ فان قلت الاظهر ان يقال لان اسم التفضيل له حكم الموصوف او ما اضيف
اليه ليمت التقرير قلت نعم لكن لما كان بين الصفة والموصوف اتحاد بالذات
استغنى عن التصريح بدليل الجزء الاول فكان المدعى هو الجزء الثاني ﴿ قوله
قدس سره فخير اسم تفضيل ﴾ الح الظاهر من تعريف المفعول المطلق على ما ذكرنا
ان يكون ما قصد من المفعول المطلق متحدا بحسب الوجود بالحدث النى فهم من
الفعل سواء كان مفسرا بلفظ المصدر او لم يكن مثل ضربت سوطا وضربت انواعا
وحيث لا حاجة في جعل الخير مفعولا مطلقا الى موصوفه او ما اضيف اليه والبراد
بالخير هو القدوم وما يفهم ههنا من قوله ومصدرية ان لا بد في المفعول المطلق من
المصدرية حتى يحتاج في توجيهه كون خير مفعولا مطلقا الى ما ذكر وعلى هذا يلزم ان
يكون مثل ويجاويلا مفعولا بدون التأويل بالمصدر مع انه فيما قال سيأتى في بحث
المصدر ان ويجاويلا مفعول مطلق وليس بمصدر فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله
ووجوبا ﴾ عطف على قوله جوازا بمعنى وقد يحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق
لقيام قرينة وجوبا ﴿ قوله قدس سره اى حذفه او اجبا ﴾ اشار الى ان وجوبه بانصوب
على المصدرية باعتبار انه بمعنى اسم الفاعل وصفة للمصدر المختوف ﴿ قوله

قدس سره سماعا الى سماعيا ﴿ فيكون صفة لوجوب او حال عنه ويجوز ان يكون
 مفعولا مطلقا بتقدير سمع سماعا ﴿ قوله قدس سره موقوفا على السماع لا قاعدة له
 يعرف بها ﴿ يعنى ان نسبة هذا الحذف الى السماع باعتبار ان يسمع من العرب
 بحيث لم يثبت الفعل اصلا بسبب وجوب الحذف من غير قاعدة يعرف بها وجوب
 الحذف ﴿ قوله قدس سره اى سقاك الله سقيا ﴿ هذا دعاء باعتبار ذات المخاطب
 او باعتبار فروعه ﴿ قوله قدس سره اى رعاك الله رعايا ﴿ هذا ايضا دعاء له اما
 باعتبار ذات له مخاطب بان رزقه الله تعالى من حيث لا يحتسب فى الحصب والرغاء
 او باعتبار مواشيه بان جعل الله امرعا هاذى نباتات طرية كثيرة ﴿ قوله قدس سره
 اى غاب غيبة ﴿ دعاء عليه من غاب الرجل غيبة يعنى من قوله غاب غيبة ومعناه
 يناسب بمعنى غاب غيبة النى هو عدم نيل المقصود لانه مشتق من غاب غيبة حتى
 يلزم اتحاد المشتق بالمشتق منه او كون المصدر مشتقا من الفعل كما هو رأى الكوفيين
 وفيه ان قوله من غاب الرجل غيبة اذالم ينل ماطلبه يدل على ان غاب غيبة باثبات
 فعله مستعمل فى كلامهم والقول بحذف فعله وجوباسماعا ينافى ذلك والجواب ان الحذف
 وجوبافى الجملة الانشائية الدعائية ومانقله جملة اخبارية فلانثانى ﴿ قال المصنف
 رحمه الله وجدعا ﴿ بالبدال المهملة اى جدع جدعادعاء عليه بالنذل وتقييح الحال
 ﴿ قوله قدس سره قطع الانف والاذن والشفة واليد ﴿ يفهم من كلام الشيخ الرضى
 ان الجذع قطع واحد من المذكورات فللمناس العطف بأودون الواو ﴿ قال المصنف
 رحمه الله وهدا وشكر او عجباً ﴿ هذه الامثلة الثلاثة اما الانشاء الحمد والشكر
 والتعجب او للاخبار بها ﴿ قوله قدس سره فانه لم يوجد فى كلامهم ﴿ السح هذا دليل
 للدعوى المفهومة ضمنا وهو ان هذه المصادر مما حذف فعلها وجوباسماعا ﴿ قوله
 وهذا معنى وجوب الحذف سماعا ﴿ وفيه ان الحذف القياسى ايضا لم يوجد الافعال
 العاملة فى المصدر فيلزم ان يكون من قبيل وجوب الحذف سماعا وليس كذلك الا
 ان يقال المراد انه لم يوجد فى كلامهم استعمال الافعال العاملة فى هذه المصادر ولم
 يوجد قاعدة ايضا يعرف بها الحذف لكنه ترك اكتفاء بها سبق فى تفسير قوله سماعا
 ﴿ قوله قدس سره قيل عليه قد قالوا حمدت الله همدا ﴿ الخ يعنى ان هذه المصادر
 الثلاثة ليست مما وجب حذف عملها سماعا كما ذكره المصنف فانهم قد قالوا حمدت الله
 حمد الى آخره بنكر الافعال العاملة فيها ﴿ قوله قدس سره فاجاب بعضهم ﴿
 الخ لا يخفى ان الجواب الاول بعيد وان كان موافقا لما ذكره المصنف والجواب الثانى
 يقتضى ان يقال فى المثال همدا وشكره وعجباه باللام ﴿ قال المصنف رحمه الله

منها ﴿ وانما لم يقل وهي كذا لتلايتهم انحصار قواعد الحذف في المذكورات فانه
 يحذف فعل المفعول المطلق وجوبا قياسا في غير هذه المذكورات ايضا لكن ذكر
 المصنف ما هو المشهور ﴿ قوله قدس سره موضع ما وقع اي مفعول مطلق ﴿ لما
 فسر كلمة ما بالمفعول المطلق قدر الموضع المضاعف ليصح ارتباطه بقوله منها ويجوز
 ان يكون ما كناية عن الموضع وضمير وقع عبارة عن المفعول المطلق والعائد الى ما
 محذوف اعني فيه ﴿ قوله قدس سره بعد نفي داخل على اسم ﴿ لما كان قوله داخل
 على اسم في كلام المصنف وقع بعد قوله او معنى نفي ومقصوده جعله صفة لكل واحد من
 نفي ومعنى نفي والصفة الواحدة لا تصح ان تكون لهوصوفين جعله صفة للثاني اي معنى
 نفي وقد رللموصوف الاول صفة كما هو المختار عند البصر بين في صورة تنازع الفعلين
 لتلايلزم الفصل بين الصفة والموصوف على تقدير جعلها صفة للموصوف الاول
 ويجوز ان يقدر لفظ واحد ويجعل صفة له اي بعد واحد من نفي او معنى نفي داخل على
 اسم فلا يلزم الفصل بالاجنبى بين الصفة والموصوف بقولنا من نفي او معنى نفي لانه
 بيان للواحد الموصوف وليس باجنبي ﴿ قال المصنف رحمه الله داخل على اسم ﴿
 اي داخل على اسم طالب لا خبر بقربينه قوله لا يكون خبر اعنه في قصد المتكلم ليخرج
 مثل ما زيد الاسير بالرفع عند قصد المبالغة ﴿ قوله قدس سره لكان مر فوعا
 على الخبرية فلم يكن مفعولا مطلقا وفيه ان المناسب ان يخترز بقيود الضوابط من
 مفعول مطلق لم يكن فعلا واجب الحذف لاعين المصادر التي ام تقع مفعولا مطلقا فانها
 خارجة عن البحث مع ان اكثر ما خرج به بالقيود في هذه الضوابط مثل هذه المصادر
 ﴿ قال المصنف رحمه الله او وقع مكررا ﴿ قيل الاخصر ان يقال او مكررا عطفًا على
 مثبتا فيكون تقديره بحكم العطف او وقع مكررا فلاحاجة الى التصريح بوقع واجيب
 بانه يتوهم عطفه على خبرا وهو فاسد ﴿ قوله قدس سره وانما جمع بين
 الضابطين ﴿ يعنى لم يفصل الضابطة الثانية من الاولى بقوله منها لا شتر اكهافي
 بعض القيود فان قلت لم يفهم من عطف قوله او وقع مكررا على قوله ما وقع مثبتا شتر
 كهافي الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه فما فائدة عدم فصل الضابطين قلت لمالم
 يفصل علم ان بينهما اشتر اكافي بعض القيود ولما مثل للضابطة الثانية بمثل زيد يسير
 سيرا علم الا شتر الكافي القيود المذكورة فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يجمع بين
 قاعدة ما وقع مضمون جملة لا شتر اكهافي الوقوع مضمون جملة قلت نعم لكن لما
 كل منهما مسمى باسم اراد التفصيل ليمتيز كل منهما باسمه فتأمل ﴿ قوله قدس
 سره نحو ما انت الاسير اي الا شتر سيرا ﴿ لابد من تقدير الفعل بعد الاللايلزم

استثناء الشيء من نفسه فان المفعول المطلق تأكيدى فاذا قلت ما انت تسيروا اسيرا يكون المستثنى عين ما فهم من السير ﴿ قال المصنف رحمه الله وما انت الاسير البريد ﴾ قال بعض المحققين البريد معرب دم بريد ويطلق على البهل الذى يقال له اسير بياضه لانه يقطع ذنبه ثم صار اسما بمعنى بيلك ويجوز تفسير الفعل بعد انت وقبل الا اذا المفعول المطلق فيه نوعى وفي المثال السابق تأكيدى وهذا ان يصاحبان نكتة في تكرار المثال ﴿ قوله قدس سره والى ما يشبهه فعله ﴾ فيه ان المبتدأ في هذا المثال هو فاعل الفعل المحذوف بالحقيقة يعود ضمير الفعل اليه فالاسم الواقع موقع الخبر اذا لم يكن فعله بل مشبها به لم يصدق تعريف المفعول المطلق عليه لانتهاء كلا قيدى التعريف فيه والجواب ان لفظ ذلك الاسم الواقع موقع الخبر وان كان لفظ المشبه به لكن ذكر ذلك واريد المشبه كما هو طريق الاستعارة اذلاشك ان المراد بسير البريد هو سير زيد فانطبق التعريف عليه بصدق قيد كما لا يخفى واعلم ان المقام يقتضى ان يكون صدق هذه الضوابط نكتة لحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق ولم يظهر ذلك ويمكن ان يقال في هاتين الضابطتين ان المفعول المطلق وقع في موقع الخبر الذى هو عامله فاذا ذكر عامله لم يقع موقع الخبر بل يكون الخبر من كور فلا بد من الحذف حتى يصدق الضابطة عليه وايضا يمكن ان يقال في الضابطة التى يكون المفعول المطلق فيها تفصيلا لآخر مضمون الجملة او ذكر الفعل لكان الفعل لا المفعول المطلق فلا بد من حذف الفعل ليكون المفعول المطلق تفصيلا ثم القرينة الدالة على الفعل المحذوف في جميع صور حذف فعل المفعول المطلق هي نفس المفعول المطلق كما لا يخفى ﴿ قوله قدس سره والمراد بمضمون الجملة مصدرها ﴾ الخ فان قلت هذا انما يصح في الجملة الفعلية وما في حكمها واما اذا كانت الجملة اسمية مثل زيد جسم او حيوان او انسان فما مضمونها اذ ليس لها مصدر قلت يجوز في جميع الجمل اخذ المعنى المصدرى باعتبار ارتباط مسندها بها اسند اليه بالحق الياء المصدرية بالمسند نحو جسمية زيد او حيوانية زيد او انسانية زيد في زيد جسم او حيوان او انسان مثلا والمراد المعنى المصدرى الذى استنبط من الجملة كما سيبنى من ان اعترافا لوقوع مضمون له على الف درهم وزيد قائم واعلم ان التعميم المفهوم من قوله مصدرها المضائق الى الفاعل او المفعول اشارة الى ان المصدر ينسب الى الفاعل اذا كان المنطوق الفائد التقييد بها نحو صاحب مع زيدى حقيقة مسرور اما ما ينفعه الاينة فك فان مضمون الجملة ههنا صيغة زيدى وقت السرور في الحقيقة والنفع اثره ﴿ قوله قدس سره وبأثره الغرض المطلوب منه ﴾ وفيه انه عينئذ يجوز ان

يجعل المصدر علة للمذكور ومفعول له فيستغنى في مثل * فشدوا الوثاق فاما
 منا واما فداء * من تقدير العامل فالمناسب ان يحمل المصدر في هذه الضابطة
 على المفعول له لا على المفعول المطلق الذي حذف فعله ﴿ قوله قدس سره وبتفصيل
 الاثر يبين انواعه المحتملة) هكذا فسر الشرح والظاهر ان
 المراد من الاحتمال ان يكون الاثر على سبيل البدل فعلى هذا يازم ان لا يكون الحذف
 واجبا في فشدوا الوثاق من بعد واما فداء او فداء او ثم فداء ولم يذكر الاحتملة
 لتناوله ﴿ قوله قدس سره ومنها ما وقع للتشبيه اي لان يشبه به امر آخر ﴿ فيه بحث
 من وجهين الاول انه اذا كان معنى التشبيه ما ذكره يلزم ان يكون المفعول المطلق في المثال
 المذكور مشبها لمفعله الفاعل لا فعل الفاعل فلم يصدق تعريف المفعول المطلق
 عليه الا ان يقال هذا باعتبار ظاهر اللفظ الذي هو موضوع للتشبيه لكن ههنا ذكر لفظ
 المشبه به واريده المشبه كما هو طريق الاستعارة لكونه مشبها باعتبار اصل معناه وكونه
 مفعولا مطلقا باعتبار ما اريد منه والثاني ان مثل مرت به فاذا له صوت مثل صوت
 هماز من افراد هذه القاعدة مع ان المفعول المطلق تشبيه شىء بشىء لا ما وقع
 لان يشبه به شىء فالاولى ان يراد بقوله للتشبيه لان يشبه بشىء ولا شك ان في جميع
 هذه الامثلة المفعول المطلق في الحقيقة مشبه او يراد بالتشبيه المعنى المصدرى الذي
 هو فعلم المتكلم اي وقع في الكلام لاجل التشبيه سواء كان مشبها او مشبها وآلة التشبيه
 ﴿ قوله قدس سره واعتز عن نحو لز يد صوت صوت حسن ﴿ المناسب بالاعتزاز
 ان يكون في التركيب مفعول مطلق لم يحذف فعله لا ما لم يكن مفعولا مطلقا فافراد
 القيد في هذه الضوابط لاجل امثال هذا التركيب الذي ليس فيه مفعول مطلق
 غير مناسب ﴿ قوله قدس سره نحو مرت بز يد فاذا له صوت صوت هماز
 بصوت صوت هماز ﴿ المشهور نصب صوت هماز على نزع الحافض اي كصوت
 هماز وعلى الحالية ايضا ويجوز رفعه ايضا على انه بدل من صوت او عطف بياراه
 او صفه له بتقدير مثل ثم بعد نصبه على المصدرية قدر عامل ولم يجعل المصدر
 المذكور عاملا لان عمل المصدر بتأويل ان مع الفعل وهو لا يناسب ههنا لانه يكون في
 المروج لاني المقطوع وصوت زيد مقطوع به ﴿ قوله قدس سره صراخ الشكلى ﴿
 قال المحشى صراخ بانك كره دن قيل هو اسم استعمال المصدر ﴿ قال المصنف
 رحمه الله لا يختم لها غيره ﴿ الاظهر في افادة المقصود ان يقال مضمون جملة لا يختم
 غيره وفي مقابلة مضمون جملة لا يختم غيره فان لقوله لا يختم لها غيره احتمالين احدهما
 ان يكون محتمل اسم مفعول وقع اسم لا التي لنفى الجنس ولها صفتها وغيره مر فوج بانه

خبر لا ومفعول مالم يسم فاعله للمحتمل ضمير في تحتها راجع الى الشيء الذي كور معني
 او غير ه مفعول مالم يسم فاعله وخبر لا محذوف والثاني ان يكون محتمل مصدر اميما
 وغير ه منصوب بانه مفعول به معني للاحتمال للجملة من المصادر غير ه فميما ذكرنا
 من العبارة لاجابة الى مثل هذه التكلفات ﴿ قوله قدس سره فان اعترافا مصدر
 وقع مضمون جملة وهي له على الندرهم ﴾ لا يخفى ان مضمون الجملة على ما ذكره
 سابقا هو مصدرها المنسوب الى فاعل او مفعول واعترافا بالنسبة الى قوله له على
 الندرهم ليس كذلك ولا عاقبة في مقابلته بالنسبة الى زيد قائم كذلك اللهم الا ان يقال
 ان المصدر المأخوذ من زيد قائم هو حقيقة هذا القول المحتمل فتأمل ﴿ قوله قدس
 سره لانه انما يؤكده بنفسه وذاته ﴾ فيكون اللام في لنفسه للصلة كما يؤكده لنفسه ضربا
 في ضربت ضربا بالان يؤكده مضمون مفرد فيكون غارجا من الضابطة ولهذا لم يخفى
 فعله وجوبا ﴿ قال المصنف رحمه الله ومنها ما وقع مضمون جملة لها محتمل غيره ﴾ فان
 قلت مضمون الجملة لا يخلو من ان يحتمل غير المفعول المطلق او لا يحتمل غيره وعلى
 التقديرين يجب حذف فعله بمقتضى الضابطين فالاعصر ان يجمع كلمتا الضابطين
 ويقال منهما ما وقع مضمون جملة محتمل غيره او لا محتمل لها غيره قلت نعم لكن لما كان
 المتأخر ون جعلا وما كان مضمون جملة لا محتمل لها غيره مسمى باسم خاص وهو تأكيد
 لنفسه وما كان مضمون جملة لها محتمل غيره مسمى باسم آخر وهو تأكيد لغيره او رد
 هما في الضابطين للمتصر يح باسميهما وقوله مضمون جملة في كلمتا الضابطين احتراز عما
 اذا وقع مضمون مفرد فانه لا يجب حذف فعله سواء كان بحيث لا محتمل لها غيره نحو
 ضربت ضربا اولها محتمل غيره نحو رجع القهقري ﴿ قوله قدس سره وان لم يكن
 للتثنية ﴿ الاولى ترك ان لان عدم ارادة التثنية معتبرة في هذه الضابطة وان الوصلية
 لا يفيد ذلك بل يجتمع بارادة التثنية ايضا ﴿ قوله قدس سره اي مثنى مضاف الى الفاعل
 او المفعول ﴾ قال بعض المحققين ومع هذا القيد ينتقض بضررت ضربى الامير فانه
 مثنى مضاف الى الفاعل فلا بد ان يقال مضاف الى فاعل الفعل او مفعوله ومع ذلك ينتقض
 بضررت ضربرت به فالوجه ان يعيد الاضافة بكونه لالبيان النوع وقد صرح بهذا
 القيد الرضى انتهى ويمكن ان يقال انه صرح الشارح بان المراد بمثنى ان يكون على
 صيغة التثنية ولم يكن المراد التثنية بل التكرير والتكثير ومع هذا اقال لابد في تميم
 القاعدة من قيد الاضافة اي مثنى مضافا اذا كان مثنى بهذا المعنى لم يرد مواد النقص
 المذكورة اذ الظاهر ان المعنى على خصوص التثنية لاعلى التكرير والتكثير كما
 لا يخفى ﴿ قوله قدس سره من تنمة التعريق ﴾ الاولى ان يقال من تنمة الضابطة

فان اطلاق التعريف على الضابطة غير شايع والتكفي باعتبار انه لم يكن حينئذ مثل
السابقة للضوابط لكن اذا جعل ليبيك منصوبا صفة لثمنى يفاد هذا المعنى بلا تكاف
وان لم يكن على وتيرة الامثلة السابقة فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله المفعول به الام فيه
اماموصول وضمير به راجع اليه اي الذي فعل به اول التعريف بناء على عدم قصد
الحدوث من لفظ المفعول وضمير به راجع الى موصوفه اي الشيء المفعول به وعلى
التقدير ين لفظ المفعول مسند الى به ويجوز اسناده الى المصدر اي الذي فعل فعل
متعلق به او فعل فعل بسببه ويسمى به لانه تعلق به على ان يكون الباء للصلة متعلقا
بالمفعول باعتبار تضمنه معنى التعلق اولانه اوقع الفعل بسببه على ان يكون
الباء للسببية وسبببته باعتبار انه محل الفعل والمحل سبب لوجود الحال وتحقق السببية في
غيره لا يقدح في وجه التسمية لانه مصحح لامر جمع ﴿ قوله قدس سره ولم يذكره
اكتفاء بما سبق في المفعول المطلق ﴿ او بما يفهم من السياق من ان البحث في
الاسماء المنصوبة التي من جملها المفعول به او هر با من المسامحة بعد التصريح بالاسم
في بعض افراد المفعول به في مثل قات قام زيد او قلت زيد قائم هو اللفظ وهو ليس
ما وقع عليه فعل الفاعل الاسم فان قلت الالفاظ موضوعة بازاء انفسها ولو ضمنا فيكون
قام زيد وزيد قائم اسما لنفسه كما يقال ان ضرب ومن في قولنا ضرب فعل ماض
ومن حرف جر اسم لما هو الفعل والحرف اصطلاحا قلت اسمية الالفاظ باعتبار الوضع
الضماني بازاء انفسها مبنية على المسامحة والايلازمان يكون جميع الافعال والحروف
اسماء باعتبار الوضع لانهن لم يقل به احد او تغنبا بان اختار في المفعول المطلق
ما هو حقيقة البيان وفي المفعول به ما هو المجاز المشهور فيما بينهم من اطلاق حال
المعنى على اللفظ بان اريد بما فيه ما وقع الاسم ووقوع فعل الفاعل وان كان على معناه
وحاله لكنه اعطى للاسم فيكون المعنى هو اسم وقع عليه فعل الفاعل واطلق اسم اللفظ
على المعنى بان يكون المراد من ما وقع عليه فعل الفاعل هو المعنى واطلق المفعول
به الذي هو اسم اللفظ الدال عليه على هذا المعنى ويجوز ان يكون المراد من فيما
وقع عليه هو الاسم وضمير عليه راجعا الى معناه بطريق الاستخدام او كان ضمير عليه
راجعا الى اسم بحيثف المضائق اي اسم وقع على معناه فعل الفاعل ﴿ قوله قدس سره
فانهم يقولون ﴿ الخ لما فسر وقوع فعل الفاعل على المفعول به بتعلقه به بلا
واسطة حرف الجر وفي كون هذا المعنى متبادرا منه حفاء بينه بقوله فانهم يقولون يعنى
ان اهل اللغة يريدون منه هذا المعنى في متعارفهم ﴿ قوله قدس سره هو لا يقولون
في مرتب زيد ﴿ الخ فخرج زيد في هذا التركيب من تعريف المفعول به وان

كان مسمى بالمفعول به بواسطة فان قلت فعلى هذا يلزم خروج بز يد ايضا
 ذهبت بز يد عن تعريف المفعول به مع انه يقال الاذهب واقم على زيد ولا فرق
 في المعنى بين ذهبت بز يد واذهبت زيد اقلت لان سلم خروجه فان الباء فيه للتعدي
 وذكر ما ليس لتعليق معنى الذهاب بز يد بل لجعل الذهاب له معنى الاذهب كالمهزبة
 وتضعيف العين وبعد تغيير المعنى تعلق الفعل بنفسه بز يد لا بواسطة شيء كما في
 اذهبت زيدا واما الباء في مرت بز يد فليس للتعدي بل للصاق فلم يغير معنى
 الفعل بل تعلق معنى الفعل بتوسطها بمدخولها وكذا الحال في سائر الحروف والمجازة
 فظهر الفرق بين الباء للتعدي وسائر حروف الجر مع ان في الكل تعدي مابالافضاء
 بفعل فتأمل ﴿ قوله قدس سره فخرج به المفاعيل الثلاثة ﴾ وكذا اخرج الحال لان
 تعلق الفعل بها بواسطة حرفي الجر اذ معنى ضربت زيد قائما ضربت زيدا
 في حال قيامه واما خروج التمييز والمستثنى فلانه لم يتعلق الفعل بهما بل تعلق في
 التمييز بما يبين به وفي المستثنى ما اخرج منه هكذا افاده بعض المحققين واعتبر الفا
 ضل المحشى لاخراج هذه الثلاثة قيد او لا يعنى المفعول به هو ما تعلق به فعل الفاعل او لا
 ففي هذه الثلاثة لم يتعلق الفعل لها ولى بل تعلق او لا بنى الحال والمميز والمستثنى
 منه واعترض عليه بعض المحققين بانه يشكك حيث ثبت بالمفعول الثاني والثالث اذ ليس
 تعلق الفعل بهما ولى اقول فيه بحث لان كون المفعول من كوراثانيا او ثالثا لا يستدعي
 تعلق الفعل به ثانيا او ثالثا بل تعلق الفعل بجميع المفاعيل او بلا واسطة الاخر فان
 الاعطاء مثالي اعطيت زيد ادرهما متعلق بكل المفعولين بلا واسطة لانه تعلق
 بالثاني بعد التعلق بالاول و بواسطة الايرى ان المفعول به في باب علمت هو مضمون
 الجملة لكن اجري الاعراب على كل واحد من جزئه لصلاحته وعدم الترجيح فتأمل
 ثم الظاهر ان اسناد الفعل الى الفاعل لا يسمى وقوعه عليه فخرج الفاعل فالمراد
 بالتعلق النى هو تفسير وقوع الفعل عليه غير الاسناد ﴿ قوله قدس سره والمفعول
 المطلق بما يفهم ﴾ الخ فيه انه لا حاجة الى هذا التكلف لاخراج المفعول المطلق لانه
 لم يصدق عليه ما وقع فعل الفاعل بل هو غير فعل الفاعل فلا يقال الضرب واقم على
 ضرب بل يقال وقع الضرب ثم المراد من المغايرة المغايرة بالذات اى بحسب
 الوجود سواء كان بحسب اللفظ او لم يكن فلا يراد مثل كرهت كراهتى كما لا يخفى
 ﴿ قوله قدس سره والمراد بفعل الفاعل ﴾ يعنى لا بد من التصرف في المركب
 الاضافى في كل واحد من المضانى والمضانى اليه اما في المضانى فبان يراد منه فعل اعتبر
 اسناده الى ما هو فاعل واما في المضانى اليه فبان يراد من الفاعل ما هو اعم من ان يكون

حقيقة او حكما فبالصرف الاول يخرج من التصريف مفعول
 مالم يسم فاعله فيكون مانعا وبالتصرف الثاني يدخل المفعول الثاني
 والثالث للفعل المجهول الذي اقيم مفعوله الاول مقام فاعله فيكون جامعا ﴿ قوله
 قدس سره اعتبر اسناده ﴾ وذلك الاسناد اعم من ان يكون ايجابا او سلبا وكذا
 الوقوع والتعلق قال بعض المحققين الاولى ان يقال فعل اسند وكذا الاولى
 في قوله فانه لم يعتبر اسناده فانه لم يسند انتهى ولا يخفى ان المراد فعل اسند
 في الكلام الذي وقع فيه المفعول به ولا شك ان ذلك الاعتبار ادخل لافادة هذا المعنى
 ﴿ قوله قدس سره فخرج به مثل زيد ﴾ الح الاولى والاعصر ان يقال يخرج
 زيد ودخل درهما في مثل اعطى زيد درهما ثم اخرج زيد انما يصح
 لو لم يكن مفعولا به في اصطلاحهم ويكون مصطحا اخر مسمى باسم على عدة وهو الاليق
 باعتبار مالم يوجد التصريح بخلافه مع جعله من المرفوعات كما قال الفاضل المحشى
 لكن في اخراجها تأمل فتأمل ﴿ قوله قدس سره ولا يشك بمثل اعطى ﴾ الخ فيه انه اذا كان
 الاشكال باعتبار ان المتبادر من الفاعل الفاعل الحقيقي فلا بد في التعريف من حمل
 الكلام على المتبادر فيشكل بالمفعول به للفعل المجهول فلا بد فع الاشكال بالحمل على
 خلاف المتبادر فتأمل ﴿ قوله قدس سره فلا ير دانه لوقال ما وقع عليه الفعل ﴾ وله
 محذور آخر وهو انه لوقال ما وقع على الفعل لتبادر منه الفعل الاصطلاحى فيخرج شبه
 الفعل ويلزم ارتكاب المسامحة في اسناد التعلق اليه فان المتعلق بمفعول به هو الحدث
 لا الفعل الاصطلاحى ﴿ قال المص رحمه الله وقد يتقدم ﴾ هذا الحكم جار في المفاعيل
 الاخر سوى المفعول معه فلا وجه لتخصيص البحث بالمفعول به وعدم جريانه في
 المفعول معه مرعاة لاصل الواو وهو العطف وموضعها اثناء الكلام ﴿ قوله قدس سره على
 الفعل العامل ﴾ ليس توصيف الفعل بالعامل للاشارة الى ان المراد من الفعل هو العامل
 كما قيل في نظائره لان دليله وهو قوله لقوة الفعل مخصوص بالفعل فلا يتم التقرير به ولانه
 لا يتقدم على بعض شبه الفعل لان معمول افعال التفضيل لا يتقدم عليه وكذا المصدر
 بل تعليله بقوله لقوة الفعل في العمل اشارة الى ان المراد نفس الفعل لا اعم من الفعل
 وشبهه لكن بوجهه حينئذ انه لم يفهم جواز تقدمه على اسم الفاعل والمفعول ﴿ قوله
 قدس سره لقوة الفعل في العمل ﴾ لا بد من قيد آخر والجرى في جواز تقدم العامل
 ايضا مع انه لم يجوز وهو انه معمول ليس بالنسبة الى عامله كالجزم فلا يجرى في الفاعل
 فانه كالجزم لعامله ﴿ قوله قدس سره فيعمل فيه متقدما ومتأخرا ﴾ حالان من
 الفاعل والمفعول او خبر ان كان الحذف واسمه راجع الى الفعل او المفعول ﴿ قوله

قدس سره • اما جوازا ﴿ اشارة الى ان تقدم المفعول على الفعل بأحد الوجوه الثلاثة
 اما جازا واما واجب واما متمنع ﴾ قوله قدس سره كوقوعه في حيزان ﴿ اى كوقوع
 المفعول في حيزان بان يكون بعد الفعل المصدر بان او كوقوع الفعل في حيزان وهو
 الاظهر ولا يتقدم ما في حيزان عليه وكذا اذا كان الفعل مؤكدا بنونى التأكيدي والسر
 في ذلك ان التأكيدي يؤخذ الاهتمام بشأن الفعل وتقديم المفعول يوم خلافه فلم
 يتقدم المفعول وكذا لا يتقدم المفعول على فعل التعجب مثل ما عمن زيد الا انه
 لا يتصرف فيه ﴿ قوله قدس سره وقد يخفى الفعل العامل في المفعول به ﴾ قيل
 توصيف الفعل بالعامل اشارة الى ان هذا الخنف غير مختص بالفعل بل يخفى عامله
 الذى هو شبه الفعل ايضا لكن يجب ان يعلم ان العامل الاعم انما هو في الخنف جواز او في
 ما حضر عامله واما في الخنف وجوبها معا في المنادى والمندوب والتخدير فالعامل
 المخنوف هو الفعل كما لا يخفى ﴿ قال المصنف رحمه الله لقيام قرينة ﴾ اللام
 للتوقيت اى وقت قيام قرينة للتعليل لقيام القرينة انما يصح في الخنف جواز او اما
 في الخنف وجوبا فلا يكتفى القرينة بل لابد مع القرينة من امر آخر ليخفى فلم يكن
 قيام القرينة علة الخنف بل في وقت قيامها تحقق باعث الخنف ﴿ قوله قدس سره
 اى تريد مكة ﴾ الاولى اى ا تريد مكة بالاستفهام ﴿ قوله قدس سره ووجوبها في
 اربعة مواضع تخصيصها بالذكر ليس للحصر ﴾ فان قلت فما فائدة ذكر العدد
 قلت لينضبط المذكور فان قلت المذكور خمسة اذ المنسوب ايضا مذكور قلت
 اشار الى ان المنسوب بالحقيقة ليس غير المنادى وليس مواضع الخنف سببه زائدا
 على الاربعة لكن لما ذكر تعريف المنادى بحيث لا يشمل ذكره في آخر بحث المنادى
 على حدة فقال و حكمه حكم المنادى ﴿ قوله قدس سره في باب الاغراء ﴾ والاعراء
 تميز ساغتن وبركارى داشتن مثاله ما كتب في الحاشية اخاك اخاك اى الزمه والمنسوب
 على المدح نحو الحمد لله الحميد اى اعنى الحميد والمنسوب على الذم نحو اتانى زيد
 الفاسق الحبث اى اعنى الحبث والمنسوب على الترهيم نحو مرت بز يد المسكين
 اى اعنى المسكين ﴿ قال المص رحمه الله نحو امر او نفسه ﴾ المراد اما الخث على
 الفرار من الرجل ونفسه او على قصر اليد واللسان عنه فعلى الاول الواو للعطف
 وعلى الثانى للمصاحبة او العطف ﴿ قوله قدس سره وانتهوا حير الكم اى انتهوا
 عن التثليث واقتصدوا غير الكم ﴾ الخطاب للكفرة الذين جعلوا لهم آلهة ثلثة عيسى
 عليه السلام ومريم والله تعالى فنهلم عن التثليث وامرهم بقصد التوحيد
 والتأكل بوجوب الخنف في هذا المثال هو صاحب الكشاني والقرينة على تقدير

الفعل انك اذ انهيته عن شيء ثم جى بما لا ينهى عنه بل هو مما يؤمر به انساق
 الذهن الى نحو اقصدا واكتت او نحوها فان قلت ما ذكرته يكون ضابطة
 في الحذف فلم يكن من الحذف السماعى قلت انها يكون ضابطة في الحذف بطريق
 الوجوب اذالم يذكر معها الفعل وليس كذلك ثم اعلم ان سيبويه لم يقل في مثل
 هذه الصورة بوجوب الحذف والمثال المنكور عنده ليس مما وجب حذف
 فعل المفعول به سماعا ونقل عن العلامة التفتازانى انه قال في وجوب الحذف في هذا
 المثال من حيث انه قران فلو ذكر الفعل يلزم تغييره وهو غير مرضى لانهم لا يعدون
 بهذا الاعتبار الحذف الجائز واجبا فتأمل ﴿ قوله قدس سره او اهلا لاجانب ﴾
 او اتيت مكانا تتاهل فيه ولا تبقى فردا ﴿ قوله قدس سره ووطئت سهلا من البلاد ﴾
 اى مكانا سهلا لاتنالم فيه قدماءك او سهلا لزرع وليس فيه احجار مانعة من الزرع
 والوطىء كوفتن راه قال قدس سره في الحاشية السهل فقيض الجبل والحزن
 ما غلظ من الارض ونقل عن المبرد ان اهلا وسهلا منصوب على المصدرية نحو مر
 حباى رحبت بلادك مر حباى رحبا واهلت اهلاى تاهلت تاهلا وسهل موضعك سهلا
 اى سهولة ﴿ قال المص رحمة الله المنادى ﴾ اى موضع المنادى والاقبال المنادى لا يحمل
 على الموضع الذى اعتبره فى قوله الثانى المنادى ويجوز ان يراد بالثانى المفعول به
 الثانى باعتبار ان قوله ووجوبا فى اربعة مواضع يستلزم ان يكون المفعول به اربعة
 اقسام بالنظر الى مواضع الحذف فيمينئذ يحمل عليه المنادى بلا تقيد يرشء ﴿ قال
 المص رحمة الله وهو المطلوب اقباله ﴾ اى الاسم المطلوب اقباله لكن تركه اكتفاء بما
 سبق من انه لا بد من اعتبار الاسم ويجوز ان يراد باللام الموصول ويجعل كناية عن
 الاسم وقدر المعنى فى اقبالهاى الاسم الذى طلب اقبال معناه ويجوز ان يكتب على
 المسامحة المشهورة باعطاء حال المعنى المفظ وعدم تقدير المعنى او باعطاء حال المفظ
 للمعنى وعدم اعتبار الاسم فى التعريف ﴿ قوله قدس سره اى اما بوجهه او بقلبه ﴾
 كلمة او لمنع الخلو فيجوز ان يكون المطلوب كليهما ﴿ قوله قدس سره كما اذا ناديت
 مقبلا عليك بوجهه حقيقة ﴾ وكما اذا ناديت من كان بينه وبينك حائل فلن فى كلتا
 الصورتين المطلوب هو الاقبال بقلبه فان طلب الاقبال بالوجه فيهما عبث ﴿ قوله
 قدس سره او حكما مثل ياساء ويلجبال ويبارص ﴾ قال بعض المحققين لاجابة
 الى جعل الاقبال اعم من الاقبال بالوجه والقلب ثم جعل الاقبال بالوجه والقلب اعم
 من كونه حقيقة او حكما بل يكفى ان يجعل طلب الاقبال حقيقة او حكما لانه يصير الاقبال
 بالقلب داخلا فى الاقبال حكما ولا يخفى ان هذا انما يصح اذا كان طلب الاقبال بالقلب

في جميع المواد في حكم طلب اقبال المقبل بالوجه وراجعا اليه وباعتباره وليس كذلك
 فان طلب اقبال المقبل بالوجه ليس الا باعتبار قلبه واعلم انهم جعلوا انداء الله تعالى من
 قبيل الحكيم المتزهم من الاقبال بالوجه حقيقة بالمعنى المنكور اذ لا وجه ولا قلب له
 تعالى لكن في تنزيله منزلة من له صلوح الاقبال بالوجه والقلب ترك ادب بل ينجر
 الى التشبيه تعالى الله عن ذلك غلوا كبير ولهذا قال الفاضل المحشى الاولي ان يراد بالا
 قبال الاجابة والظاهر ان مراده بالاجابة الامر الذي يعبر عنه في العرف بالالتفات
 فلا يرد عليه ما ذكره بعض المحققين من انه لا معنى لارادة الاجابة لانه لو اراد بالاجابة
 انعام ماسئل فهو لا يستفاد من تقدير ادعومع انه قد يكون المقصود بالنداء الخبر فلا
 معنى للاجابة فيه وان اريد به التلبية فهي لا تكون مطلوبة منه تعالى انتهى ﴿ قوله
 قدس سره فاذا قلت يا محمداه فكأنك تناديه وتقول له تعال فانما مشتاق اليك ﴿
 اى الى لقاءك لا يخفى عليك ان هذا المعنى بعيد وليس مقصودا للنادب بل مقصوده
 اظهار التالم للسامعين بسبب المندوب وليس مراده طلب اقبال المندوب بل
 بوجه من الوجوه لاحقيقة ولا حكما مع ان المندوب باب واسع كثير الدوران على
 السننهم فجعله داخلا على المجازى في المنادى مستبعد جدا فلم يكن جعل المندوب
 بابا على حدة تحكما مع ان المقصود جعله ذا جهتين فنظر الى كونه مناسباً بالمنادى
 في اكثر الاحكام لم يجعله بابا مستقلا ولم يفصله من المنادى ولم يقل في صدر البحث
 ووجوباً في خمسة مواضع بجعله موضعاً ماسئلاً نظراً الى كونه باباً واسعا كثير الدوران
 على السننهم وعدم شمول تعريف المنادى بدون التكلف لزم مخالفته بالمنادى في
 بعض الاحكام وفي كونه مندوباً واذكره على حدة في بحث المنادى فكان المص اعترض
 اعتراضاً فعلياً على صاحب المفصل ﴿ قوله قدس سره اى طلباً لفظياً ﴿ فيكون
 منصوباً على المصدرية بأن يكون صفة للمصدر المحنوف اى الطلب وعامله المطلوب
 ﴿ قوله قدس سره بأن يكون آلة الطلب لفظية ﴿ الظاهر ان الطلب اللفظى هو
 ان يكون آلة الطلب والمطلوب كلاهما اللفظيان فايهما قدر صار الطلب تقدير يافلا
 احتمال الثالث ليس احتمالا على حدة ﴿ قوله قدس سره او للنيابة ﴿ او للحرف، بأن يكون
 لفظاً او تقديرية معنى لفظاً او مقدر او المثالان المنكوران مثالاً ايضاً فان قلت ما وجه جواز
 حذف حرف النداء مع ان النائب لا يخفى قلت يجوز حذفه اذا كان له نائب كما في ضرب
 زيد اقاموا القرينة ههنا نائباً فان قلت حاصل هذا التفصيل على هذه الوجة الثلاثة ان حرف
 النداء في المنادى قد يكون لفظاً وقد يكون محنوفاً فعلى هذا لا حاجة الى قوله فيما
 بعد ويجوز حذف حرف النداء قلت نعم لكن ذكره فيما بعد لافادة الاستثناء بقوله

الامع اسم الجنس ﴿ قوله قدس سره اول المنادى ﴾ وفيه انه على هذا الاحاجه الى قوله
 فيما بعد وقد بحثت المنادى وايضا لوجه لتخصيص هذا التفصيل بتعريف المنادى
 دون المفعول المطلق والمفعول به والمبتدأ والخبر الى غير ذلك ﴿ قوله قدس سره لسده
 مسد الفعل ﴾ كأن المبرر دزعم ان الفعل انعزل عن العمل وصار موقع موقعه عاملا
 ﴿ قوله قدس سره وقال ابو علي في بعض كلامه ان يا واغواتها اسماء الافعال ﴾
 الظاهر ان مراده انها اسماء افعال بمعنى ادعو وهو فعل المضارع المتكلم وتعريف
 اسماء الافعال مآكل بمعنى الماضي والامر لا يصدق عليها الان يقال ان ابا علي لا يقتصر
 بما ذكر في تعريف اسم الفعل بل يجوز ان يكون اسم الفعل بمعنى المضارع ايضا ويقول
 اسماء الافعال عند ابي علي بمعنى اقبل امر المخاطب فالتعريف صادق عليها وفيه انه
 حينئذ يكون المنادى بمنزلة الفاعل لان حرف النداء بمعنى اقبل وفاعل ضمير المخاطب
 الذي وقع المنادى موقعه فيكون حينئذ احد جزئى الجملة هو المنادى فلا يصح قوله
 وعلى المنادى كلها مثل يازيد جملة وليس المنادى احد جزئى الجملة فتأمل ﴿ قوله
 قدس سره وعلى المنادى كلها يازيد جملة ﴾ اى وقع موقع الجملة وادى مؤداها
 ﴿ قوله قدس سره وليس المنادى احد جزئى الجملة ﴾ فيه انه اذا لم يكن المنادى
 جزء الجملة لقم الكلام بدون المنادى مع ان يباوحد هالا يفيد شيئا والجواب ان المنادى
 معانق يباو لا بد من ذكره ليبدل ياعلى معناها لالانه جزء الكلام فتأمل ﴿ قوله قدس
 سره كلا جزئى الجملة اى الفعل والفاعل مقدران ﴾ قال بعض المحققين هذا انما
 يتم على قول من قال المستكن محذوف واما على ما علق انه ليس بصوت ولا لفظ وفرق
 بينه وبين المحذوف فلا يصح القول بتقدير الفاعل ههنا انتهى وفيه انه لا شك ان
 الفعل اذا كان منكورا فالمستتر ليس بمحذوف ولا مقدر على ما فرقوا واما اذا كان
 الفعل محذوفا ومقدرا فيصح القول بتقدير ما هو مستتر فيه او بمحذوفيته اذ ليس
 الفعل منكورا حتى يقال ان الفاعل مستتر فيه بل الفعل مقدر فالفاعل ايضا مقدر
 بنفسه ﴿ قوله قدس سره وعند المبرر د حرف النداء قائم مقام احد جزئى الجملة اى
 الفعل والفاعل مقدر ﴾ فيه ان الحرف لا يقوم مقام الفعل في افادة معناه والفاعل ضمير
 مستتر لا يكون ايضا مقدر الا بتبعية الفعل فلا بد ان يحمل كلام المبرر د على ان الحرف
 قائم مقام الفعل في العمل وكلا جزئى الجملة مقدران ﴿ قوله قدس سره وعند ابي
 علي احد جزئى اسم الفعل والآخر ضمير مستتر فيه ﴾ قيل ان اسم الفعل لا يستتر
 فيه ضمير المتكلم ونقض بانى بمعنى اتضجر ورد النقص بانى صوت بخروج في
 وقت الاتضجر كاسم فعل وقيل ايضا ان اسم الفعل لا يكون بحرف واحد من الحروف

المعطوف كالهزة وورد بأن اصل الهزة اى فحذف منه الياء لينتقل من قلة الجر وف الى قلة المسافة والقرب وايضا لو كان باسم فعل لتم بدون المنادى وليس كذلك واجيب عنه بأنه قد يعرض للجملة ما لا يستقل به كلاما كالجملة الشرطية والقسمية لكن هذا الجواب لا يتم ما لم يبين ما عرض ههنا فتمامل ﴿ قال الهص رحمه الله ويبنى ﴾ اى يجب ان يبنى كما هو الاسلوب فى الاحكام والقواعد ثم لما كان العلم الموصوف بابن مضاف الى علم آخر مما يختار فتحه ولم يجب فيه البناء على ما يرفع به فهو بمنزلة المستثنى من هذه القاعدة ﴿ قوله قدس سره قد يبين البناء والحذف والفتح ﴾ اى قدم بيان كل واحد منها القلة كل واحد بالنسبة الى النصب الذى له اقسام ثلثة هى الهضاني وشبهه والنكرة الصرف وقيل قدم مجموع الثلثة على النصب لقلتها باعتبار المحل فان عملها اثنان مفرد معرفة ومستغنى وان كان المستغنى قسامين باعتبار كونه بالالف وباللام ثم القلة تقتضى التقديم اما باعتبار انه خفيف والحفيف يعلو باعتبار انه يشبه البسيط او الجزء او العدم بالنسبة الى الكثير فيصح تقديمه على الكثير وان كانت الكثرة توجب التقديم لاهميته لكن ههنا اعتبر جانب الوحدة وقيل وجه التقديم البناء على الرفع هو ان جنس المرفوع اشر ف من المنصوب باعتبار كونه عمدة فى الكلام وان الرفع مقدم على النصب فى الذكر والبيان وان بيان البناء بقوله ويبنى على ما يرفع به اهم لكونه من خواص النداء بخلاف النصب فانه بمقتضى المفعولية وبخلاف الحذف فانه بسبب التغير من الحالة الاصلية انتهى هى النصب ﴿ قوله قدس سره ولطلب الاختصار فى بيان النصب ﴾ الذى هو كثير يناسب فيه الاختصار والضبط والالو عكس الامر وفصل النصب والحذف والفتح ثم قيل ويبنى على ما يرفع به فيما سوى ذلك لحصل الاختصار فى المبنى على ما يرفع به ﴿ قوله قدس سره على ما يرفع به اى على الضمة او الالف او الواو ﴾ تفصيل لما فيها يرفع به اشارة الى انواع الرفع بالحركة والحرف وهذه الثلثة اعم من ان يكون لفظا او تقديرا او محلا فان المنادى قد يكون بحسب اعرابه تقديرا او قد يكون مبنيا قبل النداء مثل هذا وايها هو ءلاء فى با هذا الرجل وباياها الرجل وبيا هو ءلاء الكرام فلمنادى فى هذه الامثلة جهتا بناء احديهما غير عارضة وهى سبب كونه من اسماء الاشارة او الموصولات والثانية عارضة بسبب كونه منادى مفردا معرفة وحينئذ يبنى على ما يرفع به محلا فتمامل ﴿ قوله قدس سره فى غير صورة النداء ﴾ اما قبل النداء فلكونه منادى باعتبار ما يؤل اليه واما بعد النداء فالتعبير عنه باعتبار ما كان ﴿ قوله قدس سره او الفعل مسند الى الجار والهجرور اعنى به ﴾ عطف بحسب المعنى على ما قبله فان قوله يرفع به المنادى

في قوة ان يقال ان الفعل مسند الى ضمير المنادى وعطف عليه قوله او الفعل مسند الى
 الجار والمجرور فكأنه قيل ويبنى على ما به الرفع ويرد عليه ان النون في المضارع
 مما به الرفع بهذا المعنى مع انه لا يكون في المنادى الهبنى على ما يرفع به الا ان يخصص
 ما به الرفع بالاسم ﴿ قوله قدس سره او ارجاع الضمير الى الاسم غير ملائم لسوق
 الكلام ﴾ لانه لم يسبق اسم لكن يجوز ارجاعه الى الاسم النوى في ضمن المنادى لان
 المراد بالمنادى الاسم المطلوب الاقبال فيجوز ارجاع الضمير الى الاسم مع قطع النظر
 عن وصفه كرجاع ضمير هو الى العدل في * اعدلوا و اقرب للتعوى * ﴿ قوله
 قدس سره مفردا اى لا يكون مضافا ﴾ بالاضافة المعنوية ولا شبهه مضافا ويندرج
 فيه الاضافة بالاضافة اللفظية ﴿ قوله قدس سره وهو كل اسم ﴾ الخ عذا مأخوذ
 من الضابطة التى ذكرها الشيخ الرضى للمشبه بالمضاف وهى كل اسم يحىء امر بعده
 من تمامه من حيث المعنى لكن لا انضباط لها فى شىء فانهم قالوا ان الموصوف بجملة
 او ظرف شبه مضاف فى باب النداء مثل يامقيما دون باب لا التى لنفى الجنس فلها اقال
 بعض المحققين ان شبه المضاف فى باب المنادى العامل فيما بعده مثل ياطالعاجبلا
 والمعطوف عليه النوى مع المعطوف اسم الشىء ام لعلمنا نحو يازيد او عمر اذا جعلاعلميا
 او اسم جنس نحو يائلمة وثلثين او الموصوف بظرف نحو يارجلانى الدار وفى باب
 ياهؤلاء الاولان فقط ﴿ قوله قدس سره اولهما معرفة قبل النداء ﴾ فان قلت على
 هذا يلزم اجتماع التعريفين بعد جعله منادى قلت لا محذور فى ذلك بل المهمت مع اجتماع
 التى التعريفى فان قلت يلزم ذلك فى المنادى المضاف الى المعرفة اذا اضافة ايضا
 من ادوات التعريفى قلت صورة الاضافة ليست نصافى التعريفى مع ان محل الدخول
 مختلف فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله و يازيدان ﴾ فان قلت الصواب فى التمثيل
 يارجلان لانهم قالوا ان العلم اذاثنى او جمع بالواو والنون لزمه لام التعريفى وايراد
 لام التعريفى لا يصح ههنا فلا بد من تغير امثال قلت هذه القاعدة مختصة بغير المنادى
 فان حرف النداء قائم مقام لام التعريفى فلا حاجة الى ايراد اللام ﴿ قوله قدس
 سره تدخله وقت الاستغاثة ﴾ اشارة الى ان اضافة اللام الى الاستغاثة لا تدنى الملازمة
 وليس الاستغاثة معنى اللام بل معنى اللام هو الاختصاص ﴿ قوله قدس سره وهى لام
 التخصيص ﴾ قال بعض المحققين بل لام التعليل اى اغثنى لتفعلك ولا جرك وفى يالله
 اغثنى لمقتضى ذلك وكرمك ولا يخفى ما فيه من التكلف اذ المثل هو الاستعانة المفهومة
 من المنادى المستغاث والهلة ايضا تحسب الظاهر هو المنادى المستغاث ﴿ قوله قدس
 سره دلالة على انه مخصوص من ابن مثل بالنداء ﴾ فان قلت لام التخصيص يدل على

اختصاص شىء بهمدغوله لا اختصاص مدلوله بشىء كما يفهم من بيانه فقلت الباء في
 قوله مخصوص بالدعاء داخل على المقصور كما هو عرف اهل اللغة فالمعنى على ان
 الدعاء مخصوص به فحصل حينئذ اختصاص شىء بهمدغوله ﴿ قال المص رحمه الله
 نحو بالزيد ﴾ قال بعض المحققين لا يكون الاستغاثة بغير كلمة با ولا يكون لام الاستغاثة
 الا في مقام الاغاثة او التعجب او التهديد ﴿ قوله قدس سره اى يا قوم
 للمظلوم ﴾ المناسب يكون القوم منادى مستغاثان يقال في القدير بالقوم او يا قوما
 ﴿ قوله قدس سره لان المنادى المستغاث واقع موقع كفى الضمير ﴾ لو جعل هذا
 نكتة لفتح اللام من اول الامر لكفى ولا يحتاج الى دفع الالتبس بين المستغاث
 والمستغاث له النى مادته اقل من القليل ﴿ قوله قدس سره بلامى التعجب
 والتهديد ﴾ اى بلام تدغل على المنادى وقت التعجب او وقت التهديد فلاضافة
 لاعدنى ملا بست ﴿ قوله قدس سره فلم اهل المص ذكرهما ﴾ اعترض بان المناسب
 ذكر هذا المنادى ايضا عند ارادة ذكر انواع المنادى ﴿ قوله قدس سره وكيف
 يصدق ﴾ الخ اعترض آخر بانه عند عدم ذكر هذا المنادى في هذا المقام يلزم
 عدم صدق قوله فيما بعد وينصب ماسواهما كليهما ان الظاهر انه قاعدة كلية ﴿ قوله
 قدس سره واجيب ﴾ اى عن الاعتراضين قد يجاب عن الاعتراض الثانى بجعل
 مثل يا عبد الله من تمة القاعدة ﴿ قوله قدس سره ليحضر فينتقم منه ويستريح ﴾
 الخ فيه ان الظاهر ان يكون المهتد حاضر ا فكيف يطلب منه الحضور فينتقم منه وايضا
 لا معنى للاستغاثة من شىء ليحضر فينتقم منه اذ لا يتحقق الاغاثة عادة منه
 وكذا الحال في التعجب فالاولى ان يوجه الاستغاثة في التهديد بان المهتد
 يستغيث بالمهتد لتغير حاله وترك ما يوجب قتله او ضرره فيخلص المهتد
 من اثم القتل او الضرب وفي التعجب بان المتعجب يستغيث بالمتعجب منه
 ابعيئه في التعجب المفرد النى فوق طاقته فتغير حاله ويذفع عنه ما يوجب هذا
 التعجب ﴿ قوله قدس سره فيشكل لانتفاء ما يقتضى فتحها ﴾ الاشكال انما يكون اذا
 انحصر وجه الفتح فيما سبق والا فلا اشكال اذ يجوز ان يكون وجه الفتح وقوعه موقع
 كفى المطلوب صورة فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله لا يحتاج اليها ﴾ اللام للتوقيت اى
 يبنى على الفتح وقت النى الاستغاثة ويجوز ان يكون للتعليل بان يكون علته المحصوص
 الفتح لا الاصل البناء بل علة البناء ماسبق في المنادى المبني على ما يرفع به وفيه ان
 هذا انما يصح اذا كان المستغاث بالالف مفردا معرفة واما اذا كان مضافا كما في قولك
 يا امير المؤمنين فلا اذ ليست العلة المذكورة للبناء جارية حينئذ ﴿ قال المص رحمه

الله ولا لام فيه ﴿ فيه انه اذا كانت الجملة حالة يصير المعنى ويفتح المنادى وقت الخالق الالف حال كونه لالام فيه ويفهم منه انه اذا كان اللام فيه وقت الخالق الالف لم يفتح وهو ليس بمقصود اذ وقت الخالق الالف لا يكون اللام فيه اصلا وعلى تقدير كون اللام فيه ايضا لا يكون الامتقوا لاقتضاء الالف الفتحة ويجوز ان يكون قوله ولا لام فيه جملة برأسها عطف على قوله ويفتح والمقصود منه افادة ان المنادى المستغاث بالالف لا يكون اللام فيه اصلا ﴿ قوله قدس سره فيبين اثريهما تنافي ﴿ فيه انه يجوز الجر بالفتحة كما في غير المنصرف فلم يكن بين اثريهما تنافي في هذه الصورة مثل يلا احمداه الان يعتبر اطراد الباب ويمكن ان يقال ان التنافي بين اثريهما باعتبار ان اثر احدهما وهو اللام الاعراب واثر الاخر وهو الالف البناء فانه وان كان كلاهما بالفتح الواحد اعرابا وبناء لا يصح فان قلت المنادى عند دخول اللام ليس بمبنى حتى يكون فتح ما قبل الالف اثر البناء قلت الحركات التي في غير الاواخر تسمى حركات البناء سواء كان الاسم معر بالاو مبني فان قلت التنافي بين الاثرين انه يتصور اذا كان كلاهما لفظيا واما اذا كان اثر اللام وهو الجر تقدير يا فلا كما في الاسم المعرب بالجر كة المضاف الى ياء المتكلم فان الياء تقتضى كسرا مقبلا والاعراب بالاعراب المقديرى فليكن ههنا ايضا كذلك قلت لم يقل احد بتقدير الاعراب في مثل هذه الصورة وفيه ما فيه ﴿ قوله قدس سره لفظا وتقديران كل معر باقبل دخول حرف النداء ﴿ هذا القيد يخرج من الحكم نحو يا يوم ينفع العاقين ونحو يا يوم لا ينفع مال ولا بنون ويا مثل ما ينفعنى ويا غير ما يضرنى وما هو مضاف الى الجملة مبنى على الفتح لانه لم يعرب قبل النداء ولم ينصب لفظا وتقدير بل محلا لكنه داخل فيما سواهما فيلزم عدم تبين حاله فالاولى عدم التقييم وجعل النصب في ينصب ما سواهما اعم من ان يكون لفظا وتقدير او محلا لتناول المبنى الذى هو ما سواهما وجعل المنادى كالمثلة المنكورة فان قلت فاذا كان النصب اعم من ان يكون لفظا وتقدير او محلا لم يختص هذا الحكم بما سواهما بل يشتر لك بين كل منادى فانه من جهة كونه مفعولا به منصوب محلا وان كان مبني على ما يرفع به وعلى الفتح او محظوظا قلت نعم لكن بعد التعميم يريد من قوله وينصب ما سواهما انه يبقى على ما كان عليه من النصب بمقتضى المفعولية لفظا وتقدير او محلا من غير تصرف آخر فيه فيه تميز المفرد المعرفة عنه بسبب اجراء البناء على ما يرفع به عليه من حيث النداء وان كان منصوبا محلا من جهة المفعولية ثم ما كان مبني قبل النداء فاجعل منادى وكان مفردا معر فتمثل يامن او ياه ولا يحصل له بناء اخر عارض بسبب النداء وهو البناء على ما يرفع به فل محلان قريب وهو الرفع بسبب

البناء وبعبارة وهو النصب بالفعولية وامتيازه عن المنادى المنصوب بسبب البناء على مايرفع به النى هو المحل القريب وان كان مضافا او مشبهابه مثل يا يوم لا ينفع مال ولا بنون لم يحصل له بناء اخر بعد النداء فله بناء واحد ومحل واحد وهو النصب وداخل في قوله وينصب ما سواهما فتأمل ﴿ قوله قدس سره او شبهه مضاف ﴾ هذا هو القسم الثاني من اقسام ماسوى المرفوع فالمعرفة فالتناسب للمقالاته من الاقسام ان يقال واما ما لا يكون مفردا بان يكون شبه مضافى لكن الامر فيه سؤل ﴿ قال المص رحمه الله مثل يا طالعاجلا ﴾ كونه شبه مضافى بسبب كونه مركبا من العامل والمعمول لكن في كون طالعا في هذا المثال عاملا في جبل تردد لان من شرائط عمل اسم الفاعل اعتماده على صاحبه وعلى حرف الاستفهام والنفى ولم ينقل من احد جواز الاعتماد على حرف النداء وتقدير الموصوف مشكلا لانه اذا قدر يكون ذلك الموصوف منادى مفردا معرفة لا المشبه بالمضاف وايضا طالعاجلا نكرة فكيف يكون صفة للمنادى اللهم الا ان يقدر موصوفه نكرة صرفة فيخرج من كونه مثالا للمنادى المشبه بالمضاف كما في التقدير الاول ﴿ قوله قدس سره لانه منصوبا لا يحتمل المعين ﴾ اى لان رجلا حال كونه منصوبا لا يحتمل المعين فلا حاجة الى التقييم بغير المعين فيكون مستدركا ﴿ قوله قدس سره مثل يا حسنا وجهه ظريفا ﴾ نقل عنه في الحاشية وانما قيدناه بقوله ظريفا ليكون نصافي كونه نكرة لم يقصد به معين فانه لو قصد به معين يقال حسنا وجهه الظريف انتهى اعلم ان في شبه المضافى اذا قصد به معين وجب تعريفي وصفه الا اذا كان منعوتا بالجملة فانه حينئذ لا يوصف بالمعرفة فلا يقال يا عليما لا تعجل العروس بل يقال قدوسا ويقال يا نخله من ذات عرق طويلا ولا يقال الطويلة ﴿ قال المص رحمه الله وتوابع المنادى ﴾ المراد التابع صورة وصفة مثلا تنقض به مثل يا عبد الرجل ويا هؤلاء الكرام فان الرجل والكرام اثنين صفتان لهن او هو لا وان كانا صفتين صورة لكنهما منادى حقيقة لكن ادخل حرف النداء على اسم المبهم لئلا يلزم اجتماع التمرين كاسيحي و بجزان يكون بسبب ذكره فيما بعد مستثنى من هذه القاعدة فلا حاجة حينئذ الى التصرف في التابع ﴿ قوله قدس سره المبنى على مايرفع به ﴾ هذا هو المنادى المبني اذ المنكور سابقا بعنوان المبني هو المبني على مايرفع به فالمبنى المسمى باللام عبارة عنه واما المستغاث بالان في العلم الموصوفى بان فلنفسا المعنويين بعنوان المبني وليس توابعهما كذلك ﴿ قوله قدس سره لان توابع المنادى المعرب تابعة للفظه ﴾ اى للفظ المنادى سواء كان ذلك التابع مبنيا او معربا فلن كل مبنيا فيعرب محلا باعراب المنادى نحو

يا عبد الله وان كان التابع معر با فيعر ب لفظا وتقديرا باعراب المنادى نحو
 بالزيد وعمر وفانه يجب جر عمر ولم يجز نصبه على على محل المنادى هو المفعول به
 ﴿ قوله قدس سره وانما جعلنا المفردة اعم من ان تكون ﴿ الح هذا غير متبادر من المفرد
 هينابل المتبادر من المفرد ما قصد سابقا في المنادى المفرد والمعرفة من ان لا يكون
 مضافا لا بالاضافة المعنوية ولا بالاضافة اللفظية ولا شبه مضان لكن لما كان الحكم الاتي
 من قوله ير فع وينصب جاريا في الاضافة اللفظية وفي شبه المضان حمل العبارة على
 غير المتبادر وجعل المفرد اعم اذا احكام قد تكون باعثة لتعميم الموضوعات وقد تكون
 باعثة لتخصيصها ﴿ قوله قدس سره فصل التوابع ﴿ الظاهر ان تفصيل التوابع تعريف
 التوابع الجاري فيها الحكم الآتي اجمالا اذ لم يكون التوابع بعد معلوما الا بما ذكره وعدم
 جريان الحكم المذكور لا يستدعي التفصيل فيصح ان يقال وتوابع المنادى المبنى
 المفردة سوى البدل والمعطوف الغير المتمتع دخوليا عليه بل لاجابة الى الاستثناء
 ايضا اذ بيان حكم البدل والمعطوف الغير المتمتع دخوليا عليه فيما سيأتي بمنزلة
 الاستثناء كما هو دأب المص في هذا الكتاب ويجوز ان يكون الباعث على التفصيل
 ذكر التأكيد والصفة اشارة الى انه لم يتبع الاصمعي في امتناع وصف المنادى ولم يتبع
 الاكثر في جعل التأكيد اللفظي كالبدل ثم ذكر الباقي لدفع توهم الاختصاص ﴿ قوله
 قدس سره في الاغلب ﴿ اى في اغلب المناهج لافى اغلب الاستعمال بقريته قوله
 ويجوز الح ﴿ قوله قدس سره وكان المختار عند المص ﴿ ثم ان تفسير الشارح
 التأكيد بالمعنوى غير ملائم لسباق شرحه من وجهين احدهما انه قد ذكر في الشرط
 السابق اعنى ولما لم يجز ان المص قد قيد ما يجب تقييده من التوابع في جانب
 المحكوم عليه مع ان التأكيد غير مقيد فيجب تقييده به مقتضى تفسيره والثاني انه
 سيصرح على خلاف هذا التفسير بقوله وكان المختار عند المص ذلك ولذلك لم يقيد
 التأكيد بالمعنوى ﴿ قوله قدس سره ولذلك لم يقيد التأكيد بالمعنوى ﴿ وايضا
 لم يذكر فيما بعد البدل والمعطوف والتأكيد الغير المذكور فيما سبق حكمها كذا
 لكن تصرح المص في شرح الفصل بان المراد بالتأكد المعنوى اقتضى تفسير
 الشارح ﴿ قوله قدس سره وعطف البيان كذلك ﴿ قيل ذهب الشيخ الرضى
 الى انه بدل فعلى هذا حكمه حكم البدل عنده فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله المتمتع
 دخوليا عليه ﴿ المراد من يا مطلق حرف النداء اذ ذكره بطريق مثلا ويجوز
 ان يراد خصوصها بسبب ان امتناع دخولها يستلزم امتناع دخول اخواتها وبالعكس
 قيل لم يقل والمعطوف المعرف باللام مع انه اخصر ليس شعر الى مانع كونه منادى مستقلا

وهو امتناع دخول حرف النداء عليه وليخرج عنه مثل يا محمد والله لتعين الرفع في
الله واذا فسر الممتنع دخول يا عليه بالمعطوف المعروف باللام يدخل فيه مثل هذا
التركيب مع ان المعطوف فيه مرفوع ليس الافعلى هذا تفسير الشارح بقوله يعني
المعرف باللام ليس كما ينبغي ﴿ قوله قدس سره حملا على لفظة الظاهر والمقدر ﴾
المراد بالمقدر اعم من ان يكون معربا بالاعراب التقديرى قبل النداء نحو يا
موسى العاقل فان في موسى ما يرفع به تقديرى فيرفع التابع حملا عليه ومن ان يكون
مبنيا قبل النداء فيبنى على ما يرفع به بالرفع المحلى ثم له النصب المحلى ايضا باعتبار
انه مفعول به نحو يا هؤلاء الكرام فللمنادى المبنى عينيئذ مثلان احدهما القريب
وهو الرفع بسبب كونه منادى مفر د معرفة والاخر البعيد وهو النصب بسبب كونه
منادى مفعولا لفظه المقدر ههنا محل القريب فتأمل فان قلت ان تعريف التابع وهو
كل ثان باعراب سابقه لا يصدق على التابع المرفوع المحمول على لفظ المنادى لانه
ليس في المنادى اعراب الرفع بل الرفع فيه علامة البناء قلت لما كان بناء المنادى
عارضيا وعلامته شى عماد كان اعرابا في المعرب فكأنه معرب بالرفع فاذا رفع
تابعه حملا على لفظه الذى هو الرفع فكأنه كان مرفوعا باعراب رفع سابقه فتأمل
﴿ قوله قدس سره فيكون على حالة تجارية عليه على تقدير مباشرة حرف النداء ﴾
فيه انه على هذا ينبغي ان يكون المعطوف الذى هو مضائق بالاضافة اللفظية او مشابه
به منصوب عند التحليل ﴿ قوله قدس سره فله حكم التبعية وتابع المبنى تابع للمحل
ومحل النصب ﴾ فيه انه على هذا ينبغي ان يكون المختار النصب عند ابي عمرو وفي
سائر التوابع ايضا فلا وجه للتخصيص بالمعطوف المذكور ﴿ قوله قدس سره
كان المعطوف المذكور كالحسن ﴾ قال الشيخ الرضى مراد المبرد به مثل الحسن العلم
المعرفى باللام فيكون معنى قوله والاى وان لم يكن علما لكن المص فى شره ذهب
الى ما ذكره الشارح ههنا ولعل وجهه انه لما رأى اللام فى بعض الاعلام لازما كاللام فى
اسم الجنس فلا ينبغي الفرق بينهما قيد العلم فى كلام المبرد بما يمكن نزع اللام فيه وهمل
اسم الجنس فى كلامه على اسم الجنس وما فى حكمه من الاعلام ﴿ قوله قدس سره
فى جواز نزع اللام ﴾ فسر العلم الذى يجوز نزع اللام عنه بالمعرفى باللام الذى
قصد بلامه التعريف او جعل لانه جزء العالم وذلك يكون فى علم هو اسم جنس فى الاصل
حس بفر د منه بحاصله اقتضت ذلك التخصيص ويسمى علما غالبا ﴿ قوله قدس
سره مثل النجم والصعق ﴾ نجم اسم جنس لكواكب عرفى باللام وجعل علما غالبا
بفر د منه بخاصة فهو الثريا والصعق اسم جنس للمصاعقة عرفى باللام واريد به

الصاعقة المخصوصة ثم اريد منه الرجل الذي امر قته تلك الصاعقة وجعل علمان
 الاعلام الغالبة تجوزا ﴿ قوله قدس سره تنصب لانها اذا وقعت منادى تنصب
 فيه ان هذا الدليل يقتضى ان لا فرق بين المضائق بالاضافة الحقيقية والمفطية والمشابهة
 للمضائق لانه يجري في جميعها مع انه ادخل المضائق بالاضافة اللفظية والمشبهة بالمضائق
 في المفرد الذي حكمه جواز الرفع والنصب ﴿ قوله قدس سره حكمه ﴿ اى
 حكم كل واحد منهما ويجوز ارجاع الضمير الى وجه وعهها بتأويلها بما بقى فعلى هذا
 لو قال وما بقى حكمه حكم المستقل لكان اغصر ﴿ قال المص رحمه الله والعلم ﴿
 هذا من احكام المنادى وبمنزلة المستثنى من قاعدة المفرد المعرف لكان لما كان في
 اثبات هذا الحكم مدخل لتوصيف المنادى بابن مضائق الى علم امر اخره من بحث
 توابع المنادى فكان هذا الحكم متعلقا بمجموع المنادى وصفته التى هى الابن المضائق
 الى علم آخر كما ان مسألة نداء المعرف باللام التى تأتى بعد هذا من هذا القبيل اذ
 فيها كل واحد من المنادى وتا بعده منظور فان المعرف باللام الذى جعل المبهوم واسطة
 بينه وبين عرف النداء يصير تابعا فى الفظ لكنه منادى بحسب الحقيقة ﴿ قوله قدس
 سره ما كونه منادى فلان الكلام فيه ﴿ وفيه ان المص قد تجاوز من بحث المنادى
 وكلامه ههنا توابع المنادى فالمتبادر من العلم المضائق بابن هو العلم الذى كان
 تابعا لان يقال يفهم من توصيف العلم بكونه موصوفا بالابن انه متبوع لاتباع ﴿ قوله
 قدس سره وما كونه مبنيا على الضم فلما يفهم من اختيار فتحه المنبى عن جواز ضمه
 فان الفتح لما كان من القلب البناء فيفهم منه ان ما فيه الفتح فهو مبنى ثم فى اختيار الفتح
 يفهم جواز امر آخر غير الفتح الذى يكون علامة المناء وهو الضم لا غير فلا يرد ما قال
 بعض المحققين فيه نظر لجواز ان ينبىء اختيار الفتح عن جواز الجر فى يالزىد
 بن مغيث انتهى وايضا لا بد من كونه مبنيا على الضم لفظا لا تقديرا ولا عملا لما يفهم
 من اختيار فتحه الخفة المطلوبة لكثرة استعماله ﴿ قوله قدس سره او ما حوقا بها
 يعنى من غير تعبير كابتة واما المالحوق بالتاء المغير كبنث فليس حكم موصوفه
 ذلك ﴿ قوله قدس سره كما هو المتبادر الى الفهم ﴿ وفيه ان المتبادر هو الاعم
 ﴿ قوله قدس سره هى حر كته الاصلية ﴿ وايضا هى مناسبة لفتحة جاره الذى
 هو الابن المضائق الى علم امر فيفتح اتباعا له كما سيجى فى ياتيم تيم عدى وايضا هو
 فى المعنى مضائق لان اضافة صفته كاضافته لانهما متحدان بالذات ﴿ قوله قدس سره
 اى اذا اريد نداءه ﴿ لما لم يصح جعل المعرف باللام منادى صار فى العبارة عن ظاهرها
 وزاد الارادة وقال بعض المحققين فيه انه اذا لم يجز جعل المعرف باللام منادى فلا

فلا يريد واحد من ارباب اللسان نداء فكما انه لا يصح ان يكون المعرف باللام منادى
 لا يصح ان يكون المعرف باللام منادى لا يصح ان يكون مراد النداء ايضا فتقدم الارادة لا يسمن
 ولا يغنى من جوع انتهى ويمكن ان يقال المراد من الارادة طلب اقباله لكن لما يمكن طلب اقباله
 يجعله منادى حقيقة يتوصل في ذلك يجعل الاسم المبهوم منادى والاسم المعرف باللام المقصود
 بالنداء صفة ﴿ قوله قدس سره قيل مثلاً يا ايها الرجل ﴾ ذكر مثلاً ههنا لافادة ان الكلام على
 سبيل التمسيل وليست كلمة يا ولا يا ايها ولا الرجل معتبرة ههنا بخصوصها بل سائر
 عروف النداء مثلاً في عدم اجتماعه مع لام التعريف واعتياجه الى الواسطة
 وايضا سائر الاسماء المبهمة مثل اى في هذا الاعتبار وايضا سائر الاسماء المعرفة
 باللام مثل الرجل في هذا القصد فيتناول مثل يا هو ولاء
 الكرام ويا هذه المرأة ويا هذا العالم الى غير ذلك فتأمل ﴿ قوله قدس سره ﴾
 بتوسيط اى مع هاء التنبيه ﴿ اما التزام هاء التنبيه فلانه لما كان في حرف النداء معنى
 التنبيه فانجبر بقرب هاء التنبيه ما فات ببعده حرف النداء واما اعتبار الاسماء المبهمة
 في التوسيط فلان النداء لا يقع الاعلى ما هو معلوم الهيئته فلان كان المناسب ان لا يكون
 الواسطة معيناً لئلا يتوقف الذهن عنده وتعين كونه واسطة ثم المناسب ان يكون
 ذلك المبهوم طالباً لرفع ايهامه بحسب الوضع ايهام الحاجة الى التعمين ثم المناسب
 ان يكون طالباً للمعرف باللام فيقع النداء عليه فلذلك وسطه تارة باسم الاشارة لانه
 مبهم يطلب بحسب وضعه ان يرفع ايهامه بالمعرف باللام وتارة بلى اذا قطعت عن
 الاضافة وابدل مما اضيف اليه هاء التنبيه فانها حينئذ مبهمة بخلاف ما اذا لم يقطع عن
 الاضافة او ابدل مما اضيف اليه بالتونين فانها معينة بما اضيف اليه ثم كلمة اى التي جعلت
 واسطة ترفع ايهامها ما بالمعرف باللام واما بتوصيفه باسم الاشارة الذي يرفع ايهامه بالمعرف
 باللام هذا عند اردة التعمين بالتدرج وتكرر المبهوم الذي يورث زيادة شوق
 في نيل المقصود ثم اعلم انه يفهم من ظاهر السياق ان الطريق في اردة النداء للمعرف
 باللام منحصر في جعل المبهوم المذكور واسطة بين حرف النداء واللام وليس كذلك
 فانه اذا اريد نداء الزيد بين التثنية المرفوع باللام يقال يا زيد ان يحذف اللام وذلك
 لان اللام فيه لجبر نقصان تعريف العلم حين تثنيته وجمعه فاذا ادخل فيه حرف النداء
 انجبر النقصان به فلان حاجة معها الى اللام فتحذف اللام والجواب ان المراد من
 الزيد ان في يازيد ان عند اردة التثنية العلم الذي كان اللام فيه لجبر نقصان العلمية
 عند التثنية والجمع فليس المقصود فيه نداء المرفوع باللام فيكون خارجاً عما نحن

فيه واما اذا قصد النداء الزيد بين المعرفى باللام المعهودين فلا بد من توسط المبهوم ولا يجوز حذف اللام منه فيقال يا ايها الزيد ان ثم اى فى قولنا يا ايها الرجل موصوفة حذف ما اضيف اليه بتعويض حرف التنبيه عند غير الاخفش وموصولة عند الاخفش بتقدير ياى هذا الرجل اعنى صدر الصلة لكون المنادى طالب التخفيف والاول هو المرجح ليكون هذا واى على نحو واحد ولان جعل المعرفى باللام وصفا اقرب بافادة كونه مقصودا بالنداء ولانه اذا كان اى موصولة كان المعرفى باللام خبر مبتدأ محذوف فهو مر فوع لاحالة فلا حاجة الى قوله والتزموا رفع الرجل ﴿ قال المصنف رحمه الله وياعدنا الرجل ﴾ والفرق بين ايها وهذا ان ايها لا يكون مقصودا بالنداء اصلا وهذا يحتمل الامرين واذا كان هذا مقصودا بالنداء فالرذل مقصود بالصفة فيجوز رفعه ونصبه هذا اذا كان اى موصوفة واما اذا كان موصولة كما هو رأى الاخفش فيجوز كونه مقصودا بالنداء مثل هذا فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله والتزموا رفع الرجل ﴾ يفهم من هذا القول انه لم يختر من ذهب الاخفش لانه على مذهبه لا حاجة الى نكتة التزام رفع الرجل لانه على مذهبه خبر مبتدأ فيكون مر فوعا لاختلاف ﴿ قوله قدس سره ما يخرج صفة الاسم المبهوم ﴾ الذى جعل وسيلة الى نداء المعرفى باللام والافلا يجوز اخراج صفة الاسم المبهوم مطلقا فان الاسم المبهوم الذى كان مقصودا بالنداء فصفته ترفع وتنصب فلا وجه لاجراجه عن تلك القاعدة ﴿ قوله قدس سره وجواز الوجهين انما يكون فى توابع المنادى المبني ﴾ فان قلت قد يتبع محله فيجوز فيه وجهان فالخبر المستفاد من انما ممنوع قلت الخصر اضافى يعنى من بين توابع المنادى لا يجوز الوجهان فى تابع المنادى المعرب بل فى تابع المنادى المبني فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله وقالوا ﴾ اى العرب فى محاوراتهم بناء على قاعدة الخ فيه ان قواعد النجاة مستنبطة من كلام العرب ومبنى على محاوراتهم لا العكس فكيف صح قوله قالوا اى العرب فانه يدل على استعمال العرب بناء على القاعدة المذكورة ويمكن ان يقال ان العلم بالقواعد مبنى على استعمال العرب ومستنبطة منه واما وضع اصل القواعد ووجودها فيجوز ان يكون من العرب مقدم على استعمالهم وكان استعمالهم مبنيا عليها ﴿ قال المصنف رحمه الله يابا الله ﴾ فان قلت كلمة الله علم المبارى تعالى وايست اللام فيه مال العلمية للتعريف فبادخال حرف النداء عليه لم يقع اجتماع آلتى التعريف حتى يحتاج الى التصريح بذلك فيكون ذكره كالاستثناء من القاعدة السابقة قلت مجرد كون اللام فى وقت ما للتعريف مانع من اجتماع حرف النداء معها الا اذا صدق على المعرفى باللام المدحول المحرف النداء القاعدة المذكورة ولهذا لا يدخل حرف النداء فى مثل النجم والصعق الذى

صار من الاعلام لغالبة ﴿١﴾ قوله قدس سره فلا يقال في سعة الكلام لاه ﴿٢﴾ وان كان
 واقعا في قول الشاعر * تسمعهالاه الكبار * بضم الكافي الكبير ﴿٣﴾ قال المصنف
 رحمه الله خاصة ﴿٤﴾ قال بعض المحققين كلمة خاصة اشارة الى ثلاثة احكام يختص بها
 لفظي الله في باب النداء الاول قطع هزته والثاني اختصاص نداءه بكلمة يامن
 بين حرفي النداء والثالث اجتماع حرفي النداء باللام وان كان الاخير اشد
 تناسبا بالمقام ثم من خصائص هذا اللفظ في باب النداء انه يحذف حرفي النداء
 منه ويعوض اليمين المشددة ويؤتى في آخره فيقال اللهم به معني بالله ﴿٥﴾ قوله قدس
 سره * من اجلك يا التي تيمت قلبي * ﴿٦﴾ و آخره * وانت بحيلة بالوصل عنى *
 ومعنى تيمت ذلك وقيل جاء به معني اخر فقت قال شارح الابيات قوله من اجلك متعلق
 بهمخوف ارادهم المشاق وتيمه اى عبده الحب وذال والبخل البعد يقال بخل عنه وبخل
 عليه يعنى يستعمل بخل يعنى وعلى به معنى واحد والمعنى اشاق من اجلك ياليتها
 الحبيبة التى ذلت قلبي فى حبك وانت بحيلة بالوصل عنى ولا تواصلنى وفيه تقبيح
 لما فعلت من البخل بالوصل انتهى ﴿٧﴾ قوله قدس سره اشد شنوذا ﴿٨﴾ الظاهر
 ان اشد بالدال المهملة يوصل به لقصد معنى افعال التفضيل من الشنوذ بسبب ان
 الشنوذ من العيوب التى لا يشتق منه افعال التفضيل والافلاب ان يكون اشد بالذال
 المعجمة فلا حاجة الى ذكر الشنوذ كما يقال زيد افضل فضلا ﴿٩﴾ قوله قدس سره اى
 فى تركيب يتكرر فيه المنادى المفرد المعرفة صورة ﴿١٠﴾ المناسب ان يقيد المفرد المعرفة
 المنادى بكون ما يرفع به هو الضمة ليصح الحكيم بانه يجوز فيه الضم والفتح او يحمل الضم فى
 فيه الضم والفتح على الضم وما يقوم مقامه من الالف والواو الذين يكون الرفع بهما
 فى بعض المواد ﴿١١﴾ قوله قدس سره وتيم الثاني تأكيد لفظى ﴿١٢﴾ ولم ينون الثاني
 اما لما قال الشيخ الرضى من ان التأكيد اللفظى فى الاغلب تكرير اللفظ الاول بلا تغيير
 وتفاوت فلما حذف تنوين الاول للاضافة فجاء الثاني بلا تنوين ايضا واما لعدم
 انصر افه لكونه علما للمؤنث بتأويل القبيلة او لكونه علما واقعا للشعر ويقتضى
 الشعر عدم صرفه فلم يصرف بسبب واحد هو العلمية كما هو من ذهب الكوفيين
 ﴿١٣﴾ قوله قدس سره وذلك من ذهب سيبويه ﴿١٤﴾ قال بعض المحققين هذا من ذهب
 الخليل وهو استاذ سيبويه فهو تابع لى فى هذا المنه ب ﴿١٥﴾ قوله قدس سره والسير
 فى اجاز الفتح ﴿١٦﴾ كان المصنف لم يختر بل اشار الى رده بتقديم الخبر اعنى لك حتى
 ينحصر الاحتمال فى الضم والنصب ﴿١٧﴾ قوله قدس سره لانه اما تابع مضائق او تابع
 مضائق ﴿١٨﴾ كلمة اولنمع الحلو وتيم الثاني تابع مضائق بالصيغة على التقدير الاول وهو

كون تيمم الاول منادى مفردا معرفة وتابع مضان بالاضافة والصفة على التقدير الثاني امالا
 وانه فعلى تقدير كون تيمم الاول مضافا الى العدى المقدر واما صفة فهو اذا كل يتم الاول
 مضافا الى العدى المقدر قوله قدس سره يا تيمم تيمم عدى لا بالكم اعنى تيمم بن عبد مناف
 وهو قوم عمر بن لحيان وعدى اخوهم والمعنى يا اخوان عدى انت هو احمى لا يلقينكم عمر بن لحيان
 مكروه وقوله لا بالكم قال الجوهري هو مدح اى انك شجاع ماجد مستغن عن الاب وانك رأس
 السلسلة لا حاجة لك الى ان تنسب الى الاب وقال زهرى انه شتم لاشتم فوقه اى لست
 بابن رشيد وليس لك اب معين وضاع نسبك وفى القاموس لاب لك لا بالكل ذلك
 دعاء فى المعنى لامحالة وخبر فى اللفظ قوله قدس سره اعتراف عند نحو
 فتاى ونحو يا قاضى فانه اذا عذف منه الماء التمس بالمفرد المعرفة ولم يعرف
 انه مضان الى ياء المتكلم لكن اشتراط كون ما قبل الياء مكسورا يخرج نحو يا مسلمى
 تثنية وجمع عام انه ينبغى ان يجوز حذف الياء منه لعدم الالتباس بعد الحذف اذ ياء
 التثنية والجمع يدل على الياء المحذوفة فكنا يستفاد من كلام بعض المحققين وفيه
 ان فى صورة الجمع ما قبل الياء الباقية مكسورة فليلتبس بالمفرد المضان الى ياء المتكلم
 فتأمل ثم هذا اذا كل الحذف اكتفاء بالكسرة واما اذا كان بالشهرة فينبغى ان يجوز حذف
 الياء فى مثل يا فتاى ايضا اذا اشتهر اضافة الى ياء المتكلم ثم انه كما ان حذف اياء والاكتفاء
 بالكسرة مخصوص بغير يا فتاى كذلك القلب بالالف ايضا مخصوص بغير يا فتاى
 لانه يجب حينئذ حذف احد يهيا فى الازم الالتباس فينبغى ان يشير الى ذلك فى قوله
 وقلها بالفاء قوله قدس سره هذا ان الوجهان المقصود منه اما التحقيق او
 الاعتراف بان قول المصنف يستدعى جواز هذه الوجوه الاربعة فى كل منادى
 مضان الى ياء المتكلم مع ان الوجهين الاخيرين غير جائز فى مثل يا عدوى فتأمل
 قوله قدس سره المغيرة بالقلب والحذف الاولى ان يقال لتدل شهرته على
 الياء المغيرة المحذوفة لان المحذوف لا يسمى مغيرا قوله قدس سره وقد
 جاء قال بعض المحققين الشنود فى غير يا بنى فانه كثر فيه الفتح لثقل اليائين
 يعنى كثر فيه الفتح بسبب قلب الياء الثانية الفاء وحذف الالف والاكتفاء بفتح
 ما قبل الياء وهو الياء الاولى وفيه انه يكون حينئذ يابنى بفتح ياء واحدة مع ان السماع
 فى القران وغيره يباين مع الادغام فتأمل قوله قدس سره بالهاء فى هذه الوجوه
 كلها على تقدير ان يكون جعل قوله بالهاء وقفا مسئلة على حدة عطف على الجملة
 السابقة او على خبرها يدل على وجوب الهاء فى الوقوف فى الاحوال الاربعة المنذورة
 لكن الوجوب ليس الامع الالف واما الوقوف على غلامى بسكون الياء فبالسكون

اجود ويجوز حذف الياء واسكان ما قبله ايضا في علامى بفتح الياء
 ويجوز الهاء والاسكان والاولى ان يكون قوله بالهاء عطفًا على بلا ماء
 محذوف تقديره ويكون الهادى المضانى الى ياء المتكلم بلاهاء وبالهاء وقفًا فيفيد
 العبارة الجواز لكن يحتمل على ما يشمل الوجوب ايضا لتلايشكل بصورة الالف فان الهاء
 مع الالف كما ذكرنا ﴿ قوله قدس سره فرق بين الوقف والوصل ﴾ فيه ان زيادة
 الهاء في صورة قلب الياء الفاملل ياغلاما يوجب التباسه بالمستغاث بالالف وهذا
 الالتباس يخل بالمعنى بخلاف التباس حال الوقف بالوصل فانه لا يخل بالمعنى فدفع
 هذا الالتباس يوجب التباسا فحش منه فتأمل ﴿ قوله قدس سره على الوجوه
 الاربعة ﴾ الخاى على الوجوه الاربعة مع الهاء في الوقف وكاعن قوله كسائر ما ضيف
 الى ياء المتكلم للدلالة على هذا المعنى ﴿ قوله قدس سره بابد ال التاء بالياء ﴾
 قال بعض المحققين الباء صلة الابدال وانما تدخل على المتر وكفمدخول الياء ان تختمبة
 وما فوقها التاء الفوقانية دون العكس كما سبق الى الاوهام وطولت هذه التاء في
 الكتابة لكونها ليست متحضة للتأنيث لانها يبدل من الياء كنايةت لكن يوقف عليها
 بالهاء لكونها عوضاً عن زائد بخلاف بنت فان تاءها عوض عن حرف اصلى هو مهزة
 ابن او او بنو وفيه ان من قاعدة رسم الخط ان اللفظ يكتب على وجه يقرأ في حال الوقف
 فاذا قرىء يا ايت ويا امت بالهاء في حال الوقف فلا وجه لتطويله ﴿ قوله قدس سره
 او مكسورة لمناسبة الياء ﴾ اما باعتبار ان الياء تقتضى كسرة ما قبلها فلما ابدلت
 التاء بالياء وفتح ما قبل الياء كسائر تاءات التأنيث انتقل الكسرة التى لمناسبة الياء
 فى ما قبلها الى التاء فتأمل ﴿ قال المصنف رحمه الله بالالف ﴾ عطف بحسب المعنى
 على يا ايت فان قولنا وبالالف فى معنى ويا ايتا فيعطف على يا ايت او عطف على
 فتحاو كسراى وكائنة بالالف او عطف على محذوف اى بلا الف والتقدير قالوا يا ايت
 ويا امت بلا الف وبالالف فتأمل ﴿ قوله قدس سره لا بالنظر الى الابن المضانى ﴾
 فيه انه لو كان الاختصاص بالنظر الى المضانى اليه لا المضانى لجاز ان يقال ياغلام ام
 او ياغلام عم مثل يا ابن ام ويا ابن عم مع انه ليس كذلك وخصوصا جر يانه فى البنت
 كجر يانه فى الابن لا يوجب تعميم المضانى فالاولى ان يعتبر الاختصاص بالنظر الى
 الجزئين ويجعل البنت داخلا تحت الابن دخول المؤنث تحت المؤنث كما هو الشايع
 ﴿ قوله قدس سره فقالوا يا ابن امى ويا ابن عمى بفتح الياء وسكونها ﴾ وقالوا ايضا
 بالهاء وقفًا فالاولى الاشارة اليه ايضا ﴿ قوله قدس سره وثقل التضعيف ﴾ اى
 الميم المشددة ﴿ قوله قدس سره ولما كان من خصائص النداء الترخيم ﴾ اى الترخيم

في سعة الكلام والترخيم من رغم الكلام من باب كرم او نصر بمعنى لان وسهل فهو رخيـم
 والجارية اذا صارت سهلة النطق يقال رخيمة ومنه الترخيم في الاسماء لانه سهل النطق
 بها ﴿ قوله قدس سره جائز اي واقع في سعة الكلام ﴾ حمل الجواز على الوقوع
 النسي وقع في سعة الكلام من غير ضرورة وفهم الترخيم الضرورى الواقع في المنادى
 للضرورة بالمقايسة بالطريق الاول وحينئذ يقابل قوله في غيره ضرورة تقابل
 الضد بالضد ويجوز ان يحمل الجواز على معنى اعم من الواقع في سعة الكلام وفي
 الواقع للضرورة فيقابل حينئذ بقوله وفي غيره تقابل العام بالخاص ﴿ قوله قدس سره
 واقع ضرورة اي لضرورة شرعية داعية ﴾ الخ الظاهر انه حمل نصب قوله ضرورة
 على انه مفعول له والفعل المعلن هو الوقوع النسي قام بالترخيم والضرورة قائمة بالمتكلم
 فلم يتحقق شرط جواز تقدير اللام في المفعول له وهو كونه فعلا لفاعل الفعل المعلن
 الا ان يجعل الاضطرار صفة للترخيم اي الترخيم في غير المنادى واقع لا اضطراره الى
 الوقوع فتأمل ﴿ قوله قدس سره ويمكن حمله على تعريف مطلق الترخيم ﴾ فيه
 ان قوله تحفيضا على التفسير النسي ذكره الشارح لا يصح على ترخيم غير المنادى
 بل على بعض اقسام ترخيم المنادى ايضا فكيف جعله تعريفا لمطلق الترخيم مع وجود
 قيد تحفيضا في هذا التعريف ﴿ قوله قدس سره لانه ليس آخر اجزاء المنادى ﴾
 نظرا الى المعنى فان المنادى في باغلام زيد الغلام المخصوص وهو لا يستفاد بدون زيد
 ﴿ قوله قدس سره نظرا الى اللفظ ﴾ ولهذا اعرب في الجزء الاول ﴿ قوله قدس
 سره لعدم ظهور اثر النداء فيه ﴾ ولان المقصود من المستغث ينافيه كما سيجي
 في عدم جواز حذف حرف النداء منه ﴿ قوله قدس سره لان الجملة نكحمة ﴾ ونقل عن
 بعض العرب جواز ترخيمها بحذف الجزاء الاخير ﴿ قوله قدس سره فيما بقى دليل
 على ما لقي ﴾ دليل مبتدأ مؤخر وفيما بقى خبر مقدم عليه ﴿ قوله قدس سره نقص
 الاسم ﴾ اي تنقيص اقل ابنية المعرب فانه لا يجوز وان جاز نقصانه ان لم يكن الاسم
 معربا او ما في حكمه ﴿ قوله قدس سره بلا علة موجبة والحذوفا لعلته موجبة كما
 في عصا في حكم الثابت ﴾ قوله قدس سره شرع في بيان كمية الترخيم ﴿ ويمكن
 ان يقال شرع في اقسام الترخيم او شرع في بيان خصوصيات الترخيم بعد الفراغ من بيان
 شرائط مطلق الترخيم ﴿ قوله زيد تا ولا ﴾ يعني زيدت الياء في ثمانية اولا ثم زيدت
 تاء التانيث ﴿ قوله قدس سره من باب عمار ﴾ في ان في آخره حرفا صحيحا قبل مدة فهو حينئذ
 ايضا من قبيل ما يحذف منه حرفان عند الترخيم لكن من الضابطة الثانية دون الاولى
 ﴿ قوله قدس سره اي صحيح اصلى ﴾ لو اراد عن الحرف الاصلى سواء كان حرف

علة ولم يكن ليشمل مثل مر مى ومدعو فلا يحتاج الى التعميم من الحقيقي والحكمي
 لكن اراد ان يصحح لفظ الصحيح بقدر الامكان ﴿ قوله قدس سره نحو سعادة ﴾
 السعادة والسعلاء بكسرهما الغول او سامرة الجن ﴿ قوله قدس سره لان ثيون
 وقلون ﴾ قال في المهذب الثبة كراوه والثبات والثيون جميعه ايضا الثبة ميان عوض
 والقلة سر كوه وسبوى برزك والظاهر ان قلون جميعه ﴿ قوله قدس سره في كلا
 القسمين ﴾ ليس من تمة الجزاء عتى يلزم التكرار والاستدراك بل لتخريف
 المدعى ليرتبط به قوله اما في الاول واما في الثاني ﴿ قوله قدس سره المثل السائر ﴾
 اى المثل الجارى على الالسنه والنقد بفتح تين صغر الغنم ﴿ قال المصنف
 رحمه الله وان كان مركبا ﴾ اى مركبا من الاسمين بقريئة قوله حذف الاسم الاخير
 فيخرج المركب من تاء التانيث مثل طلحة وسعادة من هذه القاعدة ودخل في قوله
 والافحرف واحد فان قلت يجوز ان لا يكون المنادى المرخم مركبا من اسمين ولم يكن
 الجزء الاخير ايضا حرفا واحدا ففى اى ضابطة يدعمل هذه الصورة قلت هذا نادرا الا
 فى المركب من لام التعريف والاسم مثل الرجل او فى المركب من الفعل والاسم وهما
 لا يقعان منادى مرخما اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه جملة فلا يرخم منها ﴿ قوله
 قدس سره ان لا يكون مضا فولا جملة ﴾ العلة ذكر فى عدم ترخيم المنادى المضانى
 فجرى فى مشابهه المضانى اليه فلا بد ان لا يكون تلك المركب مشابها للمضانى اليه ايضا
 ﴿ قوله قدس سره فحرف واحد اى فيحذف حرف واحد ﴾ قدر فعل المضارع
 مع ان الاحوال السابقة معبرة بصيغة المضى لعل هذا السبب الفاء فانه لا يجوز فى الجزء
 الماضى بغير قد فان قلت قوله والافحرف واحد لا يتناول مثل يا ضاربة مع انه ام
 يحذف منه حرف واحد وانما قلت لا يتناول مثل يا ضاربة لانه مركب من ضاب وتاء
 التانيث قلت المراد من المركب هو المركب من الاسمين بقريئة قوله وان كان
 مركبا حذف الاسم الاخير فان لم يكن مركبا من الاسمين دخل فى قوله والافحرف واحد
 فتأمل ﴿ قوله قدس سره وهو اى المنادى المرخم فى حكم المنادى الثابت بجميع
 اجزائه ﴾ ويجوز ارجاع ضمير هو الى المحذوف بالترخيم الا انه هل على ذلك
 تقابله بقوله وقد يجعل اسماء برأسه فان ضميرها يجعل راجعا الى المنادى المرخم فحسن
 التقابل يقتضى ان يكون ضمير راجعا الى المنادى المرخم ويستثنى من هذه القاعدة
 بعض المنادى المرخم نحو يا اعلون ويا قاضون فانه يقال بعد الترخيم يا اعلى ويا
 قاضى باعادة المحذوفه فلو كان المنادى المرخم فى حكم الثابت بجميع اجزائه فى هذين
 المثالين لثقل بالاعل ويا قاض مع انه لم يقل ﴿ قال المصنف رحمه الله فيقال يا امار ﴾

الفاء فاصحة تقديره اذا كان كذلك فيقال يا حارث في يا حارث او عاطفة عطفي الفعلية
 على الاسمية المأولة بالفعلية كانه قيل يجعل المنادى ثابت بجميع اجزائه فيقال او فاء
 النتيجة تقديره يجعل المنادى المرخم في حكم الثابت بجميع اجزائه وكل ما يجعل في
 حكم الثابت يقال بعد الترخم ما بقى كما كان فيقال يا حارث في يا حارث ﴿ قوله قدس
 سره في نهود يائمو ﴾ الح ومثل بثلاثة امثلة لان التعير في الاستعمال الاقل قد يكون
 بالتحريك فقط كما في كرا وقد يكون بالقلب والتحريك كما في شئ ﴿ قوله قدس
 سره في يا كروان قال في الحاشية كروان طائر طويل العنق انتهى وفي الصراح
 كروان طائر يقال له الحبارى وانرا شواظ كويند كرى زوى كروان بن جماعة
 كروان بالكسر ايضا جماعة على غير القياس ﴿ قوله قدس سره بصيغة النداء يعني
 يا ﴿ اشعار بان يا مصل في هر وف النداء معني يعبر عنه بصيغة النداء ويجوز ان يراد
 بصيغة النداء مجموع المنادى مع الياء للتنبيه على ان صيغة النداء استعيرت للمندوب
 ﴿ قوله قدس سره لانه لا يدخل عليه سواها ﴿ علة لذلك قوله خاصة ﴿ قوله لكونها
 اشهر صيغها ﴿ علة لتعميم يا معني استعمال في غير المنادى فان قلت شهور تهافي النداء
 يستدعي ان لا يستعمل في غير النداء امثلا يلتبس بالمنادى قلت لا التباس للفرق
 الراضع بين المتشجع عليه وبين المطلوب الاقبال فيعلم المراد بقريئة المقام ﴿ قوله
 قدس سره عند فقد المتشجع عليه عدما ﴿ هذا بالنظر الى الاغلب الاكثر والافيجوز
 ان يتحقق المتشجع عليه وجود اولم يوجد هناك المتشجع عليه عدما ﴿ قوله قدس
 سره واخص المنسوب بوا ﴿ اي كلمة واحتص بالمنسوب ولا يستعمل في غيره فالباء
 داخل على المقصور وهو الاعرف الاشهر كما عمل على هذا المحقق التفتازاني في شرح
 التاخيص في بحث ضمير الفصل في قوله فلتخصيصه بالمسند اي تخصيص المسند
 اليه بالمسند ﴿ قدس سره ليرد عليه انه لا يقع نكرة ﴿ ويجوز حمل كلامه على
 العموم ودفع الاير اد يجعل قوله ولا يندب الا المعروف بمنزلة مستثنى من القاعدة
 ﴿ قوله قدس سره وجازلك زيادة الالف ﴿ الخ قال الاندلسي اذا كان المنسوب
 مع يا يجب زيادة الالف لئلا يلتبس بالمنادى وقال الرضوي ان كانت قرينة تدل على الندبة
 لا يجب زيادة الالف مع ياء ايضا والافيجب ﴿ قوله قدس سره عدلت الى حرف من
 مجانس لحركة آخر المنسوب ﴿ قال بعض المحققين والاطهر ان الواو والياء منقلبة من
 الالف لحفظ حركة آخر المنسوب ﴿ قال المصنف رحمه الله واعلامه ﴿ فنه بهن المثال
 على انه يجوز ندبة المضاعف الى المخاطب فان المنسوب لا يلزم ان يكون مخاطبا بل
 هو في الاغلب غير مخاطب بخلاف المنادى فانه لا يجوز نداء المضاعف الى المخاطب لئلا

يلزم اغطاء بان في كلام واحد الى شخصين اذ المنادى قال بعض المحققين ولا يبعد ان
 يكون هذا ادعيا الى اخراج المندوب من المنادى ﴿ قوله قدس سره اذ الميم اصلها
 الضم ﴾ دفع دخل مقدر وهو ان الواو كيف يكون مجانسا لحر كة الاخر فان الاخر في
 غلامكم ساكن فدفع بان الميم في الاصل مضمومة حتى ان بعض القراءه ضموا الميم في
 اتموكم ﴿ قوله قدس سره ولا يندب من قسم المندوب المتفجع عليه عما ﴾
 هذا التقييد غير مفهوم من عبارة المصنف والعللة التي ذكرت في اشراط المفرد
 فيه في المتفجع عليه يجرى في المتفجع عليه وجود ايضا ﴿ قال المص رحمه الله الا
 المعروف ﴾ سواء كان علما او غير علم نحو وامن قلعباب غير اه وما عكاه الكوفيون
 من قولهم وارجل مسجاه فساد ﴿ قوله قدس سره لانه جىء به لتمام المضاق الاسم انما يتم
 او بنون التثنية او الاضافة بخلاف الصفة فانه جىء بعد تمام الموصوف فلها جاز الفصل
 بالتنوين او اللام بين الصفة والموصوف في سعة الكلام دون المضاق والمضاق اليه ﴿ قوله
 قدس سره والجمجمة القدرح ﴾ قال بعض المحققين ومن الغرائب انه قال المصنف في شرح
 المتصل الجمجمة الرأس ولعله الكاءس والخطا من الناسح ﴿ قوله قدس سره يعنى به ما كان
 نكرة قبل النداء ﴾ وفيه دعلى من قال المراد باسم الجنس ما دخل اللام عليه ﴿ قوله
 قدس سره لانه كاسم الجنس في الابهام ﴾ قال الفاضل المخشى لانه موضوع في الاصل لما
 يشار اليه للمخاطب وبين كون الاسم مشار اليه وبين كونه منادى مخاطباتنا فظاهر
 فلما اخرج في النداء عن ذلك الاصل احتيج الى علامة ظاهرة تتدل على تقييره وجعله
 مخاطبا وهى حرف النداء ﴿ قوله قدس سره سواء كان مع بدل ﴾ ردلما ذكره
 الشارح الرضى من ان المصنف لم يذكر لفظة الله في الايخنى منه حرف النداء وهى
 منه لا يحنى الامع الابدال بالميمين في اخره ﴿ قوله قدس سره نحو يوسف اعرض ﴾
 اى يوسف الخ قيل هو عربى وفيه انه لو كان عربيا تصرف فيه اذ ليس فيه الا العلمية
 وقد يدفع بان يجوز ان يكون معدولا من يوسف بكسر السين ﴿ قوله قدس سره
 فلا يجوز الحذف من ايها من غير ان يوسف هنا بنى اللام ﴾ فالمناسب ذكره فيما
 لا يجوز حذف حرف النداء منه لئلا يختلا البيان ﴿ قوله قدس سره قالت امرأة
 امرى القيس حين كرهته ﴾ فلا اصبحنا اخذت منه الطلاق وهو مثل في شدة طلب
 الشىء وقيل مثل يستعمله المعهوم ﴿ قوله قدس سره وفي اقتد تخنوق ﴾ قيل هو
 مثل للتحرىض على تخليص النفس من الورطة الشديدة ﴿ قال المص رحمه الله
 اطرقت كرا ﴾ قال الفاضل المخشى الاطراق غاموش بودن وچشم در پيش افكندن
 وسرفرو كردن ﴿ قوله قدس سره هى رقبة ﴾ اذ اسمها تلبد بالارض فيلقى

عليه ثوب فيسأدصار مثلاً من يكبر وقد تواضع من هو اشرى منه ﴿ قوله قدس سره والمعنى ان النعمة الذي هو اكبر منك ﴾ قيل معناه ان ذكر الجبارى طويل العنق فير ادباطرق اغضض عنقك للصيد فان النعام اطول منك اعناقاً وقد اصطيد ﴿ قوله قدس سره فان ان ناصبة للمضارع ادعمت نونها في لام لا ﴾ ان لا يسجدوا مفعول لا يهتمون الذي قبله ولا زائدة او بدل من اعمالهم او متعلق بصدمهم اوزين بتقدير لام التعليل ﴿ قوله قدس سره الثالث من تلك المواضع الاربعة ﴾ لا بد من تقدير المضاعف في قوله ما اضر عامله اى موضع ما اضر عامله ويجوز ان يحمل الثالث على القسم الثالث من الاقسام الاربعة للمفعول به الذي يحذف عامله وجوبا فهم ذلك من قوله ووجوباً في اربعة مواضع او يحذف على المفعول المطلق فيمنئذ لا يتقدر المضاعف ﴿ قوله قدس سره ما اى مفعول ﴾ لم يقيد المفعول بقوله به اما لظهور فان المتبادر من المفعول هو المفعول به واما للاشارة الى ان مفهوم ما اضر عامله على شريطة التفسير اعم ومتناول لمطلق المفعول الذي اضر عامله على شريطة التفسير حتى يتناول المفعول فيه الذي اضر عامله على شريطة التفسير ولهذا جعل جنس التعريف الاسم لا المفعول به وادخل كلمة كل تصريحاً بانه اعم من المفعول به وان كان ذكر كل لا يلائم التعريف ولهذا اجمل بيان ما اضر عامله في المفعول به ﴿ قوله قدس سره الشرط والشرطة واحد ﴾ والتاء في الشرطة اما باعتبار كونها صفة للغة واما للنقل من الوصفية الى الاسمية ويجوز ان يكون الشرطة بمعنى الطريقة والطرق والاضافة حينئذ لامية ﴿ قوله قدس سره اى اضر عامله بناء على شرط هو تفسيره ﴾ اشارة الى ان قوله على شريطة طرق مستقر متعلق بالبناء المقدر اما باعتبار كونه مفعولاً للاضمار او مفعولاً مطلقاً وتقديره وبنى الكلام بناء على شريطة التفسير ويجوز ان يكون الظرف لغواً متعلقاً بالضمير على ان يكون على به معنى مع ﴿ قوله قدس سره احترازاً عن الجمع بين المفسر والمفسر ﴾ قيل الجمع بين المفسر والمفسر يقع في كلامهم كما في قولك جاءني رجل وجاءني اخوك اى زيد فالاحتراز عنه غير واجب قال بعض المحققين الاولى ان يقال احترازاً من صيرورة التفسير عبثاً لئلا ير دال التقض المن كور وفيه ان التقض وار د على ما ذكره ايضا اذ ذكر المفسر لا يوجب كون التفسير عبثاً كما في المثال المن كور وقال ايضا وبعد فيه نظر لان العبث انه يلزم في زيداً ضربته وزيد امرت به واما في زيد اضر بت غلامه فلو قيل زيد اضر بت غلامه لم يلزم اللغو وكنالوقيل لا يست زيد اضر بت عليه فلا بد في اتهام وجهه وجوب الحذف

من اعتبار قصد ايراد اللباب وبه يمكن ان يقال المراد الاحتراز عن الجمع بين المفسر والمفسر في صورة مصل الابهام في الكلام من عدم ذكر المفسر ويتعلق الغرض بتفسيره بهفسر وعدم جواز الجمع في مثل هذه الصورة مطرد وفي مثل قوله اهنت زيد اضرب غلامه ولا بست زيد اعبست عليه من حيث ان ضربت زيد غلامه وعبست عليه تفسير للفعل المقدر فلا بد من حذفه اذ لو ذكر لم يكن تفسيره الوفيه بحيث اذ لو ذكر يجوز ان يكون تفسيره بالاعتبار ان المراد من الاهانة الضرب مثل ضرب غلامه ومن الملايسة الحبس عليه كما لا يخفى فتأمل ﴿ قوله قدس سره كل اسم بعد فعل الخ ﴾ لم يقل كل مفعول لان المتبادر من المفعول المفعول به وما ضمير عامله اعم من المفعول به حتى يتناول المفعول فيه وان كان البحث فيما ضمير عامله النى هو المفعول به ولان التصريح بالمفعول يخرج ما عد اصول النصب ولم تكن من مظان الاضمار على شريطة التفسير بخلاف الاسم فانه يدغله بحسب الظاهر فيكون ما عدا صور النصب من مظان الاضمار على شريطة التفسير ويناسب ان يبين احواله ﴿ قوله قدس سره احترز به ﴾ اى بقوله بعده او شبهه ﴿ قوله قدس سره جزء الكلام النى بعده ﴾ اى بحيث يصح ان يكون ذلك الاسم من تمتة هذا الكلام اذ اسلط ذلك الفعل او شبهه عليه بقرينة قوله لو سلط عليه هو او مناسبة لنصبه ﴿ قوله قدس سره مشتغل ذلك الفعل او شبهه ﴾ قوله مشتغل مشتغل للفعل او شبهه على سبيل التنازع واعمال الاول ويجوز ان يقدر موصوفه اى كل واخذ منهما ﴿ قوله قدس سره عنه اى عن العمل في ذلك الاسم بضميره اى بالعمل في ضميره ﴾ فالظر فان اعنى عنه وبضميره كلامه متعلق بمشتغل لكن الاول باعتبار تضمينه معنى الفراغ والاعراض والثاني باعتبار حقيقة معنى الاشتغال ويجوز ان يكون الباء في قوله بضميره للسببية ويكون كلا الطرفين متعلقا بمشتغل باعتبار تضمين معنى الفراغ واعراض باعتبار العمل في ضميره كما يشعر به قوله اى بالعمل في ضميره ﴿ قوله قدس سره او متعلق بضميره ﴾ بان يكون المفعول مضافا الى ضميره كما في زيد اضرب غلامه او موصوفا للعامل في ضميره نحو زيد اضرب رجلا اهانه او موصولا صلته عامل في ضميره كما في زيد اضرب غلامه اهانته ﴿ قوله قدس سره لو سلط به مجرد رفع ذلك الاشتغال ﴾ فيه بحث وهو انه انما احتيج الى رفع ذلك الاشتغال في تسليط نفس الفعل او شبهه واما تسليط مناسبه فمخصوصا في العامل في المناسب باللزوم فلا حاجة الى رفع ذلك الاشتغال بل لزوم ذلك الفعل المفسر العامل في الاسم بملاحظة اشتغال الفعل المفسر به مفعوله مثلا كون اهنت زيد الا زما للفعل المفسر النى هو ضرب غلام زيد باعتبار تعلق الضرب

بفلام زيد فلامعنى ارفع ذلك التعلق بتسليط لازم ضرب الغلام الذى هو اهانته زيد
 الا ان يتكلف واريد من رفع الاشتغال هو قطع النظر عن اعتبار مفسر يته وملاحظة
 فى رتبة المفسر يته فتأمل ﴿ قوله قدس سره كما هو الظاهر المتبادر ﴾ متعلق بقوله
 لصبه بالمفعول او بجمع ما اعتبر فى هذا التعريف ﴿ قوله قدس سره فان عمل
 معنى الابقاع فيه ورفعه اياه ﴾ فان قلت فعلى هذا يخرج عن التعريف جميع
 افراد ما ظهر عامله ايضا فان زيد فى زيد ا ضربته مثلا معمول للفعل المقدر فعمل
 الفعل المقدر فيه ايضا مانع من ذلك قلت المراد ان فيما ظهر عامله لا مانع صورة
 عن العمل الاشتغال الفعل المذكور بالضمير او متعلقه فانه اذا رفع ذلك الاشتغال
 يجوز ان يكون الاسم المذكور منصوب بابنه الفعل ولم يقدر فعل بخلاف زيد
 ضربته فان رفع زيد مانع من عمل ما بعده فيه فتأمل ﴿ قوله قدس سره ﴾ خرج خبر
 كان ﴿ الخ قال بعض المحققين لا يخفى ان خروج خبر كان بقوله كل اسم لانه كما ان
 المتبادر فى هذا المقام من قوله لنصبه النصب بالمفعولية كذلك المتبادر من كل اسم
 المفعول به انتهى وفيه ان هذا التحقيق منه منتهى لما عققه فى اول التعريف من ان ذكر
 الاسم دون المفعول وكذا ذكر الكل اشارة الى ان ما ظهر عامله اعم من المفعول به
 ولهذا جعل ذكر ما ظهر عامله فى المفعول فيه وايضا لو كان المتبادر ذلك فلا وجه
 لاخراج مثل زيد ابوك بقوله بعده فعل او شبهه ولا الى اخراج مثل زيد ضربته بقيد
 الفراغ عن العمل بمجرد الاشتغال لان زيد فى المثالين ليس بمفعول به ثم اخرج خبر
 كان من ما ظهر عامله بمعنى تعميم الاسم من المفعول به غير مناسب لتناول التعريف له
 وارتكابه غير مضر فى قاعدة من القواعد فتأمل ﴿ قوله قدس سره ﴾ وههنا صور
 ربع ﴿ اى داخل فى تعريف ما ظهر عامله وان كان باعتبار شبه الفعل يكون صور
 اخر لكن لما لم يتعلق العرض به ولم يلتفت المحس الى مثله عند الشارح ما كان بعد
 الفعل وشبه الفعل صورة واحدة ولم يلتفت ايضا الى اجتماع الصور الثلث والاثنتين
 بان يصح فى مادة واحدة ولم يلتفت ايضا الى اجتماع الثلث والاثنتين بان يصح فى مادة
 تسليط نفس الفعل وتسلط مرادفه وتسلط لازمه ايضا او يصح تسليط لازمه
 مع مرادفه او مع نفسه او نفسه مع مرادفه لانه لما صح تسليط نفسه لا يصر الى تسليط
 مرادفه او لازمه ولما صح تسليط مرادفه الى تسليط لازمه فتأمل ﴿ قوله قدس سره ﴾
 والاحسن ﴿ فى ترتيبها تأخير مثال المشتغل ﴾ الخ لكن اخر حينئذ عنه مثل زيد
 حيث علمه ليكون الافعال المعلومه فى طرز واحد ولم يتخلل بينها الفعل المجهول
 ﴿ قوله قدس سره فان مررت بعد تعديته بالباء مرادفا لجأوزت ﴾ فان قلت

التمر احدى صفة لمفردات ومررت به مركب فكيف يكون مرادها لما جوزت قلت المراد
 ان المرور النسي تعدي بالباء والباء خارج عنه مرادى للمجازة ﴿ قوله قدس سره
 سره فان الاصل فيه ضربت زيد اضربه ﴾ الاولى ان يقال فان الاصل ضربت زيد
 بتر لضربه فان في الاصل الفعل الاول موجود دون الثاني وبعد عنه فاحتياج الى الا
 المفسر ففسر بالثاني او يقال فان التقدير ضربت زيد اضربه ﴿ قوله قدس سره
 في مظان الاضمار على شريطة التفسير ﴾ في القاموس مظنة الشيء موضع يظن فيه
 وجوده والمظان جمعه نقل عنه في المحاشية اى في مواقع يظن في بادى النظر انه من قبيل
 الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن منه في الواقع ﴿ قال المص رحمه الله ويختار
 الرفع قدم صورة اختيار الرفع على النصب مع ان مناسبة الثاني بالباب اشد لانه
 راجح لسلامته عن الخنف ولان ما هو ابعد من الباب اهم بالنكر منه فان قلت فعلى
 هذا كان المناسب تقديم صورة وجوب الرفع لغرابته مع انه امره عن جميع الصور
 قلت صورة وجوب الرفع غير مناسب بالباب بحيث يكون ذكره اجنبيا ولها غير
 فيه الاسلوب وقال وليس ازيد ذهب به منه فنكره في اول بحث ما مضى عاملا غير
 مناسب فتأمل ﴿ قوله قدس سره بالابتداء اى بكونه مبتدأ ﴿ حمل الابتداء على
 كونه مصدر المبتدأ اى المبتدأ ائمة المفسرة بكونه مبتدأ ويحتمل ان يراد بالابتداء ما هو
 العامل في المبتدأ أو الخبر المشهور بالابتداء ائمة لكن حينئذ لم يتعين كونه مبتدأ لاختتمال
 الخبرية بخنف المبتدأ وعلى التقديرين فيهدر لجعل رافعه فعلا مجهولا مقدر الا انه
 ارتكاب ملاحاة اليه وفيما اختاره الشارح اشعار بجمهية كون الرفع مختارا وهو الاستغناء
 عن تكلف التقدير فتأمل ﴿ قوله قدس سره لان تجرده عن العوامل اللفظية
 يصح رفعه بالابتداء ﴿ لا بد فيه من قيد آخر وهو الاسناد اى تجرده ليسند اليه
 شىء او يسند الى شىء ثم ان التجريد المذكور موجب للرفع بالابتداء لا يصح فقط
 الا ان يقال المراد ان صحة تجرده او يقال او تجرده الظاهرى يصح وما هو موجب هو
 التجرد دظاهر او حقيقة فتأمل ﴿ قوله قدس سره اى قرينة ترجيح خلاف الرفع يعنى
 النصب ﴿ المراد صلاحية الترجيح لالتراجع بالفعل فان المرجح بالفعل معدوم عنه
 وجود اقوى منها في تناول الضابطة الثانية ايضا فلا حاجة الى قوله وعند وجود اقوى منها
 وايضا في استواء الامر بين المرجح بالفعل للنصب معدوم فلا بد من اختيار الرفع
 وليس كذلك وانما حمل القرينة على قرينة ترجيح خلاف الرفع لاعلى ما يصحح لانه
 عند عدم قرينة مصححة للنصب وجب الرفع ولا يجوز النصب والبحث في اختيار

الرفع وجواز النصب فتأمل ﴿ قوله قدس سره بسلامته عن الخنف ﴾ قيل يعارضه
 ترجيح النصب بعدم كون الجملة خبرا فان في جعل الجملة خبرا من استغنائها تكفيلا يخفى
 واجيب بان السلامة عن الخنف ارجح لكن على هذا الجواب يلزم في جميع صور اختيار
 الرفع ان يكون ترجيح لوجود الاقوى ولم يتحقق مادة عند عدم قرينة خلافه
 فتأمل ﴿ قال المص رحمه الله كامع غير الطلب واذللمة اجاة ﴾ الاخصر الاوضح
 او عند وجود اماع غير الطلب واذللمة اجاة الا ان يقال جواز المص تحقق مادة اخرى
 لوجود الاقوى فجعل وجود اقوى ضابطة وجعل دخول اماع غير الطلب واذللمة اجاة مثالا
 لها ﴿ قوله قدس سره مع غير الطلب ﴾ لم يقل مع الخبر لئلا يتوهم منه خبر اللتمة اذ
 ﴿ قوله قدس سره فالمراد بلزوم الاسمية غلبة وقوعها ﴾ او تخصيص اللزوم بما عد
 بلب الاضمار على شريطة التفسير ﴿ قوله قدس سره على جملة فعلية متقدمة ﴾ اى
 عند عدم قرينة ترجح خلاف النصب فان قلت فهي متحققة دائما على تقدير الرفع فلم
 يتحقق مادة اختيار النصب على تقدير العطف على الفعلية للتناسب قلت لم يعتبر
 السلامة من الخنف من القرائن المرجحة للرفع وان كان من مؤيداتها ففى مثل خربت
 فن بد القيمة تحققت القرينة المرجحة للنصب مع عدم المرجحة للرفع فتأمل ﴿ قوله قدس
 سره لرعاية التناسب بين الجملة المعطوفة ﴾ الخ فيه ان رعاية التناسب وجعل الجملة
 فعلية لا يقتضى النصب لجواز تقدير الفعل المجهول للرفع الاسم الواقع في مظان الاضمار
 على شريطة التفسير والجواب ان وجود المفسر بحيث لو عطف لنصب الاسم
 يقتضى تقدير الناصب وايضا على تقدير الرفع لم يقتض رعاية المناسبة
 في العطف لجواز ان يكون الرفع على الابتداء بل مرجح هذا الاحتمال سبب السلامة
 عن الخنف ﴿ قوله قدس سره ولا يقدر معمولها ﴾ فيه ان هذا منقضى لها يذ كر في
 بحث الفعل ان الفرق بين لم ولما ان لما قد يخنف فعلا يادون ام ﴿ قوله قدس سره
 ولا يزيدا ضربته ولا عمرا ﴾ اشار بالتكرار الى ان لا لودخل على المعرفة تكرر
 ﴿ قوله قدس سره وان زيد اضربه الا ناديبا ﴾ اشار في هذا المثال الى ان النافية
 تستعمل بحرف الاستثناء ﴿ قوله قدس سره وانما قال بعد حرف الاستفهام لانه
 يختار الرفع في اسم الاستفهام ﴾ الظاهر ان المقصود من هذا الكلام فائدة ذكر
 الحرف مع انه لو قال بعد الاستفهام بدون الحرف يخرج اسم الاستفهام لانه ليس بعد
 الاستفهام بل الاستفهام معه وايضا اذا قال بعد الاستفهام وعطف على النفى بملاحظة
 دخول الحرف على الاستفهام يكون في قوة بعد حرف الاستفهام بل المناسب ان ذكر
 بعد الاستفهام بدل مع الاستفهام لاخر ارجح مثل من اكرمه ﴿ قوله قدس سره ليشمل

مثل هل زيد اضر بته فانه يجوز وان استقبحة النجاسة المشهور ان الفعل اذا ذكر في
 كلام صدر بهل يقتضى كلمة هل ان يذكر الفعل فيما يليها ولا ترضى بهما رفته والفصل
 عنه ولها الم يجوز مثل هل زيد اضر بته عنه جههور النجاسة واستقبحة السكاكى واما اذا لم
 يذكر في الكلام فعل فيجوز دخول هل على الاسم من غير قبح بالاتفاق مثل هل زيد
 انت ضاربه اذا عرفت ذلك فالمناسب ان يقال ليشمل مثل هل زيد انت ضاربه
 فانه تركيب فصيح غير قبيح وايضا قبح ما ذكره عند السكاكى وعند اكثر النحاة
 هو جائز وكلامه يدل على انه جائز قبيح عند النحاة فتأمل وفيما ذكره الشارح د لما
 قال الشيخ الرضى من ان المراد بحرف الاستقباح الهمزة لعدم جواز هل زيد اضر بته
 لوجوب دخول هل على الفعل في صورة ذكر الفعل في الكلام قوله قد سره وبعدها
 اذا شرطية نقل عن المبرد وجوب النصب بعد اذا شرطية لوجوب الفعلية
 والكوفيون اختياروا الرفع بعد ما لوقوع الجملتين بعدها على السواء فسلامته عن
 الخنف ترجح الرفع قوله قد سره وفيما قبل الامر والنهى قد رفى
 عبارة المتن الموصول اعنى ما مع بعض الصلة اعنى قبل فيلزم عليه عنق الموصول
 مع بعض الصلة وهو قليل وايضا يلزم عليه عنق المضاف وهو كلمة قبل وابقاء المضافى
 اليه على اعرابه الجر وهو الامر والنهى وذلك ايضا نادر وايضا فسر ما بالموضع مع
 صحة تفسيره بالاسم الواقع في مظان الاضمار على شريطة التفسير ويصح ان يراد
 في وقت الامر والنهى لان عنق الزمان من المصدر كثير فتأمل قوله قد سره
 الله وعند خوف ليس المفسر بالصفة يعنى على تقدير الرفع وانما زاد الخوف ولم
 يقل عند اللبس اذ يجوز زوال اللبس بالقرينة عند الرفع مع ان المختار النصب
 حينئذ بسبب الاستعناء عن ملاحظة القرينة على تقدير النصب قال الفاضل المحشى
 اتى بلفظ الخوف للفرق بين تحقق اللبس وتوهمه فان الاول انما يتحقق عند تساوى
 الاحتمالات ورفعه واجب والثاني عند رجحان البعض ورفعه محتمل وفيه ان المناسب
 ذكر اللبس في صورة وجوب النصب ثم اعلم ان ضابطة خوف اللبس بالصفة هى ان يكون
 الاسم المذكور نكرة ويكون للمفسر متعلق يحتمل خبر اذا رفع المنصوب فلا يتحقق
 خوف اللبس في الاسم المعرفة ولا فيما اذا لم يكن للمفسر متعلق ثم المناسب ان يجعل
 مطلقا خوف لبس المقصود بغيره في صورة الرفع ضابطة للاختيار لئلا يلتبس المقصود
 بغير المقصود حتى يكون مثل زيد اضر بت غلامه من قبيل المختار فيه النصب لان
 المقصود بالافادة اهانة زيد وهو لم يلتبس على تقدير النصب واما على تقدير
 الرفع فيجوز ان يكون مراده اثبات ضرب غلام زيد ولم يكن المقصود افادة اهانة وان

كان لازماً ﴿ قوله قدس سره فانه يوهوم كون بعض الاشياء الوجودية غير مخلوق
 لله تعالى ﴿ لاجابة الى الاستدلال بنفسا دعتمال الصفة لاختيار النصب بل يكفي في نفيه
 ان يكون المفسر جملة خبرية هو المقصود بالافادة وكونه صفة لامر آخر خلاف المقصود
 سواء كان له معنى صحيح في نفس الامر او لم يكن والا يلزم ان لا يكون المختار النصب
 عند المعتزلي فان احتمال الصفة على مندهم غير فاسد مع انه ليس كذلك اذ لم
 ينقل خلاف في اختيار النصب في المثال من واحد منهم وروساء علم النحو والشيخ
 عبد القاهر والشيخ جار الله العلامة والرضي والسكاكي منهم فالاولى اير ادقوله فانه
 يوهوم بطريق العلوة لا بطريق الاستدلال ﴿ قوله قدس سره اى عنده او في داره ﴿
 فيه ان الاحتياج الى هذا التقدير انها هو على تقدير النصب والعطف على الجملة
 الصغرى فالرفع اولى لسلامته عن مثل هذا التقدير الان يقال ان المثال معقود في
 صورة كان المقصود افادة اكرام عمر وعند زيد او في داره مثلاً فلا بد من تقدير عنده
 او في داره او نحو ذلك فسواء رفع او نصب لم يكن الرفع راجحاً بسبب انتفاء
 هذا التقدير على تقديره ﴿ قوله قدس سره هي معارضة لقرب المعطوف عليه ﴿
 فعلى هذا يلزم ان يكون النصب راجحاً لاستعناء من نكفى جعل الجملة خبراً
 على تقدير الرفع ﴿ قوله قدس سره فالصغرى اقرب ﴿ قال بعض المحققين
 لم يعهد فما بين ارباب العربية اعتبار مثل هذا القرب ولا بد لا اعتباره من شاهد
 ﴿ قوله قدس سره لوجوب دخولها على الفعل ﴿ قال بعض المحققين اما حرف
 التحصيص فبالاتفاق واما حرف الشرط فعند غير الاغشى وعنده يختار النصب في
 حرف الشرط ولا يجب الفعل بعده عند بعضهم الا للحرف فيجب النصب بعده ويختار
 عند غيره لكثرة وقوع الفعل بعده عندهم فالمصنف فاته ههنا او يختار فيه النصب
 وينبغي ان يكون من مواضع وجوب النصب ما اذا كان الاسم الواقع في مضاف الاضمار
 على شريطة التفسير فذكره صفة نحو رجلا ضربته فانه على تقدير الرفع يلزم ان
 يكون النكرة الصرفة مبتدأ ﴿ قال المحض رحمه الله وليس مثل ازيد ذهب به منه ﴿
 هذا اشارة الى الصورة الخامسة من الصور الخمسة في الاسم الندي في مضاف الاضمار
 على شريطة التفسير والرفع فيها واجب وانما غير الاسلوب ولم يقل ويجب الرفع
 كما قال ويجب النصب لتلايتهم فيها كونه مما اضمر عامله في الجملة كما في الصور
 السابقة وليس كذلك ﴿ قوله قدس سره مع اتحاد ما اسند اليه ﴿ فيه انه لا يفهم
 اعتبار هذا القيد من تعريف ماضير عامله فلا بد من اشارة اليه في التعريف اذ
 التعريفات محمولات على المتبادر ﴿ قوله قدس سره واجب بالابتداء ﴿ فيه انه
 لم لا يجوز ان يكون مر فوجاً بتقدير اذهب المجهول المناسب لنصب به المتعدي
 بالماء والظاهر انه اولى بسبب ان ما بعده حرف الاستفهام موقع الفعل كما سبق ﴿ قوله

قدس سره لانه لو جعل لصار التقدير ﴿ الاولى ان يقال في وجه كونه ليس من باب
 الاضمار على شريطة التفسير ان كل شيء فعلوه في الزبر تر كيب تقييدى فلو جعل
 فعلوا عاملا في كل شيء يكون تر كيبا اخباريا فيتمتير المعنى المقصود ﴿ قال المص
 رحمة الله ونحو الزانية والزاني ﴿ حاصل كلام الشارح في هذا المقام يدل على انه
 حمل هذا القول على دفع سؤال المقدور دعوى قاعدة اختيار النصب فيما قبل الامر
 والنهى ويجوز ان يكون معطوفا على كل شيء فعلوه في الزبر ويكون مثلا لاخر
 لصورة وجوب الرفع في الاسم الواقع في مظان الاضمار على شريطة التفسير لكن
 المناسب ان يقول بطريق التعليل لان الغاء وان لا يظهر ترك اللام فتأمل ﴿ قوله قدس
 سره الرابع من تلك المواضع التي وجب ﴿ الخ اى موضع التحذير او اوريد بالرباع
 القسم الرابع من اقسام المفعول به الذى يخفى فعله الناصب لاجابة الى تقدير
 الموضوع ﴿ قوله قدس سره وانما وجب حذف الفعل فيه لضيق الوقت ﴿ وانما لم
 يذكر علة وجوب الحذف في الموضوع السابقة اما في المنادى فلان تعريفه يفيد
 ذلك حيث ذكر انه المطلوب اقباله بحرف نائب مناب ادعوفيعلم منه ان ادعوفعل وحرف
 النداء قائم مقامه ومن المعلوم عدم جواز اجتماع النائب مع المنوب واما فيما اضم
 عامله على شريطة التفسير فلان هذا العنوان يدل على اضمار عامله بشرط التفسير
 بعد الاضمار ومن المعلوم عدم جواز ذكر المفسر بعد اداة التفسير بسبب حذفه
 ﴿ قوله قدس سره او ذكر تحذير افيكون مفعولا له ﴿ فان قلت لاجابة الى تقدير
 ذكر على تقدير كونه مفعولا له فانه يجوز ان يكون عامله التقدير المذكور في قوله
 بتقدير اتقى قلت نعم لكن تقديره لحصول المعطوف عليه بقوله او ذكر المحذر
 منه مكررا ﴿ قوله قدس سره لا يخفى عليك ان تقدير اتقى في اول النوعين غير
 صحيح ﴿ هذا انما يصح اذا كان معنى اتقى پر هيزكن ودور شو واما اذا كان تبرى كن
 ونكاه دار فيصح تقدير اتقى في اول النوعين بلا كلفة وبينا المعنى تقديره في الثاني
 غير مناسب الا ان يقدر اتقى في احد النوعين بمعنى وفي الاخر بمعنى آخر
 ولا يخفى بعده ﴿ قوله قدس سره وفي بعض افراد النوع الثاني مثل نفسك نفسك
 فان المعنى على هذا بعد نفسك مما يوذيك وفيه بحث مشهور وهو انه اذا كان معنى
 نفسك نفسك بعد نفسك مما يوذيك لم يكن نفسك نفسك من النوع الثاني ومختر امته
 بل مخذرا فاجاب عنه بعض المحققين بما حاصله ان المراد التحذير من النفس بتمتعيد
 هاعن الر ذائل التي توذيك فانك اذا لم تتبععد من الر ذائل يصيبك منها المحزن
 والشب ائد فالنفس مخذر منه لا مخذر ويمكن ان يقال في الجواب يجوز ان يكون

ما في مما يوذيك مصدرية ومن للتعليل والاجل والمعنى بعد

نفسك من اجل اينء النفس اياك كايءء الاسء وحينئذ يكون

النفس ايضا مخذر امته والحمد لله

على الاتمام